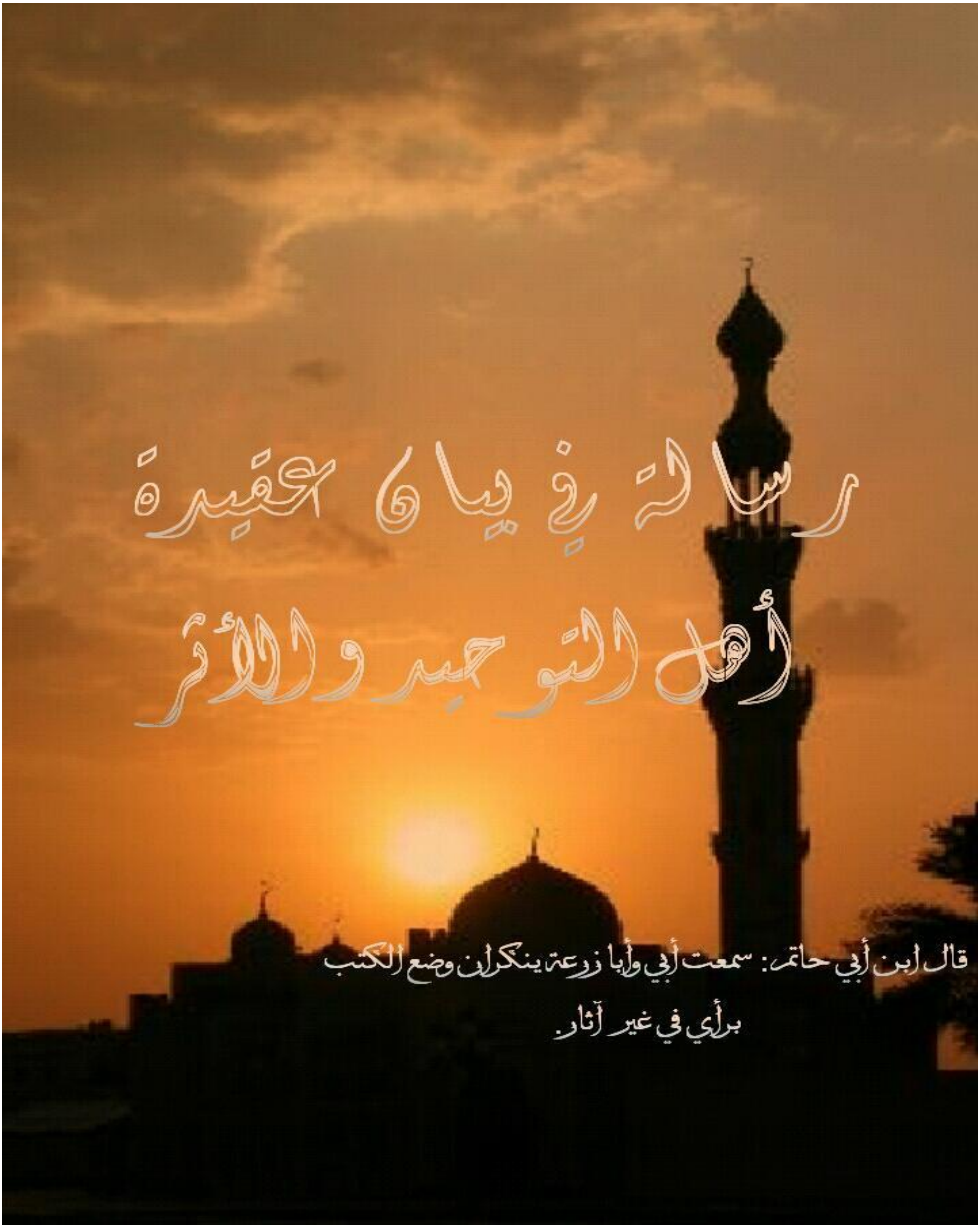

رسالة في بيان عقيدة
أهل التوحيد والأثر
قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وأبا زرعة ينكران وضع الكتب
برأي في غير آثار.

بسم الله الرحمن الرحيم

إنّ الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)

[سورة آل عمران 102]

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)

[سورة النساء 1]

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا*يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا)

[سورة الأحزاب 70_71]

أما بعد:

فإنّ خير الكلام كلام الله تعالى، وخير الهدي هدي محمد - صلى الله عليه وسلم - ، وشرّ الأمور محدثاتها، وكلّ محدَثة بدعة، وكلّ بدعة ضلالة، وكلّ ضلالة في النار.

وبعد ..

فقد روى ابن ماجه في السنن (3992) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَإِحْدَى وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ» ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ»

ولما حصل الاختلاف في الأمم التي قبلنا أنزل الله عز وجل القرآن ليبين للناس دينه الحق وحكم المخالفين وما خالفوا فيه، قال سبحانه وتعالى:

(إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ)

[سورة النمل 76]

وقال سبحانه: (وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)

[سورة النحل 64]

ومن سنن الله الكونية بقاء الاختلاف بين الناس إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها كما قال جل شأنه: (وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ*إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ)

[سورة هود 118_119]

وقد كان أئمة السلف - رحمهم الله - كلما ظهرت بدعة من البدع تصدوا لها وانبروا يبينون للناس عقيدة أهل السنة والجماعة وحكم المخالفين، وعلى هذا عزمت أن أكتب وأبين عقيدة أهل الإسلام والسنة بيانا شافيا، مِن غير اختصارٍ مخلٍّ، ولا تفصيلٍ مملٍّ، رغم أن الفصل الواحد لو تكلمنا فيه عشرات الصفحات ما وفّيناه حقّه بل مئات ! وللإطالة والتفصيل موطن آخر، ولكل مقام مقال، وقد قسّمتُ الرّسالة على فصولٍ هي كالتالي:

•الفصل الأول: [فصل في الكفر بالطاغوت والإيمان بالله]

•الفصل الثاني: [فصلٌ في ذِكر شروطِ الشهادة وبيان الإسلام الحكمي والإسلام الحقيقي]
•الفصل الثالث: [فصل في ذكر بعض العبادات الظاهرة]
•الفصل الرابع: [فصل في ذكر الحكم على الأقوام الذين ظهر فيهم الشرك وكان غالبا عليهم]
•الفصل الخامس: [فصل في إثبات الصفات وكُفر من صرفها عن ظاهرها]
•الفصل السادس: [فصل في الحكم على من مات مشركا بالخلود في النّار]
•الفصل السابع: [فصل في كُفرِ من لم يكفِّرِ المشركين]
•الفصل الثامن: [فصل في ذكر مصادر التّلقي ووجوب اتباع فهم السّلف]
•الفصل التاسع: [فصل في ذكر حكم أطفال المشركين وأنهم مع آبائهم]
•الفصل العاشر: [فصل في ذكر الحكم بغير ما أنزل الله]
•الفصل الحادي عشر: [فصل في ذكر مُجمَل عقيدة أهل الإسلام والسّنّة في بعض مسائل الاعتقاد]
•الفصل الثاني عشر: [فصل في ذكر بعض أحكام التّعامل مع المشركين والمبتدعة والعُصاة]
•الفصل الثالث عشر: [فصل في ذكر بعض طوائف البدع والزندقة قديما وحديثا]
•الفصل الرابع عشر:[فصل في ذِكر بعض الأدلّة على التّضليل بالزّلّة الواحدة]
•الفصل الخامس عشر: [فصل في وجوب التّحذير من أهل البدع وذِكر بعض أعيانهم]
•الخاتمة: وفيها نصيحة مختصرة.

[فصل في الكفر بالطاغوت والإيمان بالله]

اعلم أن أوّل ما فرضه الله عز وجل على عباده الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، ولا يصحّ إسلام أحد إلا بتحقيق هذين الرُّكنين، قال الله تعالى: (فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)

[سورة البقرة : 256]

و(مَن) أداة شرط وجواب الشرط (فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ) فالمعنى أنه لا يصح إسلام أحد إلا بتحقيق الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، فإذا اختل الشرط انتقضت العبادة كالطهارة واستقبال القبلة وغيرهما من شروط صحة الصلاة فإن نقص أحدها أو اختل بطلت الصلاة.

وروى مسلم في صحيحه (37) أن رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ، وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ»

فلا يكون التلفظ بها عاصما للدم والمال إلا بتحقيق الكفر بما يُعبَد من دون الله، فمن تلفظ بها دون الكفر بما يُعبَد من دون الله فهو حلال الدم المال لأنه كافر بالله العظيم.

وقال الإمام الشافعي - رحمه الله - : سئل مالك عن الكلام والتوحيد، فقال: محال أن يظن بالنبي - صلى الله عليه وسلم - أنه علم أمته الاستنجاء ولم يعلمهم التوحيد، والتوحيد ما قاله النبي - صلى الله عليه وسلم - :«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإن فعلوا عصمت مني دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله» فما عُصِم به الدم والمال حقيقة التوحيد.

[ذم الكلام (1128) "طبعة دار الأمر الأول"]

وما جاء في نصوص الشّريعة وآثار السّلف كمالك وغيره بشأن قول "لا إله إلا الله" لا تُفسَّر إلا بصريح النّصوص التي نصّت بكلّ وضوحٍ على عدم اعتبار وفائدة قول "لا إله إلا الله" مع التّلبّس بنواقضها وعدم التّحقيق لمعناها حيث لا يُعتَدّ بها إلا بالعلم بمعناها والعمل بمقتضاها والأدلّة الصّريحة بشأن ذلك:

1_تكفير النبي - صلى الله عليه وسلم - لأعيانٍ مِمَن تلفّظوا بها وقالوها وظاهرهم الجهاد في سبيل الله لأجلها، وذلك حين كفّر النبي - صلى الله عله وسلم - المستهزئين بتبوك وهم مِمَن يتلفّظ بها ويكرِّرها عشرات المرّات كلّ يومٍ في صلاتهم وقد أثبت الله لهم في آية التوبة الإيمان قبل ذلك وإذا كان بعضهم من أهل النفاق السّابق فمنهم بلا شك من كان مؤمنا ثم كفر باستهزائه أو بإقراره وسكوته وهذا ما دلّت عليه الآية نصّا.

2_تكفير الصّحابة إجماعا لمن يقول "لا إله إلا الله" مِمَن كان يظنّ أن مسيلمة الكذّاب قد أُشرِك في النّبوّة مع النبي - صلى الله عليه وسلم - ومِن أتباع مسيلمة الكذّاب مِمَن يتلّفظ بها ويصلي ويؤذّن، فلم ينفعهم التّلفّظ بها.

3_تكفير الصّحابة والسّلف للقدريّة النّفاة ممن يقولون "لا إله إلا الله" وجاء هذا التّكفير صريحا في صحيح مسلم من قول ابن عمر حين تبرّأ منهم وحكم بحبوط وعدم قبول صدقاتهم، وهذا عين التّكفير لهم، وجاء تكفيرهم في روايات وآثار كثيرة، وتكفير القدريّة النُّفاة للقدر أو لعلم الله قد أَجمَع عليه السّلف وأهل السّنّة مع أن هؤلاء القدريّة يقولون "لا إله إلا الله"

4_إجماع السّلف على تكفير من قال: القرآن مخلوق، وهؤلاء يتلفّظون بلا إله إلا الله وينتسبون للإسلام وغيرها من الأفعال والأقوال التي أجمع السّلف والأئمة على كفر المتلبِّس بها مِن أهل الأهواء والبدع مِمَن ينتسبون للإسلام ويتلفّظون بلا إله إلا الله مِرارا وتِكرارا في صلواتهم.

وعلى ذلك فمن قال "لا إله إلا الله" وهو لم يحقِّق الكفر بالطّاغوت وتلبّس بالكفريّات لا تنفعه هذه الكلمة عند الله ولا يُعصَم دمه وماله بمجرد التّلفّظ بها.

والطاغوت هو: ((كلّ ما عُبِد مِن دون الله عزّ وجلّ بالعبادات الباطنة أو الظّاهرة أوالنُّسك أو التّشريع))

فتلخّص معنا مِن هذا التّعريف أن الطاغوت نوعان من حيث الأصل:

_طاغوت عبادة.

_وطاغوت طاعة واتباع - بالتحريم والتحليل -.

قال الله عز وجل:

(وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ۚ فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ)

[سورة النحل 35]

فقول الله عز وجل: (الذين أشركوا) أي العابدين لغير الله.

(ما عبدنا من دونه من شيء) هذا معنى طاغوت العبادة.

(ولا حرمنا من دونه من شيء) هذا معنى طاغوت الطاعة والاتباع والتشريع.

والطاغوت الذي يُعبَد بالنسك والعبادات الظاهرة والباطنة كالقبور والأصنام والصلبان المعبودة من دون الله عز وجل.

والطاغوت الذي يُعبَد بالتشريع هو الذي يشرع للناس أحكاما مناقضة لشرع الله عز وجل.

ولا بدّ أن تعلم أن الإنسان لا يكون كافرا بالطاغوت إلا بتحقيق هذه الأمور التي تُعدُّ مِن أركانه:

1)اجتناب عبادته وتركها، قال الله عز وجل: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ)

[سورة النحل 36]

وقال سبحانه وتعالى: (وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ ۚ فَبَشِّرْ عِبَادِ)

[سورة الزمر 17]

أي: لهم البشرى في الدنيا بالجنة في الآخرة، فمن لم يحقِّق اجتناب عبادة الطاغوت فلا بشرى له بالجنة ومأواه جهنم وبئس المصير.

ووجه الدّلالة من الآيتين: أن الآيتين فيهما معنى النّفيِ والإثبات الذي أتت به كلمة التوحيد، فأثبت الله عز وجل التوحيد لِمن عبد الله وحده واجتنب عبادة ما سِواه.

وغير ذلك من الآيات كقوله تعالى: (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا)

[سورة النساء 36]

وقوله تعالى: (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ)

[سورة الإسراء 23]

2)اعتقاد بطلان عبادة كل من عُبد مِن دون الله:

_مِن صليبٍ أو قبر أو وثنٍ بكلّ العبادات الباطنة والظّاهرة.

_ومِن طاغوت مشرّعٍ عُبِد بالتحاكم أو عالم سوء كافر متبَّع.

قال الله عز وجل: (ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ)

[سورة الحج 62]

ووجه الدّلالة من الآية: أنها فيها معنى النّفيِ والإثبات الذي أتت به كلمة التوحيد حيثُ أثبت الله أن عبادته هي الحق وأثبت أن عبادة غيره هي الباطل، فأثبت عز وجل استحقاقه للعبادة ونفى ذلك عن غيره.

3)بغضُ الطاغوت وعُبّاده وعداوتهم، وإنما قرنّا البغض بالعداوة لأن أصل العداوة موجودٌ في القلب وهو البغض، وإظهار العداوة مِن تكفيرٍ للمشركين وتسفيهِهم ليس من أصل الكفر بالطاغوت.

قال الله عز وجل: (قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ*أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ*فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ)

[سورة الشعراء 75_76_77]

ووجه الدّلالة من الآية: أنّ الآية فيها معنى النّفيِ والإثبات الذي أتت به كلمة التوحيد، فأثبت إبراهيم - عليه وعلى نبيّنا أفضل الصلاة وأتمّ التسليم - عداوته لمعبودات الكفار ونفى أن يكون الله عز وجل عدوًّا له.

وكذلك قوله تعالى: (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ..)

[سورة المجادلة 22]

فأخبر سبحانه وتعالى أنه لا يوجد قومٌ يؤمنون بالله ومع ذلك يحبّون المشركين ويُوادّونهم، فمن أحبّ المشركين فمحبّته إياهم دليل على انتفاء إيمانه بالله واليوم الآخر كما هو صريحُ الآية.

ومن عادى المسلمين مِن أجل دينهم فقد عادى الله عز وجل لقوله تعالى: (يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِي وَعَدُوٌّ لَهُ)

[سورة طه 39]

وفي الحديث الإلهي الذي رواه البخاري في صحيحه (6502) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ..»

ومن سجن مسلما أو فتنه - مِن أجل دينه - فهو كافر بالله عز وجل، قال الله عز وجل: (إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ)

[سورة البروج 10]

ومِن أبرَز مَظاهر فتنة المسلم وسجنه لأجل دينة سَجنُ أهل التّوحيد والسّنّة لأجل اعتقادهم ودعوتهم للتوحيد، كمن سجن مسلما موحِّدا لتكفيره لأعيان عاذريّة عُبّاد القبور، وأيضا سجْنه وذمّه لأجل تكفيره لأعيان من لم يُثبِت علوَّ الله من المنسوبين للعلم كما فعلت دولة الجهمية.

واعلم أنّه لا يتوقّف التّكفير على فتنة الموحدين بالنّكال والسّجن فقط، بل التّكفير لهؤلاء بمجرّد مخالفة وانتقاد وعدم اعتقاد كفر أعيان عُبّاد القبور وعاذريهم.

ويكفرون أيضا لعدم تكفيرهم لأعيان من لم يُثبِت علوَّ الله وارتفاعه وفوقيّته وعاذريهم. فعدم تكفير هؤلاء وعاذريهم كفرٌ بذاته سواء رتّب على ذلك إيذاءً وفتنةً وسجنا أم لا، فالسّجن لأهل التّوحيد لأجل ذلك مِن باب زيادة الكفر والرّسوخ فيه.

4)البراءة من الطاغوت وعبّاده، قال الله عز وجل: (إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ)

[سورة الممتحنة 4]

ووجب التنبيه هنا على أمور:

1_البراءة في هذه الآية براءةٌ كاملةٌ مطلَقةٌ يتعيّن فيها التكفير - للأعيان - المتلبِّسين بالكفر والشّرك.

2_الآية صريحةٌ بيّنة في أن: البراءة والتّكفير للأعيان سابقٌ ومقدَّم على البراءة من كُفرهم ومقدَّم على التّكفير لأفعالهم وأقوالهم الكفرية، فالبراءة والتّكفير للمتلبِّسين بكبار الكفريّات كالشّرك وعبادة القبور مقدَّمة على البراءة مِن ذات الكفر القوليّ والعمليّ الذي تلبسّوا به، وتأمّل قوله: "إنا برءآؤْ (منكم) و (ومما تعبدون)" فبدأ بالبراءة منهم قبل كفرهم وقبل معبوداتهم، ولذلك حكمةٌ عظيمةٌ وفائدةٌ جليلةٌ وهي أن: البراءة والتّكفير

لفاعل الكفر تتضمّن بالضّرورة البراءة والتّكفير لقوله وعمله الكفريّ ومعبوداته، وأما عكس ذلك وهي: البراءة والتّكفير لذات العمل والقول والمعبودات كالأصنام فقد لا يتضمّن كُفر الفاعل عند من ساء فهمه وضلّ سبيله، فالبراءة من الفاعل قبل فعله أبلَغ وأصرَح وأوضَح في الدّلالة على المقصود.

وهذه الآية ردٌّ ونقضٌ لقاعدة المرجئة الجهمية مِن أدعياء التوحيد السنة التي تقوم على: البراءة والتكفير للفعل دون الفاعل وللقول دون القائل، وكما قال الشّعبي: ما من بدعة إلا وفي القرآن ردُّها.

3_هذه الآية صريحةٌ بيّنة جليّةٌ في الدّلالة على منهج أهل التّوحيد والسّنّة في تكفير الأعيان المتلبِّسين بكبار الكفريّات كالشّرك ونفي العلوّ.

وفيها النَّقضُ والرّدُّ لمنهج المرجئة الجهميّة مِن أدعياء التّوحيد الذين يقولون عن أعيان المتلبسين بكبار الكفريات: عملهم وقولهم كفرٌ ولكن لا نكفر أعيانهم إلا بعد البيان وإزالة الشبهة !!!

ويُعمِلون هذه القاعدة الإرجائيّة الجهميّة على أعيان من لم يُثبِت علوَّ الارتفاع والفوقيّة لله، وبعضهم يقرّر هذه القاعدة أيضا على جهال المشركين من عُبّاد القبور.

وقال الله عز وجل: (وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ*إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ)

[سورة الزخرف 26_27]

ووجه الدّلالة من الآية: أنّ الآية فيها معنى النّفيِ والإثبات الذي أتت به كلمة التوحيد، حيث أثبت إبراهيم - عليه وعلى نبيّنا أفضل الصلاة وأتم التسليم - البراءة مِن معبودات المشركين ونفى أن يتبرّأ من الله عز وجل.

ومما يدلّ كذلك على أن البراءة مِن المشركين ومعبوداتهم ركنٌ في الكفر بالطاغوت قوله تعالى في الآية التي بعد الآيتين: (وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ)

[سورة الزخرف 28]

ففسّر براءته مِن قومه ونفيه براءته مِن ربّه بأنها كلمة التوحيد - كما جاء في تفسيرها - وجعل هذه الكلمة (كلمة التوحيد التي فسرها بالبراءة وتضمّنتها) باقية إلى قيام الساعة فلا تُنسَخ ولا تُلغى لمصلحةٍ من المصالح.

واعلم أخي - المسلم السني - أن البراءة من المشركين براءة مطلقة لا تتحقّق إلا بتكفيرهم كما سبق بيانه، قال اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: وَرُوِي عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ لَعَنَهُمْ وَتَبْرَأَ مِنْهُمْ (القدرية) وَلَا يَجُوزُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ أَنَّ يَتَبَرَّأَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.اهـ

فاحتج - رحمه الله - ببراءة ابن عمر - رضي الله عنهما - من القدرية على تكفيرهم.

5) تكفير المشركين ونفي التوحيد عنهم، قال الله عز وجل: (فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ)

[سورة غافر 84]

ووجه الدلالة من الآية أن الله عز وجل إذا ذكر الإثبات والنفي في القرآن جعل ما يقابل الإيمان به هو الكفر بالطاغوت، وفي هذا الموضع جعل ما يقابل الإيمان به تكفير المشركين (شهادة هؤلاء الكفار على أنفسهم بالشرك)، ((والقاعدة أن الكلّ إذا عُبِّر عنه بالجزء كان ذلك الجزء أصلا وركنا لا يصح ذلك الكل إلا به)) كقوله تعالى: (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ..)

[سورة البقرة 143]

جاء في تفسيرها: صلاتكم إلى بيت المقدس.

واحتج أهل السنة على المرجئة بهذه الآية على كون الصلاة من الإيمان، وأن من لم يصل فليس بمسلم، لأن الله تعالى سمى الصلاة إيمانا.

فدلت الآية (التي في سورة غافر) على أن الكفر بالطاغوت لا يصح إلا بتكفير المشركين إذ جعل شهادتهم على أنفسهم بالشرك مقابلة للإيمان به سبحانه وبحمده، ثم قال بعدها: (فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا)

[سورة غافر : 85]

فسمى الله دعواهم الإيمان به وشهادتهم على أنفسهم بالشرك إيمانا.

فمن جعل المشركين العابدين لغير الله من أهل التوحيد فقد انتقض عنده أصل التوحيد وهو كاذب في قول لا إله إلا الله، لأن كلمة لا إله إلا الله من معانيها وما يُفهَم منها أن من عبد غير الله ليس من أهل هذه الكلمة.

ويجمع البراءة من المشركين وتكفيرهم وبغضهم قوله تعالى: (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ..)

سورة الممتحنة 4]

فهذه الآية تضمنت النفي والإثبات، فالنفي في قوله:

(إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا) والإثبات في قوله: (حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ)

فإن اعترض جهمي بليد على أن قوله: (كفرنا بكم) ليس فيه دلالة على التكفير ! قيل له:

_هل إبراهيم ـ عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة وأتم التسليم ـ ومن معه من الأنبياء لما كانوا يخاطبون أقوامهم كانوا يعتقدون أنهم مسلمون أم أنهم مشركون؟؟!! لا شك أنهم كانوا يعتقدون كفرهم.

_وفي قوله تعالى: (حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ) دلالة ظاهرة واضحة بينة على أنهم كانوا يعتقدون أن أقوامهم المشركين لا يؤمنون بالله وحده.

_وكذلك ما جاء في الآية التي بعدها، قال سبحانه وتعالى: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ۚ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ)

[سورة الممتحنة 6]

فدلّت الآية على أن من لم يتبرأ من المشركين ويكفرهم ويبغضهم فهو متولٍّ عن التوحيد كاذب في شهادة أن لا إله إلا الله.

واعلم أن أصل الكفر بالطاغوت لا يتحقق إلا بالبراءة من المشركين وتكفيرهم، وهذا قد قُدّم في القرآن على الطاغوت نفسه، فقال سبحانه:

•(..إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ..)

[سورة الممتحنة 4]

فقدَّم البراءة من المشركين على البراءة من معبوداتهم.

•وقال تعالى: (وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ..)

[سورة الكهف 16]

فقدَّم أيضا اعتزال العابدين على اعتزال المعبودين.

•وقال تعالى: (وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ..)

[سورة مريم 48]

•وقال تعالى: (فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ..)

[سورة مريم 49]

فقدَّم في الآيتين اعتزال المشركين على اعتزال طواغيتهم.

والطواغيت كثيرة منها:

1_الشَّيْطَانُ، قاله عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -.

2_الطَّاغُوتُ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الأَصْنَامِ،يَعْبُرُونَ عَنْهَا الْكَذِبَ ليضلوا الناس. قاله ابن عباس - رضي الله عنهما -.

3_الساحر. قاله الشعبي - رحمه الله -.

4_الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ الإِنْسَانِ يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ صَاحِبُ أَمْرِهِمْ. قاله مجاهد بن جبر - رحمه الله -

5_مَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ. قاله مالك - رحمه الله -.

والشيطان هو رأسهم لأنه هو أوّل من دعا لعبادة غير الله عز وجل، وكل مشركٍ فهو عابدٌ للشيطان بالطاعة، قال تعالى: (أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ۖ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ)

[سورة يس 60]

•والكفر بالطاغوت المعبود مِن دون الله عز وجل بالعبادة من ذبحٍ ونذرٍ وطوافٍ وقيامٍ وزيارةٍ وركوعٍ وسجودٍ وغير ذلك يكون: بـترك عبادته واعتقاد بطلانها والبراءة منه ومِن عبّاده وتكفيرهم وبغضهم.

•والكفر بالطاغوت المعبود مِن دون الله عز وجل بالتشريع كالحاكم المبدِّل لأحكام الله عز وجل يكون: بـاعتقاد بطلان القانون أو الحكم الذي وضعه وألزم الناس باتباعه، وترك التحاكم له، وتكفيره وتكفير عبّاده الذين يتحاكمون إليه وبغضهم والبراءة منهم وتكفير من نصّبه طاغوتا.

•والكفر بالكاهن يكون: باعتقاد أنّ الله وحده من يعلم الغيب وتكفيره وتكفير من أتاه وصدّقه فيما يقول وبغضهم والبراءة منهم.

والإيمان بالله عز وجل أن تعتقد أنه هو الواحد الأحد الفَرْدُ الصّمد، المستحقّ للعبادة وحده لا شريك له، قد علا وارتفع على خلقه، وأن تثبت له صفات الكمال، وتنزّهه عن النقائص، وأنه خلق كل شيء وأحاط بكل شيء علما (وسيأتي مزيدُ تفصيل في فصل إثبات الصفات)

[فصلٌ في ذِكر شروطِ الشهادة وبيان الإسلام الحكمي والإسلام الحقيقي]

اعلم أنّ لهذه الكلمة الطّيّبة شروطا لا تصحّ الكلمة ولا تكون محقّقا لها إلا بتحقيق هذه الشروط.

قال الحسن البصري: إن لِلا إله إلا الله شروطا.

وقيل له: إن أُناسا يقولون: من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، فقال: من قال لا إله إلا الله فأدّى حقّها وفرْضها دخل الجنة.

وقال وهب بن منبّه عندما سئل أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟ قال: بلى، ولكن ما مِن مفتاحٍ إلا له أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك، وإلا لم يفتح لك.

وقد قيل في نظم هذه الشروط:

[العلمُ واليقينُ والقَبولُ •• والانقيادُ فادرِ ما أقولُ

والصّدقُ والإخلاصُ والمحبة •• وفّقك الله لما أحبّهْ]

وهذه هي الشروط:

1)العلم المنافي للجهل، وهو أن تعلم أن الله عز وجل هو المستحقّ للعبادة وحده لا شريك له، وأن من عبد غيره لم يحقّق التّوحيد الذي خُلق لأجله، وأنه سبحانه وتعالى ارتفع وعلا على خلقه.

قال تعالى: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ)

[سورة محمد 19]

وقال: (وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ)

[سورة الزخرف 86]

فاستثنى من شهد بالحقّ (التّوحيد) وهو يعلم حقيقةَ ما شهد به ولا يجهل ذلك، أما من جهله فهو من جُملةِ الهالكين.

وروى مسلم في صحيحه (43) عَنْ عُثْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»

فمن مات وهو يعتقد أن مع الله خالقا أو رازقا أو معبودا أو مشرِّعا لم يدخل الجنة.

2)اليقين المُنافي للشكّ: وهو أن تشهد أن لا إله إلا الله متيّقنا أنه هو الله المستحقّ للعبادة غير متردّدٍ في نفيها عن غيره، وأن تتيقّن أن من عبد غيره لم يحقّق أصل هذه الكلمة، فالشكّ في كفر المشركين كفرٌ مناقِضٌ لأصل التوحيد.

قال الله عز وجل:

(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ)

[سورة الحجرات 15]

وقوله: (إنما المؤمنون) أي الذين حقّقوا أصل الإيمان بالله، فمَن ارتاب في شهادة أن لا إله إلا الله أو شكّ في أن الله هو المتفرّد بالعبادة والملك والتشريع فلم يحقّق أصل الإيمان بالله.

وروى مسلم في صحيحه (44) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»

فمن قال لا إله إلا الله وهو شاكٌّ في أصلٍ مِن أصولِ الدين فهو كافر بالله عز وجل ولا يدخل الجنة.

وروى مسلم في صحيحه (52) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال له: «اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»

3)الإخلاص المُنافي للشرك: وهو أن تجعل عباداتك مِن توحيدٍ وصلاةٍ وصيامٍ وقيامٍ وجهادٍ وحجّ وصدقةٍ وغير ذلك خالصةً لله عز وجل، تبتغي بها وجهه ولا تريد بذلك مدحا ولا ثناء ولا رئاسة ولا غير ذلك من الأمور التي تناقِض الإخلاص.

والأدلة على هذا في الكتاب والسنة كثيرة منها:

قوله تعالى: (قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ)

[سورة الأعراف 29]

وقوله تعالى: (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ)

[سورة الزمر 2]

وقوله تعالى: (قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ)

[سورة الزمر 11]

وقوله تعالى: (قُلِ اللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي)

[سورة الزمر 14]

وقوله تعالى: (هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ۗ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

[سورة غافر 65]

وقوله تعالى: (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ)4

[سورة البينة 5]

فقَرَنُ الله عز وجل للعبادة مع الإخلاص في كثيرٍ مِن المواضع في كتابه يبيّن لك أن العبادة لا تُقبَل إلا إذا كانت خالصةً لله عز وجل.

وروى مسلم في صحيحه (2985) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ»

فهذا الحديث صريح في أن الله عز وجل لا يقبل من العبد عملا أشرك معه فيه غيره.

وروى البخاري في صحيحه (99) عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، أَوْ نَفْسِهِ»

4)الصِّدق المُنافي للكذب: وهو أن تشهد أن لا إله إلا الله صادقا مِن قلبك ليس كحال المنافقين الكاذبين.

قال الله تعالى: (وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ)

[سورة العنكبوت 3]

فالله سبحانه إذا علم من شهد أن لا إله إلا الله صِدقا مِن قلبه أدخله الجنة، وإذا علم من قال لا إله إلا الله كاذبا أدخله النار.

وقال تعالى: (وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۙ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ)

[سورة الزمر 33]

روى ابن أبي حاتم في تفسيره عن ابن عباس قال: مَن جاء بِـلا إله إلا الله.

وروى البخاري في صحيحه (1891) عن طلحة بن عبيدالله أن رجلا أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فسأله عن الإسلام، فذكر له فرائضه، فقال الرجل: لا أزيد على هذا ولا أنقص، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»

فعلّق فلاحه بالصِّدق، ومفهوم الحديث أنه إذا لم يكن صادقا في تأدية هذه الفرائض فلا يكون من المفلحين بل هو من الهالكين.

وروى البخاري في صحيحه (128) عن أنس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»

فمن قال لا إله إلا الله كاذبا فلا يحرّمه الله على النار.

5)المحبّة المُنافية للبغض: وهي أن تحبّ الله عز وجل ودينه ونبيّه - صلى الله عليه وسلم - وتبغض أعداء الله عز وجل وأعداء نبيه - صلى الله عليه وسلم -، وأن تحبّ كلّ شرائع الإسلام وكلّ أوامر الله عز وجل وتبغض من أبغضها.

قال الله عز وجل: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ۖ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ)

[سورة البقرة 165]

فجعل الله من يحبّ غيره كحبِّه لله فقد اتّخذه نِدًّا مع الله عز وجل.

وروى البخاري في صحيحه (21) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لاَ يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ، بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ»

وروى البخاري في صحيحه (15) عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»

وروى البخاري في صحيحه (6941) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»

وروى الإمام أحمد في مسنده (18524) عن البراء بن عازب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إِنَّ أَوْثَقَ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللهِ، وَتُبْغِضَ فِي اللهِ»

6)الانقيادُ المُنافي للتّرك: وهو أن تنقاد لأوامر الله عز وجل وتستسلم له وتسلِّم أمرك له.

قال الله عز وجل: (وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ)

[سورة الزمر 54]

وروى مسلم في صحيحه (62) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ - وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ غَيْرَكَ - قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ، فَاسْتَقِمْ»

فالاستقامة على أوامر الله عز وجل مِن مقتضيات الإيمان بالله ولا ينفع الإيمان بالله إلا بتحقيقها.

وروى الطبراني في معجمه الأوسط (1324) عن عبادة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، أَطَاعَ بِهَا قَلْبَهُ، وَذَلَّ بِهَا لِسَانَهُ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»

7)القَبول المُنافي للرّد: وهو أن تقبل كلمة التّوحيد وما دلّت عليه ولا تردّ شيئا مِن أوامر الله عز وجل وشرائع الإسلام بل تقبلها كلها.

قال الله سبحانه وتعالى:

(إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ*وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُو آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ)

[سورة الصافات 35_36]

وروى البخاري في صحيحه (79) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ المَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الكَلَأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً وَلاَ تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»

واعلم أنّ الإسلام مِن حيث الظاهر والباطن:

_إسلامٌ حكميٌّ.

_وإسلامٌ حقيقيٌّ.

جاء في عقيدة الرازيين: وَالنَّاسُ مُؤَمَّنُونَ فِي أَحْكَامِهِمْ وَمَوَارِيثِهِمْ، وَلَا نَدْرِي مَا هُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فقولهما: ((مؤمنون في أحكامهم ومواريثهم)) المُراد به الإسلام الحكميُّ الظاهر.

وقولهما: ((ولا ندري ما هم عند الله عز وجل)) المُراد به الإسلام الحقيقيُّ الباطن.

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «النَّاسُ عِنْدَنَا مُؤْمِنُونَ فِي الْأَحْكَامِ وَالْمَوَارِيثِ وَنَرْجُو أَنْ يَكُونُوا كَذَلِكَ وَلَا نَدْرِي مَا حَالُنَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»

[السنة لعبدالله (609)]

وهذا التّأصيل خاصٌّ بدار الإسلام ولا يتعدّى إلى غيرها مِن ديار الرّدة أو ديار الكفر الأصليّ، فمن كان بين قومٍ الأصل فيهم والغالب عليهم الإسلام ثم رأيناه يصلي فهو مسلم ولا ندري عن باطنه ونَكِل ذلك إلى الله، ولا يتنزّل هذا الكلام على من رأيناه يصلي بين قوم الأصل فيهم والغالب عليهم الشّرك ومع ذلك يُصلّون.

وشروط لا إله إلا الله السبعة التي سبق بيانها منها ما يتعلّق بالإسلام الحكميِّ الظاهر ومنها ما يتعلّق بالإسلام الحقيقيِّ الباطن.

فالشروط التي تتعلّق بالإسلام الحكميِّ الظاهر هي: العلم والانقياد والقَبول، فلا نحكم بالإسلام لأحد (بين قومٍ الغالب عليهم الشّرك) إلا إذا علمنا أنه حقّق هذه الشروط.

والشروط التي تتعلّق بالإسلام الحقيقيِّ الباطن هي: اليقين والإخلاص والصّدق والمحبّة، فهذه باطنةٌ ولا نحكم بها لأيِّ أحدٍ إلا من شهد له النبي - صلى الله عليه وسلم -.

وبهذا يتبين لك جهل كثيرٍ من الناس عندما قالوا: من رأيناه يصلي حكمنا له بالإسلام الحكمي ومن علمنا عنه الكفر بالطاغوت حكمنا له بالإسلام الحقيقي، وهذا باطل لأمرين:

_الإسلام الحقيقي لا يعلمه إلا الله ولا نحكم به لأحد حتى لو رأيناه حقّق التوحيد ظاهرا، إلا من شهد له النبي - صلى الله عليه وسلم -.

_الإسلام الحكمي هو إظهار الكفر بالطاغوت وبه يُحقَن الدم والمال، روى مسلم في صحيحه (37) أن رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم - قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ، وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ» وفي رواية: «من وحّد الله»

وكذلك لا يصح إسلام أحد حتى يشهد أن محمدا رسول الله، ولهذه الشهادة مقتضيات وشروط، وقد قيل في نظمها:

[وبعدها شهادةُ الرّسالة •• لصاحبِ الإسراءِ بالرّسالة
شروطها ذيّ سبعةٌ مقرَّرة •• واضحة منظومة محبَّرة
فالاعتراف ناطقاً بها دُمِ •• متّبعاً مصدقاً للكَلِمِ
محبّةٌ، مقدِّماً لقوله •• معظِّماً لأمره ونهيِهِ]

فلا تكون مسلما محققا لشهادة "أن محمدا رسول الله" حتى تحقق هذه الأصول:

1)اعترافك بقلبك ونُطقُك بلسانك أنه رسول الله من غير شكٍّ ولا ارتيابٍ، قال الله عز وجل:

(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ)

[سورة الحجرات 15]

وقوله: (إنما المؤمنون) أي الذين حقّقوا أصل الإيمان بالله ورسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، فمَن ارتاب في شهادة أن محمدا رسول الله أو شكّ في ذلك لم يحقّق أصل الإيمان بالنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ

وروى مسلم في صحيحه (44) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»

2)طاعته في كلّ ما أمر به، وإن قصّرت في شيء مِن ذلك فعليك بالتوبة والاستغفار.

قال الله عز وجل:

(وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا)

[سورة النساء 69]

وقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ۖ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾

[سورة النساء 80]

فطاعتُه طاعةٌ لله، ومعصيته معصيةٌ لله، قال الله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾

[سورة النساء 14]

وروى البخاري في صحيحه (7280) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى»

وفي الصحيحين وغيرهما عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ..»

3)التحاكم له وردّ النزاعات له حال حياته ولسنّته بعد موته، قال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ۖ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾

[سورة النساء 59]

وقال سبحانه وتعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

[سورة النساء 65]

فأقسَم الله عز وجل بنفسه أنه لا يؤمن أحد حتى يحكِّم النبي - صلى الله عليه وسلم - في كلّ أموره، ونفى أن يؤمنوا مرتين بقوله "فلا" وقوله "لا يؤمنون" تأكيدا لهذا الأمر العظيم.

4)تصديقه في كلّ ما أخبر به من الأمور الغيبيّة كعذاب القبر، شفاعته للموحدين، والحوض والصراط والميزان، والتّصديق بما أخبر به مِن أشراط الساعة كخروج المسيح الدجال ونزول عيسى بن مريم - عليه السلام - وغير ذلك من الأمور التي أخبر بها - صلى الله عليه وسلم - فمن كذّب بشيء منها فهو كافر بالله عز وجل، لم يحقّق شهادة "أن محمدا رسول الله"، فكلامه وحي من الله تبارك وتعالى، قال الله عز وجل: (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ*إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ)

[سورة النجم 3_4]

5)أن تعتقد أنه عبدُ الله ورسوله، لا يستحقّ شيئا مِن العبادة، بل هو عبدٌ خاضعٌ لله عز وجل - صلى الله عليه وسلم -.

وكذلك أن تعتقد أنه سيّد ولد آدم، وأنه بلّغ الرّسالة، وأدّى الأمانة، وتعظّمه وتوقِّره وأن يكون أحبَّ إليك مِن نفسك وأهلك ومالك والناس أجمعين، وغير ذلك من أصول هذه الشهادة.

[فصل في ذكر بعض العبادات الظاهرة]

اعلم أن هذا الفصل يدخل تحت الكفر بالطاغوت والإيمان بالله أصالةً مِن حيث وجوب إفراد الله بالعبادة وتكفير من صرفها لغير الله عز وجل أو فصّل في بعض الأنواع التي سنذكرها فجعلها بدعةً أو شركا أصغر دون الشرك الأكبر.

والتّركيز على هذه العبادات الظاهرة لِكَون كثير مِن المنتسبين للتوحيد لا ينكرون العبادات الباطنة وتكفير من صرفها لغير الله عز وجل، مثل خوف السرّ من غير الله عز وجل، والمحبة التي تصدر من المشركين لطواغيتهم والتي هي كحبّ الله أو أشدّ كما في آية البقرة، والإنابة والتوكل المطلَق على غير الله عز وجل فيما لا يقدر عليه إلا الله.

فأقول مستعينا بالله: اعلم أن العبادات الظاهرة التي علّق الشّرع مناط الكفر فيها بمجرّد صرفها لغيره كثيرة منها ومما عمّت به البلوى:

•الدّعاء، فمن دعا غير الله عز وجل فيما لا يقدر عليه إلا الله فهو مشركٌ، كالمشركين من الصّوفية الذين يستغيثون بطواغيتهم الغائبين عند الفزع والخوف، وكذلك دعاء الموتى كأن يطلب منهم الرّزق أو الشّفاء أو يستغيث بهم لقضاء الحوائج.

قال الله عز وجل: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ ۖ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ ۚ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾

[سورة الرعد 14]

وقال: ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ۚ قُلْ لَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ ۙ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾

[سورة الأنعام 56]

ففسّر العبادة بالدعاء، وقد رُوِي عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: الدعاء مخُّ العبادة.

وقال: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا*فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ۖ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا﴾

[سورة مريم 48_49]

ففسّر عبادتهم إيّاهم بدعائهم.

وقال: (قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَمَّا جَاءَنِيَ الْبَيِّنَاتُ مِنْ رَبِّي وَأُمِرْتُ أَنْ أُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ)

[سورة غافر 66]

ففسّر الدّعاء بالعبادة أيضا.

وغير ذلك في آيات كثيرة مِن كتاب الله تعالى.

ويدخل في هذا النّوع: من طلب من الميّت الدّعاء، كأن يذهب لقبره ويقول: ادع الله لي بكذا وكذا، فهذا أيضا شرك أكبر لما فيه مِن طلب مِن الأموات أمرا لا يستطيعونه، قال الله عز وجل: (إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ)

[سورة فاطر 14]

فأطلق الله عليهم وصف الشرك "بشرككم" فكلّ من دعا غائبا أو ميّتا فقد دعا من لا يسمعه فهو مشرك.

وقال سبحانه وتعالى: (وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ)

[سورة الأحقاف 5]

فعلّق كفرهم بـ:

_دعاء غير الله عز وجل.

_وكَوْن المدعو لا يستجيب.

•الرّكوع والسجود، قال الله عز وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩)

[سورة الحج 77]

فأمْره بالرّكوع والسجود والعبادة دليلٌ على أن الرّكوع والسّجود لغير الله عز وجل عبادةٌ لغيره، كما أن الركوع والسجود له عبادةٌ له سبحانه.

وقال سبحانه وتعالى: (فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا ۩)

[سورة النجم 62]

ومما يدلّ على أن السجود والركوع عبادتان ظاهرتان:

_الأدلّة التي سبق بيانها من الآيتين.

_ما يوجد فيهما مِن الذّل والخضوع، فالذّل والخضوع هما أصل العبادة.

_دخولهما في الصلاة وهي أعظم عبادة.

والرّكوع هو قدر زائد على الانحناء كما هو معروف مِن هيئة الصلاة، فمن ركع لغير الله عز وجل فهو كافر ظاهر وباطنا، ومن شكّ في كفره فهو ملحَقٌ به للأدلة التي سبق بيانها في الفصل الأول.

والسّجود القدر المجزئ منه هو: وضعُ الجبهة على الأرض، فمن سجد لغير الله عز وجل فهو مشرك عابد لغير الله، والسّجود مشتمل على أعظم ذلٍّ وخضوع.

والاحتجاج بقصّة سجود إخوة يوسف - عليه السلام - على عدم كفر الساجد لغير الله استدلال ساقطٌ، وذلك لأنه لم يثبت أن سجودهم له كان بوضع الجبهة على الأرض، وإنما كان بالانحناء، وهذا في شريعتنا منسوخٌ وهو محرّم.

وهذا هو الذي كان مشروعا في شريعة يوسف كما قال تعالى: (وخرّوا له سجدا) والسجود المقصود ليس وضع الجبهة على الأرض فهذا لا يكون إلا عبادة لِما فيه من الخضوع والذّلِ، أخرج ابْن جرير وَابْن الْمُنْذر وَأَبُو الشَّيْخ عَن ابْن جريج رَضِي الله عَنهُ فِي قَوْله (وخروا لَهُ سجدا) قَالَ: بلغنَا أَن أَبَوَيْهِ وإخوته سجدوا ليوسف عَلَيْهِ السَّلَام إيمَاء برؤوسهم كَهَيئَةِ الْأَعَاجِم وَكَانَت تِلْكَ تحيتهم كَمَا يصنع ذَلِك نَاس الْيَوْم.

[الدر المنثور (4\588)]

وروى عبد الرزاق في تفسيره (1341) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ) [يوسف 100] قَالَ: عَلَى السَّرِيرِ (وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا) [يوسف 100] قَالَ: «كَانَ تَحِيَّةُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَنْ يَسْجُدَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ» اهـ

ومنه قوله تعالى: (الشمس والقمر يسجدان) قال الفراء: سُجودهما: أنَّهما يستقبِلان الشمسَ إذا أشرقت، ثم يَميلان معها حتى ينكسر الفيء.

[زاد المسير (4\206)]

•والطواف، وهو عبادةٌ ظاهرةٌ من صرفها لغير الله عز وجل صار من المشركين، ولا يُنظَر ولا يُلتَفت إلى قصده ونيّته كما يزعم بعض الجهميّة أن من طاف بالقبر فلا يكفر إذا كانت نيّته الطواف لله !! وهذا كفر مبين، فالطّواف لا يكون إلا بالبيت العتيق، فمن طاف بأيِّ شيء سِوى الكعبة فقد عبد غير الله.

قال الله عز وجل: (ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ)

[سورة الحج 29]

وفي الآية حصرٌ للطّواف وأنه لا يكون إلا بالكعبة.

•والقيام، وصرفه لغير الله عز وجل يكون بأن ينصب القائم وجهه تلقاء القبر أو الطاغوت أو العلم الذي قام له ساكتا خاشعا قانتا، وهذا من الشرك الأكبر، وهذا القيام مما اختصّ به الله عز وجل فلا يُصرَف لغيره، قال الحق تبارك وتعالى: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ)

[سورة البقرة 238]

ومِن هذا ما يُسمونه تحيّة العلم ! فهي شركٌ أكبر لأن فيها صرف هذا القيام للعلم الوثني فتنبّه.

وقد جُمعت هذه في قوله تعالى: (وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ)

[سورة الحج 26]

فتدبّر نهيه عن الشّرك ثم أمره بتطهير البيت للعبّاد الذين يعبدون الله بالطّواف والقيام والرّكوع والسّجود.

•الذّبح، وهو عبادةٌ عظيمة من صرفها لغير الله عز وجل صار من المشركين.

قال الله عز وجل: (فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ)

[سورة الكوثر 2]

وقرن الذّبح مع الصلاة لأنهما عبادتان، فيكون معنى الآية: صلِّ لربك وانحر له وحده لا لغيره، فكما أن من صلى لغير الكعبة من صنم أو وثن صار مِن المشركين، فكذلك من توجّه بذبيحته لغير الله صار من المشركين.

وقال سبحانه وتعالى: (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ*لَا شَرِيكَ لَهُ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ)

[سورة الأنعام 162_163]

قال قتادة: "وَنُسُكِي" ذبيحتي في الحجّ والعمرة. ورُوِي عن سعيد بن جبير والحسن والسدي وقتادة مثل ذلك.

[تفسير ابن أبي حاتم (8181)]

ومما يدخل في هذا الشّرك، الذّبح عند أماكن الأوثان والمشاهد الشّركية، فمن رأيناه يذبح عند وثنٍ منصوبٍ فهو مشرك ظاهرا وباطنا وإن زعم بلسانه أنه يذبح لله.

•والنّذر، ويقوم على أمرين: _العقد _والوفاء المأمور به.

فالعقد أن يعزم أو يقول: إذا رزقني الله فسأفعل كذا من الطاعات - مثلا -.

والوفاء هو إنفاذ ذلك العقد والعهد وإيقاعه، وهذا مما اختصّ به الله عز وجل، فمن نذر للأصنام أو كلّ معبود مِن دون الله فهو مشرك عابد لغير الله، كأن يقول: إذا رزقني الله فسأقرّب لهذا المقبور - الولي عندهم - كذا وكذا.

قال الله عز وجل مادِحا عباده المؤمنين: (يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا)

[سورة الإنسان 7]

أي: يوفون بالنّذر الذي نذروه لله.

ولا يشكّ مسلم أن من صرفه لغير الله عز وجل فقد عبد غير الله وصار من المشركين، قال سبحانه وتعالى: (وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ ۗ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ)

[سورة الأنعام 136]

وقال: (وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ ۗ تَاللَّهِ لَتُسْأَلُنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَفْتَرُونَ)

[سورة النحل 56]

وهاتين الآيتين في المشركين الذين ينذرون لأصنامهم.

•والزِّيارة، فلا تُشرَع الزّيارة الشّرعيّة إلا:

_للمساجد الثلاثة مساجد: المسجد الحرام والمسجد النّبوي والمسجد الأقصى (وشد الرحال يشرع لها)

_المساجد.

_والمقابر، لأنها تذكّر بالآخرة كما جاء في الحديث.

ومن زار المَشاهِد الشّركية والقبور المعبودة مِن دون الله عز وجل فقد وقع في الشّرك الأكبر.

قال الله عز وجل: (وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ)

[سورة المدثر 5]

قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: السَّخَطُ وَهُوَ الْأَصْنَامُ.

وقال مجاهد وعكرمة: الْأَوْثَانُ.

وقال قتادة: إِسَافٌ وَنَائِلَةُ، وَهُمَا صَنَمَانِ كَانَا عِنْدَ الْبَيْتِ يَمْسَحُ وُجُوهَهُمَا مَنْ أَتَى عَلَيْهِمَا، فَأَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَجْتَنِبَهُمَا وَيَعْتَزِلَهُمَا.

وقال ابن زيد: آلِهَتُهُمُ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ، أَمَرَهُ أَنْ يَهْجُرَهَا، فَلَا يَأْتِيهَا، وَلَا يَقْرَبُهَا.

ذكر هذه الآثار الطبري تفسيره.

فإتيان المشاهد الشّركية شرك أكبر، والله عز وجل أمرنا باجتناب عبادة الأوثان واجتناب زيارتها والزّيارة عبادة.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنا هشام بن عروة قال: روى أبي أن زيد بن عمرو بن نفيل قال:

أَرَبًّا واحدا أم ألفَ ربٍّ •• أدينُ إذا تقسّمت الأمورُ

عزلتُ اللات والعزّى جميعا •• كذلك يفعل الجلد الصّبورُ

فلا العزّى أدينُ ولا ابنتيها •• ولا صنمَي بني عمرو أزورُ.

فتنصيص هذا الموحد الحنيف على عدم زيارة الأصنام يدلّك على حكم ذلك وقد أنزل الله عز وجل فيه: (وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ ۚ فَبَشِّرْ عِبَادِ)

[سورة الزمر 17]

فقد علّمنا زيد بن نفيل كيف يكون اجتناب الطاغوت.

ومن الأدلة على أن الزيارة عبادة أيضا: الأحاديث التي جاءت في فضل من أتى المساجد وما أكثرها، فإتيان المساجد زيارة رتب الله عليها الثواب وهو سبحانه يحبها.

وقد جاء عن التابعي عمرو بن ميمون (المساجد بيوت الله، وإنه لحق على الله أن يكرم زائره) رواه الطبري في تفسيره وغيره.

•والتّبرّك، وهو طلب البركة، والبركة هي النّماء والزيادة، فحقيقته طلب النّماء والزّيادة، وهذا مما اختصَّ به الله عز وجل، فمن طلبه مِن غير الله عز وجل صار مِن المشركين، كمن يتبرّك بالقبور رجاء أن يُبارَك له في ماله وعمره وولده وغير ذلك، والأدلة على ذلك كثيرة مِن الكتاب والسنة كثيرة منها:

قول الله عز وجل: (وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا)

[سورة الأعراف 137]

وقال: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا)

[سورة الإسراء 1]

(وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ)

[الأنبياء 71]

(وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ۚ وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَالِمِينَ)

[سورة الأنبياء 81]

(وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَاهِرَةً)

[سورة سبأ 18]

وغير ذلك في آيات كثيرة، وفي السنة مئات الآثار في طلب البركة مِن الله عز وجل وحده، فهذا الأمر بيَد الله وليس لأحد مِن خلقه فيه شيء، فلا يستطيع لا نبيٌّ ولا ملك ولا وليّ أن يبارك في مال أو عمر شخصٍ ما.

وهذا الأمر لا يقدر عليه إلا الله عز وجل، فمن طلبه من غير الله صار من المشركين:

_لأنه لا يُطلَب إلا مِن الله كما سبق بيانه.

_ولأنه طلب لا يقدر على تلبيته إلا الله عز وجل.

•والتّحاكم، وهو عبادة جليلةٌ عظيمةٌ لا تُصرَف إلا لله عز وجل، وحقيقة التّحاكم ردُّ النّزاعات والخصومات لجهةٍ معيّنة للفصل فيها، فإذا كان الرّدُّ للقضاء الشّرعي الذي يحكم بالكتاب والسنة فهو عبادة لله، وإذا كان الرّدُّ للقضاء الطاغوتيّ الذي يشرِّع الأحكام المناقِضةَ لله عز وجل فهو حقيقةُ الشّرك.

قال الله عز وجل: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا)

[سورة النساء 60]

وفي الآية فوائد جمّةٌ منها:

1_تكذيبُ من تحاكم للطاغوت في زعمه أنه مؤمنٌ بالله، فجعل الله عز وجل تلك الدّعوى مجرّد زعمٍ لا ينفع صاحبه.

2_تكفير المتاحكم للطاغوت بمجرّد إرادته ذلك، فمن رفع النّزاع للطاغوت ليفصل فيه فهو كافر حتى قبل أن يصدر الحكم، لأن الله عز وجل علّق الكفر بمجرّد الإرادة.

3_وفيها بيانُ طاغوت الحكم، وهو الحاكم المبدّل لشرع الله، كالذي يشرّع أحكاما وقوانينَ مناقضةً لشريعة الله عز وجل، كحال الحكّام اليوم.

4_وفي الآية أيضا: أن المتحاكم للطاغوت لم يكفر به، بل هو مؤمن به، والكفر بالطاغوت المشرِّع يكون بـ:

_ترك التحاكم إليه.

_اعتقاد بطلان القانون الذي شرعه.

_تكفيره والبراءة منه وبغضه.

_تكفير من عبده بالتّحاكم والبراءة منه وبغضه.

وروى البخاري في صحيحه (6317) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ الحَقُّ، وَوَعْدُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ المُقَدِّمُ وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ، لاَ إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَوْ: لاَ إِلَهَ غَيْرُكَ»

قلت: ومن تأمّل في هذا الحديث العظيم تبيّن له أن التّحاكم لله عز وجل مِن أصول التّوحيد، وانظر للأصول التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم: _الإيمان بلقاء الله عز وجل _والإيمان بالجنة _والنار _والساعة _وغير ذلك، ثم ذكر الأمور التي اختصّ بها ربنا تبارك وتعالى وهي: _الإسلام له _والتوكل عليه _والإيمان به _والإنابة إليه _والخصومة به _ثم قال: "وإليكَ حاكمتُ" وفيه حصرُ ردِّ النّزاع له سبحانه ومعناه: (إليك حاكمت لا إلى غيرك)، ثم ختم هذا الدعاء بتوحيد الله عز وجل وإثبات الألوهية له وحده.

وقال الله عز وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ۖ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)

[سورة النساء 59]

فمن امتنع عن ردّ النِّزاع إلى الكتاب والسنة كان ذلك الامتناع تكذيبا لزعمه الإيمان بالله واليوم الآخر.

فإذا علمتَ أن التّحاكم عبادةٌ محضَةٌ لا تُصرَف إلا لله، فاعلم أن من تحاكم للطاغوت للضّرورة كأن يأخذ أحد من النّاس ماله فيترافع معه للطاغوت لفضّ النّزاع قد عبد غير الله، وهو كمن يسجد أو يذبح لغير الله ليستردّ ماله، فهو كافر لأن الكفر لا يُباح إلا لمَن أُكرِه وقلبه مطمئنٌ بالإيمان.

•والنَّظَر، والمقصود أن يكون النَّظر بخشوعٍ وسكينةٍ، فهذا من أجلِّ العبادات.

ومنه المحرَّم وهو دون الشّرك الأكبر، قال عمارة أبو سعيد للحسن: إِلَى مَا يَنْتَهِي الْعُقُوقُ؟ قَالَ: «أَنْ تُحَرِّمَهُمَا، وَتَهْجُرَهُمَا، وَتَحُدَّ النَّظَرَ إِلَى وَجْهِ وَالِدَيْكَ»

[مصنف ابن أبي شيبة (25404)]

ومِن النَّظر المحرَّم النَّظر للنساء المتبرّجات والأجنبيّات، والنظر إلى عورة المسلم.

لكن النّظر إذا كان مصحوبا بخشوعٍ وسكينةٍ فهذا عبادة، فمن نظر إلى صنمٍ أو وثنٍ نظرة خشوعٍ وذلٍ فهو مشرك.

وقد جاءت آثار كثيرة عن السّلف فيها التصريح بأن النظر عبادة.

•أخرج الْأَزْرَقِيّ والجندي عَن ابْن عَبَّاس قَالَ: النّظر إِلَى الْكَعْبَة محضُ الإيمان

وَأخرج الْأَزْرَقِيّ والجندي عَن ابْن الْمسيب قَالَ: من نظر إِلَى الْكَعْبَة إِيمَانًا وَتَصْدِيقًا خرج من الْخَطَايَا كَيَوْم وَلدته أمه.

•وَأخرج الْأَزْرَقِيّ والجندي من طَرِيق زُهَيْر بن مُحَمَّد عَن أبي السَّائِب الْمدنِي قَالَ: من نظر إِلَى الْكَعْبَة إِيمَانًا وَتَصْدِيقًا تحاتت ذنُوبه كَمَا يتحات الْوَرق من الشّجر

•قَالَ: والجالس فِي الْمَسْجِد ينظر إِلَى الْبَيْت لَا يطوف بِهِ وَلَا يُصَلِّي أفضل من الْمُصَلِّي فِي بَيته لَا ينظر إِلَى الْبَيْت.

•وَأخرج ابْن أبي شيبَة والأزرقي والجندي وَالْبَيْهَقِيّ فِي شعب الإِيمان عَن عَطاء قَالَ: النّظر إِلَى الْبَيْت عبَادَة والناظر إِلَى الْبَيْت بِمَنْزِلَة الْقَائِم الصَّائِم المخبت الْمُجَاهِد فِي سَبِيل الله.

•وَأخرج الجندي عَن عَطاء قَالَ: إِن نظرة إِلَى هَذَا الْبَيْت فِي غير طواف وَلَا صَلَاة تعدل عبَادَة سنة قِيَامهَا وركوعها وسجودها

•وَأخرج ابْن أبي شيبَة والجندي عَن طَاوس قَالَ: النّظر إِلَى هَذَا الْبَيْت أفضل من عبَادَة الصَّائِم الْقَائِم الدَّائِم الْمُجَاهِد فِي سَبِيل الله.

•وَأخرج الْأَزْرَقِيّ عَن إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ قَالَ: النَّاظر إِلَى الْكَعْبَة كالمجتهد فِي الْعِبَادَة فِي غَيرهَا من الْبِلَاد.

•وَأخرج ابْن أبي شيبَة والأزرقي عَن مُجَاهِد قَالَ: النّظر إِلَى الْكَعْبَة عبَادَة.

[الدر المنثور (328/1)]

وقلتُ: وتأمل في القيد الذي ذكره ابن المسيب وأبو السائب المدني "إيمانا وتصديقا" فليس كلُّ نظرٍ للكعبة عبادة، وقد ذكرنا ضابط النَّظر الذي يكون مِن الشّرك الأكبر.

•وروى ابن شيبة في مصنفه (30179) حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: «كَانَ خُلُقُ الْأَوَّلِينَ النَّظَرَ فِي الْمَصَاحِفِ». قَالَ: وَكَانَ الْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ إِذَا خَلَا نَظَرَ فِي الْمُصْحَفِ.

•وقال ابن مسعود - رضي الله عنه - :أَدِيمُوا النَّظَرَ فِي الْمُصْحَفِ»

[مصنف ابن أبي شيبة (8558)]

قلت: وذلك لأنه مِن أعظم العبادات.

•وقال طاوس بن كيسان: «النَّظَرُ إِلَى الْبَيْتِ عِبَادَةٌ، وَالطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ»

[مصنف ابن أبي شيبة (14761)]

وفي المصنف أيضا عن عطاء (14762) وعبد الرحمن بن الأسود الأسود (14763) مثله.

فالملخَّص أن من نظر إلى صنمٍ أو وثنٍ أو طاغوتٍ مِن الطواغيت نظرةً مصحوبةً بالذّلِ والافتقار والسّكينة والخشوع فقد أشرك بالله عز وجل، لأن هذا النّظر مما اختصّ به الله عز وجل.

•ومِن الشّرك الأكبر:

_استلام القبور المعبودة مِن دون الله، والمشاهد الشّركية، واستلام تربتها، فمن فعل هذا فهو مشرك، فلا يُستَلم إلا الرّكن اليماني.

_وتقبيل القبور المعبودة مِن دون الله والمشاهد الشّركية، فمن فعل هذا فهو مشرك، فهذا التّقبيل عبادة خاصّة بالحجر الأسود

[فصل في ذكر الحكم على الأقوام الذين ظهر فيهم الشرك وكان غالبا عليهم]

واعلم أنّ الشّرك إذا كان ظاهرا وغالبا ومتفشِّيا في دارٍ مِن الدّيار فهو الأصل فيهم، ولا نحكم لأحد منهم بالإسلام إلا إذا علمنا عنه خلاف ذلك، وإذا كان الإسلام ظاهرا وغالبا على أهل الدار فالأصل هو الإسلام ولا نحكم بكفر أحد منهم إلا إذا علمنا عنه ناقضا مِن نواقض الإسلام، وهذه بعض الأدلة على ذلك - باختصار - :

1)قوله تعالى: (وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا)

[سورة النساء 75]

ومعلومٌ أن أهل مكة لم يكونوا كلّهم على الكفر، بل كان منهم من هو على الإسلام، ولكن لما كان الغالب عليهم هو الكفر سمى الله عز وجل أهلها "الظالم أهلها" أي: الكافر أهلها كما جاء في تفسيرها.

والحكم على الأعيان الذين هم بين قومٍ مشركين عرفه الموحدون بفطرتهم السليمة قبل أن يأتيهم رسول، فهو من أصل الكفر بالطاغوت.

2)قال الله تعالى عن أهل الكهف: (وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ إِلَٰهًا ۖ لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا*هَٰؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً ۖ لَوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِمْ بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ ۖ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا)

[سورة الكهف 15_14]

(إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَنْ تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا)

[سورة الكهف 20]

فهؤلاء الفتية الحنفاء عرفوا بفطرتهم التي أودعها الله فيهم أن قومهم كفار، وعمّموا الكفر عليهم، وعرفوا بفطرتهم أن المشركين افتروا على الله كذبا، وعرفوا بفطرتهم أن المشركين لا يفلحون أبدا، وعرفوا بفطرتهم أن ملّة قومهم هي ملة الكفر وهي مُغايرة ومُبايِنة لملّة الحنفاء، وذلك في قولهم "أو يعيدوكم في ملّتهم" فأخرجوا قومهم مِن ملّة التوحيد ونسبوهم إلى ملّة الشرك والتنديد.

3)روى البخاري في صحيحه (3828) عن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: " رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ قَائِمًا مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الكَعْبَةِ يَقُولُ: يَا مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرِي، وَكَانَ يُحْيِي المَوْءُودَةَ، يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ ابْنَتَهُ، لاَ تَقْتُلْهَا، أَنَا أَكْفِيكَهَا مَئُونَتَهَا،

فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا تَرَعْرَعَتْ قَالَ لِأَبِيهَا: إِنْ شِئْتَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكَ، وَإِنْ شِئْتَ كَفَيْتُكَ مَئُونَتَهَا"

4)وقال عمرو بن عبسة السلمي فيما رواه مسلم في صحيحه (832) : "كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ"

فنفى أن يكون الناس على شيء من التوحيد ونفى أن يكون الناس على دينه الذي هو عليه بفطرته، وقوله: "الناس" الناس هنا من ألفاظ العموم التي هي من أسماء الأجناس، فيتناول كل الناس في الجاهلية إلا من ثبت توحيده.

4)_وروى الطبراني في المعجم (6073): عن سَلْمَان الْفَارِسي قَالَ: " كُنْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ جَيٍّ، وَكَانَ أَهْلُ قَرْيَتِي يَعْبُدُونَ الْخَيْلَ الْبُلْقَ، وَكُنْتُ أَعْرِفُ أَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ "

5)وكذلك إجماع الصحابة - رضي الله عنهم - العمليّ على الحكم على الأعيان الذين بين المرتدين بالردة مع أنهم لم يروا بعضهم يفعل الكفر كما جاء في قصة ثمامة بن أثال ومجاعة بن مرارة وغيرهما، فقد كانا مسلمَيْن ومع ذلك حكم الصحابة بردَّتهم إذ الأصل أنهم مِن قومهم، وقد بسطتُ الكلام في هذه المسألة في رسالة "تنبيه الغافلين" فليراجع.

[فصل في إثبات الصفات وكُفر من صرفها عن ظاهرها]

وهذا الفصل داخل في أصل الإيمان بالله عز وجل وقد جاء فيه النّفيُ والإثبات، قال سبحانه وتعالى: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ)

[سورة الشورى 11]

فشَطرُ الآيةِ الأول فيه معنى النّفيِ، فلا شَبيه له في صفاته ولا مَثيلَ له، وشَطرُ الآيةِ الثاني فيه معنى الإثبات، فهو سميع بسمعٍ بصيرٌ ببصرٍ.

ومن شبّه الله بخلقه كفر، ومن حرّف صفات الله عز وجل وصرفها عن ظاهرها كفر، ومن زعم أنها من المتشابه كفر كحال المفوّضة، فنؤمن بصفات الله عز وجل وأن لها معنى، ونفوِّض العلم بكيفيّتها لله عز وجل.

قال نعيمُ بن حماد قاهر الجهمية (228 هـ) - رحمه الله - : من شبَّه اللهَ بشيء من خلقه فقد كفر، ومن أنكر ما وصف الله به نفسه فقد كفر، فليس فيما وصف اللهُ به نفسه ورسولُه تشبيه.

[السنة للالكائي (936)]

ومن زعم أن صِفات الله عز وجل مخلوقةٌ فهو كافر بالله عز وجل، لأن صفاته منه، فليس من الله شيء مخلوق، كذا قال إمامنا أحمد بن حنبل - رحمه الله - وغيره مِن أئمة السّنّة.

ومِن أصول اعتقاد أهل الإسلام:

الاعتقاد بأن الله على عرشه، بائنٌ مِن خلقه، وأنه عالم حيٌّ، وأنه على كل شيء قدير، وأنه يتكلم، وأنه سميعٌ بصيرٌ عزيزٌ حكيمٌ، خالق رازق مدبر متفرد بالإحياء والإماتة، وغير ذلك من الصفات التي أتت في الكتاب والسنة.

وهذه الصفات التي ذكرناها لا عذر لأحد بالجهل بها، فقد فطر الله العباد عليها.

وعلوُّ الله عز وجل وارتفاعه على خلقه قد أودعه الله في الفِطَر فحتى الصّبيان يُثبتونه ! ولا عذر لأحد بالجهل فيه، وهو شرط في الحكم بإسلام العاميِّ الجاهل كما جاء في صحيح مسلم (537) أن النبي - صلى الله عليه وسلم - سأل الجارية: «أَيْنَ اللهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، قَالَ: «أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»

فجعل النبي - صلى الله عليه وسلم - إثباتها لعلوِّ الله عز وجل أَمَارةً على إيمانها، ولو لم تثبته لم تكن مؤمنة، والآيات التي فيها إثبات علو الله وارتفاعه على خلقه قد بلغت مئات، وقد أجمع السلف على كفر من لم يثبت علوّ الله على خلقه، وأقوالهم في ذلك كثيرة مبسوطة في كتب الاعتقاد ولله الحمد.

ومن جهِل أن الله يتكلم فهو مشرك قبل الخبر وبعد الخبر، فالله عز وجل أقام الحجة على خلقه بهذه الصّفة حين كلّمهم لما أخذ منهم الميثاق أن يعبدوه وحده لا شريك له، فالكلام داخل في حجية الميثاق، وقد قال هارون بن معروف - رحمه الله - :«مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَكَلَّمُ فَهُوَ يَعْبُدُ الْأَصْنَامَ»

[السنة لعبدالله (209)]

فتأمل هذا التلازم بين الذي يزعم - يعتقد - أن الله لا يتكلم وبين عبادة الأصنام، فإن الذي يعبد إلها لا يتكلم فحقيقته أنه يعبد صنما لا يتكلم، ومن زعم أن الكلام هو معنى نفسي قائم بالذات كما يزعم الأشاعرة فهو كافر بالله عز وجل، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾

[سورة النساء 164]

فتأكيد الله عز وجل لتكليمِه موسى بالمصدر (تكليما) دليل على أنه كلّمه مشافهةً، كذا قال غير واحد مِن السلف.

وقال الجارودي: ذُكِرَ عِنْدَ الشَّافِعِي إبراهيم ابْن إسماعيل بن عُلَيَّةَ فَقَالَ: أَنَا مُخَالِفٌ لَهُ فِي كُلِّ شيء، وَفِي قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، لَسْتُ أَقُولُ كَمَا يَقُولُ أَنَا أَقُولُ لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ الَّذِي كَلَّمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلامُ تَكْلِيمًا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَذَاكَ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ كَلامًا أَسْمَعَهُ مُوسَى مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ.

[الانتقاء (ص 79)]

فالخلاف مع من أنكر صفة الكلام خلاف في أصل كلمة التوحيد وليس في المسائل الجزئية الفرعية كما يزعم بعضهم.

واحتجّ الله عز وجل على بطلان عبادة عِجل بني إسرائيل بكَونه لا يتكلّم، فقال: (أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا ۘ اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ)

[سورة الأعراف 148]

قال محمد بن علي الكرجي القصاب - رحمه الله - : حجة على الجهمية، لأنه - جل وتعالى - أخبر أن الإله لا يكون إلا متكلما هاديا.

[النكت (443/1)]

وقال: وكذا أخبر عن إبراهيم حيث نبه قومه عن آلهتهم بأنها غير آلهة قال: (بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ)

فأخبر قومه أن الإله لا يكون إلا ناطقا.

فمن لا يتكلّم لا يستحق أن يكون معبودا، ومما يدخل في هذا أن القرآن كلام الله عز وجل تكلم به فليس بمخلوق.

[النكت (444/1)]

روى البخاري في خلق أفعال العباد عن علي بن عاصم أنه قال: ما الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ لِلَّهِ وَلَدًا أَكْفَرُ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَا يَتَكَلَّمُ.

والله عز وجل تكلّم بحرفٍ وصوتٍ، من زعم غير هذا فهو كافر.

وكذلك السمع والبصر احتجّ إبراهيم عليه السلام على أبيه ببطلان عبادة آلهته بكونها لا تسمع ولا تبصر، فقال: (إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا)

[سورة مريم 42]

فمِن أدلّة بطلان عبادة الأصنام والقبور كونها لا تسمع ولا تبصر.

قال ابن خزيمة: "بَابُ إِثْبَاتِ السّمْعِ وَالرُّؤْيَةِ لِلّهِ جَلّ وَعَلاَ الّذِي هُوَ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ: سَمِيعٌ بَصِيرٌ، وَمَنْ كَانَ مَعْبُودُهُ غَيْرَ سَمِيعٍ بَصِيرٍ، فَهُوَ كَافِرٌ بِاللّهِ السّمِيعِ الْبَصِيرِ، يَعْبُدُ غَيْرَ الْخَالِقِ الْبَارِئِ، الّذِي هُوَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ"

وقال: وَتَدَبّرُوا أيُّهَا الْعُلَمَاءُ، وَمُقْتَبِسُو الْعِلْمِ، مُخَاطَبَةَ خَلِيلِ الرّحْمَنِ أَبَاهُ، وَتَوْبِيخَهُ إِيّاهُ لِعِبَادَتِهِ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ، تَعْقِلُوا بِتَوْفِيقِ خَالِقِنَا جَلّ وَعَلاَ، صِحّةَ مَذْهَبِنَا، وَبُطْلاَنَ مَذْهَبِ مُخَالِفِينَا مِنَ الْجَهْمِيّةِ الْمُعَطِّلَةِ قَالَ خَلِيلُ الرّحْمَنِ صَلَوَاتُ اللّهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ، لِأَبِيهِ: (لِمَ تَعْبُدُ مَا لاَ يَسْمَعُ وَلاَ يُبْصِرُ وَلاَ يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا) [مريم: 42]

أَفَلَيْسَ مِنَ الْمحَالِ يَا ذَوِي الْحِجَا، أَنْ يَقُولَ خَلِيلُ الرّحْمَنِ لِأَبِيهِ آزَرَ: (لِمَ تَعْبُدُ مَا لاَ يَسْمَعُ وَلاَ يُبْصِرُ) [مريم: 42] وَيَعِيبُهُ بِعِبَادَةِ مَا لاَ يَسْمَعُ، وَلاَ يُبْصِرُ، ثُمّ يَدْعُوهُ إِلَى عِبَادَةِ مَنْ لاَ يَسْمَعُ، وَلاَ يُبْصِرُ، كَالأَصْنَامِ الّتِي هِيَ مِنَ الْمَوْتَانِ، لاَ مِنَ الْحَيَوَانِ أَيْضًا، فَكَيْفَ يَكُونُ رَبُّنَا الْخَالِقُ الْبَارِئُ السّمِيعُ الْبَصِيرُ كَمَا يَصِفُهُ هَؤُلاَءِ الْجُهّالُ الْمُعَطِّلَةُ؟، عَزّ رَبُّنَا وَجَلّ عَنْ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ سَمِيعٍ، وَلاَ بَصِيرٍ، فَهُوَ كَعَابِدِ الأَوْثَانِ وَالأَصْنَامِ لاَ يَسْمَعُ وَلاَ يُبْصِرُ، أَوْ كَعَابِدِ الأَنْعَامِ، أَلَمْ يَسْمَعُوا قَوْلَ خَالِقِنَا وَبَارِئِنَا: (أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلاً، أَمْ تَحْسَبُ أَنّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلاّ كَالأَنْعَامِ)

[الفرقان: 44] .

فَأَعْلَمَنَا عَزّ وَجَلّ أَنّ مَنْ لاَ يَسْمَعُ، وَلاَ يَعْقِلُ كَالأَنْعَامِ، بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً.

[التوحيد لابن خزيمة (1/106_109)]

وقال إِسْمَاعِيل التِّرْمِذِيّ: سَمِعت الْمُزنِيّ - تلميذ الشافعي - يَقُول: لَا يَصح لأحد تَوْحِيدٌ حَتَّى يعلم أَن الله على الْعَرْش بصفاته، قلت: مثل أَي شَيْء ؟ قَالَ: سميع بَصِير عليم قدير.

أخرجه ابْن مَنْدَه فِي تَارِيخه.

ومما يعينُك على ضبط مسألة الفرق بين صفات الله الذّاتيّة (تُسمّى هكذا لأنها ملازمة لذاته في كلّ وقتٍ وحين) الفطريّة التي أقام الله الحجّة على خلقه فيها بما أوْدَعه في الفِطَر والصّفات الفعليّة (تسمى هكذا لأنّها متعلّقة بفعل الله يفعلها متى شاء وكيف شاء) التي جاءت بالخبر:

_أن كلّ صفةٍ في نفيها نقصٌ فإثباتها من أصل الإيمان بالله، كالقدرة فنفيها يلزم منه لُزوما غير منفكٍّ وصْف الله بالعجز، والبصر فنفيه يلزم منه لُزوما غير منفكٍّ وصْف الله بالعمى، والسّمع فنفيه يلزم منه لُزوما غير منفكٍّ وصْف الله بأنه أصمّ، والحياة فنفي هذه الصّفة يلزم منه لُزوما غير منفكٍّ وصْف الله بأنه ميّت، والكلام فنفيه يلزم منه لُزوما غير منفكٍّ وصْف الله بأنه أبكَم، وهلمّ جرا.

_وكذلك إذا ذكر الله آية في كتابه فيها الأمر بإفراده بالعبادة أو إخلاص الدين له أو إثبات الرّبوبيّة ثم يختمها بذكر صفةٍ من صفاته، أو يكون ذِكر الصّفة سابقا لذلك، فيكون إثبات هذه الصّفة من أصل الإيمان بالله عز وجل، كقوله تعالى: (هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ۗ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

[سورة غافر 65]

فوصْف الله بأنه حيٌّ ونفي الموت عنه مِن أصل الإيمان بالله عز وجل، ولا يصحّ أن ينهى الله عباده عن عبادة الأموات ثم يأمرهم بذلك !!

وقوله تعالى: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)

[سورة البقرة 256]

فمن لم يثبت السّمع والعِلم لله لم يحقّق أصل الإيمان بالله عز وجل المُراد به في قوله تعالى (ويؤمن بالله)

وقوله تعالى: (مَا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ)

[سورة لقمان 28]

فذكر أصلين مِن أصول الرّبوبيّة:_الخلق _والبعث، ثم أثبَت السّمع والبصر لنفسه جلّ شأنه.

فكل صفةٍ نفيها فيه نقصٌ فنفيها كفرٌ قبل الخبر وبعده كما سبق بيانه، فإثباتُ صفات الكمال لله عز وجل ونفي النّقص عنه مِن أصل الإيمان به سبحانه.

قال عبدالله في السنة (535) سَمِعْتُ أَبَا مَعْمَرٍ الْهُذَلِيَّ يَقُولُ: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَكَلَّمُ وَلَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يَغْضَبُ وَلَا يَرْضَى - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ - فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ رَأَيْتُمُوهُ عَلَى بِئْرٍ وَاقِفًا فَأَلْقُوهُ فِيهَا بِهَذَا أَدِينُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، لِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ بِاللَّهِ تَعَالَى»

والرضا والغضب إثباتهما من أصل الإيمان بالله عز وجل من حيث أن الله يرضى أن يُعبَد ويغضب إذا أُشرِك به، كما هو معلوم عند كل مسلم، ويكفر من جهل هذا القدر في هذا الباب.

ومِن صفات الله عز وجل ما يكفر منكرها بعد بلوغها له، قال الشافعي - رحمه الله - : لله تَعَالَى أَسمَاءٌ وصفاتٌ جَاءَ بهَا كِتَابه وَأخْبر بهَا نبيه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لَا يسع أحدا من خلق الله تَعَالَى قَامَت عَلَيْهِ الْحجَّة ردّهَا لِأَن الْقُرْآن نزل بهَا وَصَحَّ عَن رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم القَوْل بهَا فَإِن خَالف ذَلِك بعد ثُبُوت الْحجَّة عَلَيْهِ فَهُوَ كَافِر بِاللَّه تَعَالَى فَأَما قبل ثُبُوت الْحجَّة عَلَيْهِ من جِهَة الْخَبَر فمعذور بِالْجَهْلِ لِأَن علم ذَلِك لَا يُدْرَك بِالْعقلِ وَلَا بِالرُّوْيَةِ وَلَا بالفكر.

[ذم التأويل (ص 13) وطبقات الحنابلة (269/2)]

وتأمل قوله "لله أسماء وصفات" فلم يقل "أسماء الله وصفاته" أي: لم يطلق العذر في كل الأسماء والصّفات بل في بعضها والتي تُسمّى بـ "الصّفات الخبرية" أي أتت ببيانها الآيات والآثار.

أقول: ومن هذه الصفات:

•الاستواء، قال الله عز وجل: {الرَّحْمنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى}

[طه 5]

فمن بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجّة في إثباته، ومن نفاه فهو جهميٌّ كافر، والمقصود بنفيه هو نفي معناه الحقيقي كأن يزعم أن معنى الاستواء هو الاستيلاء.

وقد سُئل يزيد بن هارون - رحمه الله - مَنِ الْجَهْمِيَّةُ؟ قَالَ: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ الرَّحْمَنَ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى عَلَى خِلَافِ مَا تَقَرَّرَ فِي قُلُوبِ الْعَامَّةِ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ»

وعند البخاري في خلق أفعال العباد العباد (ص 33) زيادة: «وَمُحَمَّدٌ الشَّيْبَانِيُّ جَهْمِيٌّ»

فمن أنكر معنى الاستواء المُجمَع عليه عند أهل السنة فهو كافرٌ بعينه، ومعنى الاستواء: الجلوس والاستقرار والارتفاع والعلو، جاء هذا عن ابن مسعود وابن عباس - رضي الله عنهم - وغيرهما من السلف.

وذكر البخاري في خلق أفعال العباد أن وَهْبُ بْنُ جَرِير قالِ: الْجَهْمِيَّةُ الزَّنَادِقَةُ إِنَّما يُرِيدُونَ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى.

أي: يحرفون معنى الاستواء.

•والنّزول، فالله عز وجل ينزل في ثلث الليل الآخر كما أخرج البخاري في صحيحه (6321) وغيره عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَتَنَزَّلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»

ومن أنكر النّزول أو حرّفه فقال: ينزل أمره ! فهو كافرٌ بالله عز وجل.

•وأن الله عز وجل يُرى يوم القيامة، يراه المؤمنون بأبصارهم وأعينهم، قال الله عز وجل: (لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ) [سورة يونس 26]

وقد جاء في تفسير الزيادة أنها النظر لوجه الله عز وجل.

وقال سبحانه وتعالى: (وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ*إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ)

[سورة القيامة22_ 23]

وروى البخاري (4851) وغيره عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا لاَ تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، فَافْعَلُوا»، ثُمَّ قَرَأَ: (وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الغُرُوبِ) [ق: 39]

قال وكيع بن الجراح: مَنْ رَدّ حَدِيثَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الرُّؤْيَةِ فَاحْسِبُوهِ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ.

[السنة لعبدالله (418)]

وقال عبد الله في السنة (419) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، لَمَّا فَرَغَ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكُمْ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ» فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَالَ يَزِيدُ: مَنْ كَذَّبَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَهُوَ بَرِيءٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقيل للإمام مالك: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَإِنَّ قَوْمًا يَزْعُمُونَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُرَى، قَالَ مَالِكٌ: السَّيْفَ السَّيْفَ اهـ

[السنة للالكائي (808)]

ومن زعم أن الله يُرى مِن غير جهة، ولا يُرى بالأبصار كما يزعم الأشاعرة، فهو كافر بالله عز وجل، قال الإمام مالك - رحمه الله - : «النَّاظِرُونَ يَنْظُرُونَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَعْيُنِهِمْ»

[الشريعة للآجري (574) والسنة للالكائي (870)]

وقال محمد بن مصعب العابد: من زعم أنك لا تتكلّم، ولا تُرى في الآخرة، فهو كافرٌ بوجهكَ، ولا يعرفك.

[الصفات للدراقطني (64)]

•والإقعاد، وهو أن الله عز وجل يُقعِد نبيّه - صلى الله عليه وسلم - معه على العرش، جاء هذا عن الإمام مجاهد بن جبر - رحمه الله - وأجمع السلف على تلقّيه بالقَبول، وقالوا: من ردّ أثر مجاهد في الإقعاد فهو جهميٌّ.

•والوجه، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾

[سورة الأنعام 52]

وقال: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾

[سورة القصص 88]

•والساق، قال سبحانه وتعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾

[سورة القلم 42]

•والقدم، روى البخاري في صحيحه (7384) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لاَ يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ العَالَمِينَ قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ تَقُولُ: قَدْ، قَدْ، بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ، وَلاَ تَزَالُ الجَنَّةُ تَفْضُلُ، حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا، فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الجَنَّةِ»

•وإثبات الصّدر والذّراعين لله عز وجل، وأنه خلق الملائكة من نور صدره وذراعيه، جاء هذا عن الصحابي عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله

عنهما -، رواه عبدالله في السنة والدارمي في النّقض، وغلام الخلال في السنة، كلهم احتجّوا به، ومن ردّ شيئا مِن هذا فهو جهميٌّ لعين.

•وإثبات الصورة لله عز وجل، وأن الله خلق آدم على صورة الرحمن، جاء هذا في الحديث الصحيح، وقال السلف: من زعم أن الله لم يخلق آدم على صورته فهو جهميّ.

•وإثبات الثِّقل لله عز وجل، قال سبحانه وتعالى: (السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ ۚ كَانَ وَعْدُهُ مَفْعُولًا)

[سورة المزمل 18]

جاء عن غير واحد من السلف في تفسيرها: مُثْقَلَةٌ بِهِ.

•وإثبات القرب، وهو أن الله يدنو ممن شاء من عباده، قال الله عز وجل: (فَغَفَرْنَا لَهُ ذَٰلِكَ ۖ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَآبٍ)

[سورة ص 25]

قال عبيد بن عمير - رضي الله عنه - : «ذَكَرَ الدُّنُوَّ مِنْهُ حَتَّى ذَكَرَ أَنَّهُ يَمَسُّ بَعْضَهُ»

[السنة لعبدالله (1165)]

•وأنه سبحانه يجيء يوم القيامة بنفسه، قال سبحانه وتعالى: (وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا)

[سورة الفجر 22]

•وإثباتُ المُماسّة، وأن الله عز وجل يمسُّ من شاء من خلقه، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ كَعْبَ الْأَحْبَارِ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَمَسَّ بِيَدِهِ إِلَّا ثَلَاثَةً: خَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ، وَكَتَبَ التَّوْرَاةَ بِيَدِهِ، وَغَرَسَ الْجَنَّةَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: تَكَلَّمِي: فَقَالَتْ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: 1]»

[الشريعة للآجري (759)]

وقال عِكْرِمَةَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَمَسَّ بِيَدِهِ شَيْئًا إِلَّا ثَلَاثًا: خَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ، وَغَرَسَ الْجَنَّةَ بِيَدِهِ، وَكَتَبَ التَّوْرَاةَ بِيَدِهِ»

[السنة لعبدالله (573)]

وقال خَالد بن مَعْدَانَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَمَسَّ بِيَدِهِ إِلَّا آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ خَلَقَهِ بِيَدِهِ، وَالْجَنَّةَ، وَالتَّوْرَاةَ كَتَبَهَا بِيَدِهِ»

[السنة لعبدالله (574)]

•وإثبات النفس لله عز وجل، قال الحق تبارك وتعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾

[سورة المائدة 116]

•وأنه شيء، لكنه ليس كالأشياء، بل هو أعظم الأشياء وأكبرها فليس كمثله شيء، قال سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً ۖ قُلِ اللَّهُ﴾

[سورة الأنعام 19]

•وإثبات الضحك، روى ابن ماجه في السنن (181) وغيره عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ضَحِكَ رَبُّنَا مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ، وَقُرْبِ غِيَرِهِ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَ يَضْحَكُ الرَّبُّ، قَالَ: «نَعَمْ» ، قُلْتُ: لَنْ نَعْدَمَ مِنْ رَبٍّ يَضْحَكُ خَيْرًا»

وفي حديث أبي هريرة في الرؤيا الذي رواه البخاري (7437) ومسلم (299) وغيرهما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : «..فَلاَ يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ مِنْهُ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ، قَالَ لَهُ: ادْخُلِ الجَنَّةَ..»

•وإثبات التّعجُّب له سبحانه، وفي قراءة ابن مسعود: (بَلْ عَجِبْتُ وَيَسْخَرُونَ) [سورة الصافات 12]

وروى البخاري (3010) وغيره عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ فِي السَّلاَسِلِ»

•وإثبات الهرولة، فقد جاء في الصحيحين وغيرهما عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ، قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ العَبْدُ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي مَشْيًا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»

•وإثبات الفرح، روى مسلم في صحيحه (2675) وغيره عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ، إِذَا وَجَدَهَا»

•والإيمان بأن الكرسي موضع القدمين، قال ابْن عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :«الْكُرْسِيُّ مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ، وَالْعَرْشُ لَا يُقَدِّرُ أَحَدٌ قَدْرَهُ»

[السنة لعبدالله (586) وتفسير عبدالرزاق (3030) وغيرهما]

والجهمية يقولون: الكرسي هو علم الله.

وغير ذلك من الصفات التي أتت في الكتاب والسنة وآثار السلف، فمن خالف في إثبات شيء منها فهو كافر.

قال أبو العباس السراج: من لم يقر ويؤمن بِأَن الله تَعَالَى يعجب ويضحك وَينزل كل لَيْلَة إِلَى السَّمَاء الدُّنْيَا فَيَقُول: من يسألني فَأعْطِيه، فَهُوَ زنديق كَافِر يُسْتَتَاب، فَإِن تَابَ وَإِلَّا ضربت عُنُقه وَلَا يصلى عَلَيْهِ وَلَا يدفن فِي مَقَابِر الْمُسلمين.

[العلو للذهبي (492)]

[فصل في الحكم على من مات مشركا بالخلود في النّار]

وهذا أصل مِن أصول الدين لا يصحّ إسلام أحدٍ إلا بتحقيقه، فمن ادعى تكفير المشركين ولم يشهد عليهم بالنار فهو كافر مكذّبٌ للأدلة التي جاءت في ذلك مِن آيات وآثارٍ عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وإجماع السّلف - رحمهم الله - وهو شاكٌّ في دينه ومفترٍ على الله بزعمه أن هناك مِن أهل الإشراك من سينجيهم الله من النار ويدخلهم الجنة، وهذا تكذيبٌ وردٌّ للقرآن، ومن الأدلة على أن من مات مشركا (جاهلا كان أو عالما) فهو في النار:

قوله تعالى: (إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ)

[سورة المائدة 72]

وقوله تعالى: (وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۖ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)

[سورة البقرة 217]

وفي الآية دليل على عدم التفريق بين المشرك الأصلي والمرتد في التكفير والحكم بالنار.

وقال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾

[سورة المائدة 37]

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ أُولَٰئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾

[سورة البينة 6]

وغير ذلك في آيات كثيرة.

وقد جاء في الحديث عند ابن ماجه (1573) وغيره عن ابن عمر قال: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَكَانَ وَكَانَ، فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ «فِي النَّارِ» قَالَ: فَكَأَنَّهُ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ أَبُوكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَيْثُمَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ مُشْرِكٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ» قَالَ: فَأَسْلَمَ الْأَعْرَابِيُّ بَعْدُ، وَقَالَ: لَقَدْ كَلَّفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَبًا، مَا مَرَرْتُ بِقَبْرِ كَافِرٍ إِلَّا بَشَّرْتُهُ بِالنَّارِ.

ومِن فوائد الحديث:

1_أن الشهادة على المشركين بالنار واجبةٌ وهي فرض عينٍ على كلّ مسلمٍ، ولا فرق بين عاميٍّ وعالمٍ، فهذا الذي جاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - أعرابيٌّ من العوام وليس من الصحابة أو أهل العلم وهذا يدلّ على أن هذا أصلٌ مِن أصول الدين.

2_وقوله "مشرك" نكرة في سياق الشرط "إذا" فتعم، أي: أيّ مشركٍ سواء مات قبل البعثة أو بعدها، سواء بلغته الدعوة أو لم تبلغه.

3_وكذلك أن والد النبي - صلى الله عليه وسلم - في النار كما جاء في رواية أخرى "إن أبي وأباك في النار" رغم أن والد النبي - صلى الله عليه وسلم - كان قبل بعثته، ولم يقل له النبي - صلى الله عليه وسلم - بشره بالنار إذا سمعت أنه بلغته الدعوة ! ونحن نرى بعض المتأخرين ينقلون الإجماع (وهو

حق) على أن أهل الفترة يُسمَّون مشركين، ثم نرى هؤلاء أنفسهم يتردّدون في الحكم عليهم في الآخرة !

وقد استقرّ إجماع أهل السنة على هذا الأصل:

•فنقل الإجماع الإمام أحمد - رحمه الله - في أصول السنة (27) فقال: ومن لقيه مِن كافرٍ عذّبه ولم يغفر له.

•ونقل الصابوني الإجماع على ذلك في رسالته اعتقاد السلف وأئمة الحديث، قال: ومن مات - والعياذ بالله - على الكفر فمردُّه إلى النار، لا ينجو منها، ولا يكون لمقامه فيها منتهى.

ولا فرق في هذا بين مشركٍ أصليّ أو مرتدٍّ، قال سليمان الطّبراني: من زعم أن من يقول القرآن مخلوقٌ يخرج مِن النّار فهو كافر كمن يزعم أن اليهود والنّصارى يخرجون منها.

[الحجة على تارك المحجة (484/2)]

والحديث الذي في مسند أحمد في امتحان من مات مِن أهل الفترة لا يصحّ، وليس هذا محلُّ بسط الكلام عن سنده.

وكذلك يُقال: لو كان لامتحان المشركين يوم القيامة أصلٌ عند أهل السنة لذكروا ذلك في مصنّفاتهم، فنراهم يذكرون الحوض والشّفاعة والصّراط والميزان وغير ذلك مِن تفاصيل يوم القيامة، فكيف يُعرِضون عن ذكر هذا الأمر العظيم.

وقد كان هذا الأمر متقرِّرا حتى عند صبيان المسلمين، روى الخلال في السنة (1768) عن الْمَيْمُونِيِّ قال: قُلْتُ لأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، لَمَّا أُخْرِجَتْ جِنَازَةُ ابْنِ طَرَّاحٍ (الجهمي)، جَعَلُوا الصِّبْيَانَ يَصِيحُونَ: اكْتُبْ إِلَى مَالِكٍ: قَدْ جَاءَ حَطَبُ النَّارِ . قَالَ: فَجَعَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يُسَتِّرُ وَجَعَلَ يَقُولُ: يَصِيحُونَ، يَصِيحُونَ

وقد جاء في الحديث أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ

هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ، وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ، وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ "

فمَن عمل بعمل أهل النار فمصيره إلى النار، وكيف يصحّ أن يعمل إنسان بعمل أهل النار ثم يكون مصيره إلى الجنة ؟؟!!

وقد جاء في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيَقُولُ اللهُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ القَمَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الطَّوَاغِيتَ..»

فلا يستقيم شرعا ولا عقلا - والعقل يسلِّم للشرع ويتبعه - أن يعبد أحد الشّمس أو القمر أو الطّواغيت ثم لا يتبعهم يوم القيامة وإنما يتبع الله إلى الجنّة !

[فصل في كُفرِ من لم يكفِّر المشركين]

قد فصّلت في أوّل فصلٍ بعض الشيء، وليراجع رسالة "رفع الراية في هدم بنيان المجادلين عن العاذرية بآية" وأحببتُ أن أُفرِدَه بفصلٍ للتّنبيه على بعض مسائله، ولا سيما أن التّلبيس الذي أدخله الجهمية مِن أدعياء التوحيد والسّنّة على هذا النّاقض شديدٌ، وإن كان ذلك التّلبيس في حقيقة الأمر لا ينطلي إلا على بَليدْ.

اعلم أن نفي التّوحيد عمّن أشرك بالله عز وجل مِن أعظم مقتضيات كلمة التّوحيد، فلا يصحّ إسلام أحد إلا بتحقيق هذا الأمر العظيم، والذي يحكم بإسلام المشركين:

_لم يحقّق الكفر بالطاغوت كما سبق بيانه في أوّل فصل.

_مكذّبٌ للكتاب والسنّة.

_رادٌّ لإجماع السّلف القطعيّ على كفر من من لم يكفّر الكافر.

والذي لا يكفِّر المشركين لم يحقِّق شروط "لا إله إلا الله" التالية:

_العلم، إذ جهل أن من تلبّس بعبادة غير الله ليس مِن أهل هذه الكلمة.

_اليقين، فلا تكون محقِّقا لهذه الكلمة حتى تتيقّن أنّ من تلبّس بالشّرك الأكبر ليس من أهلها، والذي لا يكفّر المشركين لم يكتفِ بالشّكّ في هذا بل زاد على هذا الكفر الجزمَ بإسلام المشركين.

_الانقياد، فالذي لا يكفِّر المشركين لم ينقَد ويسلِّم لحكم الله في المشركين.

_القَبول، فالذي لا يكفِّر المشركين رادٌّ لحكم الله فيهم.

_المحبّة، وكيف يحبّ شيئا وهو يعتقد ضدّه ؟!! وتكفير المشركين من أحكام الله عز وجل التي فرضها وأوجَب على النّاس حبّها والعمل بها.

واعلم أن الذي لا يكفّر المشرك ولا يتبرّأ منه، فيحكم بإسلامه ويواليه، فهو مثله في الاسم والحكم وإن لم يتلبّس بعين شركه، قال الله عز وجل: (وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ)

[سورة البقرة 51]

فهذا الخطاب كان موجَّها لليهود في المدينة زمن النبي - صلى الله عليه وسلم -، ولسائل أن يسأل: كيف نسب الله عبادة العجل لهم وغير ذلك من أفعال أسلافهم مع أنهم لم يتلبّسوا بها؟ نقول: لأنهم لم يتبرأوا منهم ومِن كفرهم بل تولّوهم.

قال الكرجيّ القصّاب - رحمه الله - :قوله: (ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ) أي: اتخذه آباؤكم.

وقوله: (وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (55) ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ)

هم - لا محالة - آباؤهم ومن هم من نسله، إذ هم المصابون بالصاعقة، والمبعوثون بعد الموت، وما يحقق ذلك - وإن كان لا شك فيه - أنه قال بعد تمام الكلام وذكر المن.

[النكت (114/1)]

وآثار السّلف كثيرة في إلحاق من يتّخذ المبتدعة الزنادقة بطانة بمن اتّخذهم ولو لم يعتقد عقيدتهم، وقد جاء عن ابن مسعود: المرء بِخِدنه.

وهو كالتّفسير لحديث النبي - صلى الله عليه وسلم - :

«المرء على دين خليله»

هذا في الذي مدخله ومخرجه ومأكله ومشربه معهم فكيف بمن ينافح عنهم بل ويرمي بالغلوّ من كفّر المشركين مِن عبّاد القبور ونفاة العلوّ وصفات الله عز وجل ؟؟!!

وتكفير الكافر ليس من المسائل الفقهية الفرعية كما يزعم بعض الجهلة، بل هو مِن أوجَب الواجبات، قال الله عز وجل: (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ*لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ)

[سورة الكافرون1_2]

(لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ)

[سورة الكافرون 6]

ومن تدبّر هذا التّلازم الذي في هذه السورة العظيمة بين تكفير المشركين وإفراد الله بالعبادة فتح الله عليه وزال عنه الإشكال - إذا كان لديه -، فلا يقبل الله من عباده العبادة إذا كانوا لا يكفّرون المشركين، لذلك رُوِي عن ابن عباس: «الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ نِظَامُ التَّوْحِيدِ فَمَنْ آمَنَ وَكَذَّبَ بِالْقَدَرِ فَهُوَ نَقْضٌ لِلتَّوْحِيدِ»

فالتّكذيب بأحكام الله عز وجل التي أحْكَم الله بيانها في الكتاب مناقِضٌ لأصل التّوحيد.

والذي لا يكفِّر المشركين مكذِّبٌ لآيات الله عز وجل ومنها هذه السورة، فحقيقة الأمر عنده (قل يا أيها المسلمون - معذورون - لا أعبد ما تعبدون) !!!

وقد نقل البربهاري الإجماع على وجوب تكفير من وقع في ناقض من نواقض الإسلام، قال: ولا نخرج أحدا من أهل القبلة من الإسلام حتى يرد آية من كتاب الله، أو يرد شيئا من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو يذبح لغير الله، أو يصلي لغير الله، فإذا فعل شيئا من ذلك فقد وجب عليك أن تخرجه من الإسلام.

[شرح السنة (41)]

وهذا في تكفير المعيَّن الذي ينتسب للإسلام، فتكفيره واجبٌ إذا وقع في الكفر.

وقد جاء التّصريح بكفر من لم يكفِّر الكافر عن غير واحد مِن أهل العلم، منهم سفيان بن عيينة ويزيد بن هارون وأحمد بن حنبل وسلمة بن شبيب، ونقل الإجماع على ذلك: أبو حاتم وأبو زرعة في عقيدتهما، وحرب الكرماني في مسائله، وابن بطة في الإبانة الصغرى، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، فهل يُقال بعد هذا أنّ هذه المسألة خلافيّة فرعيّة ويُقبَل فيها الخلاف ؟؟!! نعم هي خلافيّة ! لكن ليس بين أهل السّنّة وإنما بين أهل السنة والمشركين مِن عُذّار المشركين ولله الحمد.

ومن أخرج تكفير المشركين مِن أصل الكفر بالطاغوت وجعله مِن مسائل الشّرع الظاهرة (مع كفره) كإنكار وجوب الصّلاة واستحلال الزّنا وغير ذلك تجده يكفّر من ينكر وجوب الصلاة ويستحلّ الزّنا إذا بلغه القرآن، بينما لا يكفّر عُذّار عبّاد القبور والأوثان والطواغيت، لِتَعلم أن قولهم تكفير المشركين مِن المسائل الشرعية التي ثبتت بالخبر ما هو إلا ذرٌّ للرّماد على العيون !

وإلا فما عذرُ من لا يكفّر المشركين وقد بلغه القرآن ومنهم من يحفظه ومنهم من يدرّسه للناس، وهذا كحال من يقول أن إنكار علوّ الله يُعذَر فيه بالجهل، فتجده يعذر العلماء - عنده - الذين صنّفوا في الحديث وشرحِه، والقرآن وتفسيره وعلومِه ! فإن كانوا جُهّالا فلِمَ الاعتراض على تكفيرهم بحجّة أنهم علماء وخدموا السنة وغير ذلك من الأعذار الباطلة ؟!! وإن كانوا علماء فلِمَ الاعتراض على تكفيرهم بحجّة أنهم جُهّال ؟!!

وكذلك تلبيس بعضهم لمّا استدلّ بإجماع الرازيين في قولهما "من قال القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم ومن شكّ في كفره ممن يفهم فهو كافر" فقالوا: إذن هذه المسألة يوجد فيها العذر بالجهل وعدم الفهم، أقول:

1_النّزاع معكم ابتداء في تكفير المشركين العابدين غير الله وعُذّارهم وعُذّار عُذّارهم وهكذا، ويدخل في هذا تكفير القائل بخلق القرآن على تفصيل سنذكره.

2_قولهما "ممن يفهم" خاصٌّ بهذه المسألة ولا يتعدّى هذا القيد إلى ما هو أعظم وأكبر مِن الكفريّات كالإشراك بالله ونفيِ علوّ الله وغير ذلك مِن نواقض الإسلام.

3_أن التّقييد جاء لِكَون كثير مِن العامّة لا يفهمون كلام الجهمية القائلين بهذا الأمر لأنهم يلبِّسون بِزُخرف كلامهم على العامة كما جاء هذا عن غير واحدٍ مِن السّلف.

4_أن قولهما "ممن يفهم" يرجع إلى الكفر، أي ممن فهم أن القول بخلق القرآن كفرٌ ثم لم يكفّر فاعله فهو كافر، أما أنتم معشر الجهميّة فتستدلّون بهذا القول على عذرِ الكافر الذي يقول: فلان وقع في الكفر ولا أكفِّره ! ولم يكن عند السّلف شكٌّ أن من أقرّ بوقوع شخص أو طائفة في الكفر ثم لا يكفّرهم أنه كافر.

وبهذا يتبيّن لك الفرق بين عبادة القبور والقول بخلق القرآن، وإن كان لوازم القول بخلق القرآن لوازم قبيحة تفضي إلى التّعطيل، وأقوال السّلف في أن الجهمية شرٌّ مِن اليهود والنّصارى حقّ ولا ريب، وذلك ما يفضي إليه حقيقة قولهم، ولكن إذا كنتم تقرّون أن الجهميّة أكفر من اليهود والنصارى ثم تعذرون من لا يكفّر الجهمية فهلا عذرتم من لا يكفّر اليهود والنصارى لأنكم عذرتم من لم يكفّر من هو أشدُّ كفرا منهم ؟!!

وأوّل ما يدخل في هذا النّاقض:

_من لا يكفّر عُبّاد القبور والأوثان.

_من لا يكفِّر اليهود والنصارى وغيرهم من المشركين

_من لا يكفّر نفاة علوّ الله.

_من لا يكفّر من جهل أصل التّوحيد.

_من لا يكفِّر من سبّ الله عز وجل أو أحدا من أنبيائه.

_من لا يكفِّر من استهزأ بالله عز وجل، أو بأحدٍ مِن الأنبياء، أو بشيء من شرائع الإسلام.

_من لا يكفر من جهل صفات الله الفطريّة التي أودع الله المعرفة بها في فطر العباد كالكلام والسّمع والبصر والقدرة والخلق والرّزق والإحياء والإماتة، وهكذا كلّ صفةٍ في نفيها النقص وفي إثباتها الكمال.

_من لا يكفّر الطواغيت المشرّعين وجندهم والمتحاكمين لهم.

_من لا يكفِّر العلمانيين والديمقراطيين وغيرهم من أصناف الكفرة.

_من لا يكفِّر عوام الناس الذين ينتخبون الطواغيت وينصِّبونهم.

ويدخل فيه أيضا باعتبار بلوغ القرآن مِن عدمه:

_من لا يكفّر القائلين بخلق القرآن إن كان ممن يفهم (نصّ على هذا الرازيان ونقلاه في عقيدتهما إجماعا)، وإن كان جاهلا فيعلَّم فإن أصرّ فيُلحَق بهم.

_من لا يكفّر نفاة صفات الله الفعليّة الخبريّة كالاستواء والرؤيا والنّزول والتعجّب والضحك والقعود على العرش وغير ذلك.

_من لا يكفِّر من استحلّ المحرَّم الظاهر المُجمَع على تحريمه.

فمن عذر أحدا مِن هؤلاء فهو كافر - إن كان قد بلغهم القرآن -

ولا يدخل في هذا النّاقض:

_من لا يكفِّر الخوارج الأوائل للخلاف المعروف.

_من لا يكفّر القدرية الذين يتكلّمون بألفاظ مجمَلة في القدر (إذ الصحيح أنهم ليسوا بكفار، وهؤلاء أخفُّ القدرية)

_من لا يكفِّر المرجئة الأوائل.
_من لا يكفّر من ترك صلاة واحدة حتى يخرج وقتها.
وهذا كله للخلاف الموجود بين السلف.

[فصل في ذكر مصادر التّلقي ووجوب اتباع فهم السّلف]

مِن عقيدة أهل السنة والجماعة التّقيُّد بفهم السّلف مِن الصحابة والتابعين وأتباع التّابعين، والعمدةُ في ذلك ما جاء في الكتاب والسّنّة وآثار السّلف في الثّناء على القرون المفضلة والشّهادة لهم بالخير والفضل والصّلاح.

قال الله عز وجل: (وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ)

[سورة التوبة 100]

فحريٌّ بكلّ مسلم أن يقتدي بِمَن أخبر الله أنه قد رضي عنهم، ويعمل بما عملوا، ويكفّ عما كفّوا، لأن من رضي الله عنه فقد رضي عن عمله وأقواله، فاتّباع إجماعهم وآثارهم مِن أعظم أسباب نَيل رضا الله تبارك وتعالى.

وقال الله عز وجل: (اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ)

[سورة يس 21]

فالصّحابة - رضي الله عنهم - لم يسألونا أجرا، وكلّ منهم مهتدٍ لقوله تعالى: (فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا ۖ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ ۚ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)

[سورة البقرة 137]

فالميزان في الحكم باتّباع الرّجل من ابتداعه هو أخذه بالكتاب والسنة بفهم الصّحابة، فالله عز وجل قال "بمثل ما آمنتم به" وقد يقول قائل: ألا يكفي اتباع القرآن والسّنّة حصرا ؟ قيل له: القرآن والسّنّة أرشدانا لاتباع فهم الصحابة، وقد قال مسروق - رحمه الله - : «مَا نَسْأَلُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِلْمُهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا أَنَّ عِلْمَنَا يَقْصُرُ عَنْهُ»

[العلم لزهير بن حرب (50)]

فالصّحابة هم أوْلى النّاس بفهم كلام الله عز وجل:

_لأن القرآن نزل وهم مع النبي - صلى الله عليه وسلم

_ولأنهم أعلم النّاس بفهم كلام العرب.

والخوارج والمرجئة والجهميّة وكلّ فرقةٍ مِن أهل البدع نجدهم يحتجّون على باطلهم بآيات من القرآن ولكن المِعيار هو اتّباع فهم الصّحابة ومن بعدهم مِن التّابعين للآيات، وقد أخرج النسائي في السّنن الكبرى بسندٍ صحيح (8522) عن عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَمَّا خَرَجَتِ الْحَرُورِيَّةُ اعْتَزَلُوا فِي دَارٍ، وَكَانُوا سِتَّةَ آلَافٍ» فَقُلْتُ لِعَلِيٍّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ «أَبْرِدْ بِالصَّلَاةِ، لَعَلِّي أُكَلِّمُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ» قَالَ: «إِنِّي أَخَافُهُمْ عَلَيْكَ» قُلْتُ: كَلَّا، فَلَبِسْتُ، وَتَرَجَّلْتُ، وَدَخَلْتُ عَلَيْهِمْ فِي دَارِ نِصْفِ النَّهَارِ، وَهُمْ يَأْكُلُونَ فَقَالُوا: «مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَمَا جَاءَ بِكَ؟» قُلْتُ لَهُمْ: أَتَيْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ، وَمِنْ عِنْدِ ابْنِ عَمِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصِهْرِهِ، وَعَلَيْهِمْ نُزِّلَ الْقُرْآنُ، فَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ مِنْكُمْ، وَلَيْسَ فِيكُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، لَأُبَلِّغَكُمْ مَا يَقُولُونَ، وَأُبَلِّغَهُمْ مَا تَقُولُونَ...»

فابن عباس احتجّ على الحرورية بِكَون الحقّ مع الصّحابة وأنهم على باطل:

_أن الصّحابة - رضي الله عنهم - نُزّل عليهم القرآن (أي كانوا شاهدين أثناء نزوله)

_وأنّ الصّحابة أعلم بتأويل القرآن من الحروية.

_أنّ الحرورية لم يكن منهم أحد مِن أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - فالصّحابة لا تقع منهم مثل هذه البِدع العظيمة.

وفي الأثر دليلٌ على أن القرآن له تأويل وينبغي اتباع الصّحابة في هذا التأويل.

وروى ابن بطة في الإبانة الكبرى (811) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: لَقِيَنِي نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَخَاصَمُونِي فِي الْقُرْآنِ فَوَاللَّهِ مَا اسْتَطَعْتُ بَعْضَ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، وَهِبْتُ الْمُرَاجَعَةَ فِي الْقُرْآنِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى أَبِي الزُّبَيْرِ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: إِنَّ «الْقُرْآنَ قَدْ قَرَأَهُ كُلُّ قَوْمٍ فَتَأَوَّلُوهُ عَلَى أَهْوَائِهِمْ، وَأَخْطَئُوا مَوَاضِعَهُ، فَإِنْ رَجَعُوا إِلَيْكَ، فَخَاصِمْهُمْ بِسُنَنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ، فَإِنَّهُمْ لَا يَجْحَدُونَ أَنَّهُمَا أَعْلَمُ بِالْقُرْآنِ مِنْهُمْ، فَلَمَّا رَجَعُوا، فَخَاصَمْتُهُمْ بِسُنَنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَوَاللَّهِ مَا قَامُوا مَعِي وَلَا قَعَدُوا»

وقال الله عز وجل: (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)

[سورة النساء 115]

وأوّل من يدخل في عموم هذه الآية هم صحابة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فالذي يتّبع غير سبيلهم فقد توعّده الله بنار جهنم - نسأل الله السّلامة والعافية -

وقال الحق تبارك وتعالى: (وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ)

[سورة لقمان 15]

فاتّباع سبيل الصحابة واجبٌ فكلّ واحدٍ من الصحابة منيبٌ لله عز وجل.

وطاعة الصحابة واجبة والتّارك لطاعتهم آثم، قال الله عز وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ۖ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي

شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)

[سورة النساء 59]

وقد جاء عن مجاهد أن أولوا الأمر هم أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

وقد جاء في السّنن بسند له شواهد وتلقّاه أهل السنة بالقَبول لصحّة معناه، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ بَعْدِي عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ»

فالحديث فيه الأمر بالاقتداء بالخلفاء الراشدين بعد النبي - صلى الله عليه وسلم -، وتسمية فعلهم سنّة، والسّنّة يُؤجَر المرء على العمل بها، فكذلك أعمال الصحابة يُؤجَر المرء على العمل بها كالاجتماع كلّ ليلةٍ في رمضان لصلاة التراويح، فإن هذا سنّه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -.

وقد قال عليّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - : «جَلَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعِينَ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ،وَجَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ، وَكُلٌّ سُنَّةٌ»

[سنن ابن ماجه (2571) ومصنف عبدالرزاق (13545) ومسند أبي داود الطياليسي (168) وغيرهما]

فتسمية فِعل الصّحابة سنة وخاصة أبو بكر عمر جاء عن السّلف وليس هذا بِدْعا من القول.

وقال أبو داود في مسائله لأحمد (1792) سَمِعْتُ أَحْمَدَ غَيْرَ مَرَّةٍ، يُسْأَلُ، يُقَالُ: لِمَا كَانَ مِنْ فِعْلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ سُنَّةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَقَالَ مَرَّةً لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، فَسَمَّاهَا سُنَّةً، قِيلَ لِأَحْمَدَ: فَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ قَالَ: لَا، أَلَيْسَ هُوَ إِمَامٌ؟ قَالَ: بَلَى.

قِيلَ لَهُ: تَقُولُ لِمِثْلِ قَوْلِ أُبَيِّ، وَمُعَاذٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ: سُنَّةٌ؟ قَالَ: مَا أَدْفَعُهُ أَنْ أَقُولَ، وَمَا يُعْجِبُنِي أَنْ أُخَالِفَ أَحَدًا مِنْهُمْ.

وقال الخليفة الرّاشد عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - :«سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوُلَاةُ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ سُنَنًا، الْأَخْذُ بِهَا اتِّبَاعٌ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَاسْتِكْمَالٌ لِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقُوَّةٌ عَلَى دِينِ اللَّهِ، لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ تَغْيِيرُهَا، وَلَا تَبْدِيلُهَا، وَلَا النَّظَرُ فِي شَيْءٍ خَالَفَهَا، مَنِ اهْتَدَى بِهَا فَهُوَ مُهْتَدٍ، وَمَنِ اسْتَنْصَرَ بِهَا فَهُوَ مَنْصُورٌ، وَمَنْ تَرَكَهَا اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَوَلَّاهُ اللَّهُ مَا تَوَلَّى، وَأَصْلَاهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا»

[السنة للخلال (1329) والإبانة الكبرى (101) والشريعة (92) والسنة للالكائي (134)]

وَقَدْ صرح مَالِك بِأَنَّ مَنْ تَرَكَ قَوْلَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لِقَوْلِ إبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ يُسْتَتَابُ.. قَالَ جَعْفَرٌ الْفِرْيَابِيُّ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ قَالَ: قُلْت لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إنَّ عِنْدَنَا قَوْمًا وَضَعُوا كُتُبًا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: ثنا فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِكَذَا وَكَذَا وَفُلَانٌ عَنْ إبْرَاهِيمَ بِكَذَا، وَيَأْخُذُ بِقَوْلِ إبْرَاهِيمَ.

قَالَ مَالِكٌ: وَصَحَّ عِنْدَهُمْ قَوْلُ عُمَرَ ؟ قُلْت: إنَّمَا هِيَ رِوَايَةٌ كَمَا صَحَّ عِنْدَهُمْ قَوْلُ إبْرَاهِيمَ، فَقَالَ مَالِكٌ: هَؤُلَاءِ يُسْتَتَابُونَ، وَاَللَّهُ أَعْلَم. اهـ من إعلام الموقعين.

وإبراهيم النّخعي كما هو معلوم مِن أئمة التّابعين، فهذا مالك يفتي باستتابة من ترك قول عمر لقول إبراهيم، ولا تكون الاستتابة إلا لأصل مِن الأصول لا يُسوغ فيه الخلاف.

وقال ابن مسعود: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَأَسِّيًا فَلْيَتَأَسَّ بِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَبَرَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلُوبًا وَأَعْمَقَهَا عِلْمًا وَأَقَلَّهَا تَكَلُّفًا وَأَقْوَمَهَا هَدْيًا وَأَحْسَنَهَا حَالًا، قَوْمًا اخْتَارَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاعْرِفُوا لَهُمْ فَضْلَهُمْ وَاتَّبِعُوهُمْ فِي آثَارِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْهُدَى الْمُسْتَقِيمِ»

[جامع بيان العلم وفضله (1810)]

وقد أجمع أهل السنة أن من سبّ الصّحابة أو كفّرهم فقد كفر، وليس ذلك لأحد غير الصّحابة، فلا يكفر من سبّ مسلما.

قَالَ أَبُو الأَحْوَص: لَوْ أنّ الرُّومَ أقبَلَتْ مِنْ مَوْضِعِهَا يَعْنِي تَقْتُلُ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَتُقْبِلُ حَتّى تَبْلُغَ النُّخَيْلَة ثُمّ خَرَجَ رَجُلٌ بِسَيْفِهِ فَاسْتَنْقَذَ مَا فِي أيْدِيهَا وَرَدّهَا إلَى مَوْضِعِهَا وَلَقِيَ اللّه وَفِي قَلْبِهِ شَيْءٌ عَلَى بَعْضِ أصْحَابِ مُحَمّدٍ - صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّم - مَا رَأَيْنَا أنّ ذَلِك يَنْفَعُهُ.

[النهي عن سب الأصحاب للضياء المقدسي (29)]

وليس هذا لأحد غير أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -.

وقد جاء في الصحيحين وغيرهما عن عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، - قَالَ عِمْرَانُ فَلاَ أَدْرِي: أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا - ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلاَ يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلاَ يَفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ»

فالقرون المفضّلة خيرُ القرون: في العلم والفضل والتقوى والورع وغير ذلك، فحريٌّ بكلّ مسلم أن يقتدي بهم لأنهم نالوا الخيريّة، وما نالوها إلا بأعمالهم وأقوالهم.

وروى أحمد في المسند (2945) وأبو داود في السنن (3659) وغيرهما بسند جيد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم -: «تَسْمَعُونَ وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ وَيُسْمَعُ مِمَّنْ سَمِعَ مِنْكُمْ»

فالعلم ما جاء عن الصّحابة أو التابعين أو أتباع التابعين، كذا قال إسحاق بن راهويه وغيره.

ونقل الإجماع على حجيّة اتباع فهم السّلف غير واحد مِن أهل العلم المتقدِّمين الذين صنّفوا في الاعتقاد ونقلوا الإجماع في كلّ باب من أبواب الاعتقاد، منهم:

1_الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - فقد قال في رسالته لعبدوس العطار: أصُول السّنة عندنَا التَّمَسُّك بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَاب رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم والاقتداء بهم.

وفي هذه الرّسالة ذكر الإمام أحمد المسائل التي يُكفَّر أو يُبدَّع فيها المخالف.

2_حرب الكرماني، قال: والدين إنما هو كتاب اللَّه عَزَّ وَجَلَّ وآثار وسنن وروايات صحاح عَنِ الثقات بالأخبار الصحيحة القوية المعروفة يصدق بعضها بعضًا حتى ينتهي ذلك إلى رَسُول اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وأصحابه رضوان الله عليهم والتابعين وتابعي التابعين ومن بعدهم من الأئمة المعروفين المقتدي بهم والمتمسكين بالسنة والمتعلقين بالآثار لا يعرفون بدعة ولا يطعن فيهم بكذب ولا يرمون بخلاف وليسوا بأصحاب قياس ولا رأي.

[مسائل حرب الكرماني (87)]

وجاء هذا من قول الإمام أحمد كما في [طبقات الحنابلة (31/1)]

3_والبربهاري في رسالته شرح السنة نصّ على هذا في عِدّة مواضع من رسالته، وقد نقل فيها الإجماع في أغلب المسائل التي ذكرها، منها:

_[3]والأساس الذي تُبنى عليه (السّنّة) الجماعة، وهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ورحمهم الله أجمعين، وهم أهل السّنة والجماعة، فمن لم يأخذ عنهم فقد ضلّ وابتدع.

_[4]..فمن خالف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء مِن أمر الدّين فقد كفر.

_[8]واعلم رحمك الله أنه لا يتمّ إسلامُ عبدٍ حتى يكون متّبعا مصدِّقا مسلما، فمن زعم أنه بقي شيء من أمر الإسلام لم يَكفوناه أصحاب محمد صلى الله

عليه وسلم فقد كذَّبهم، وكفى به فُرقة وطعنا عليهم، وهو مبتدعٌ ضالٌّ مضلّ، مُحدِث في الإسلام ما ليس منه.

وقد كان الصّحابة - رضي الله عنهم - يحثّون من بعدهم على الاقتداء بهم، ويبيّنوا لهم أن سبب الابتداع هو الخروج عن فهم الصحابة، فقد روى ابن وضاح في البدع (11) عن ابن مسعود أنه قال: «اتَّبِعُوا آثَارَنَا، وَلَا تَبْتَدِعُوا، فَقَدْ كُفِيتُمْ»

وروى أيضا (15) عن حُذَيْفَةُ بْن الْيَمَانِ أنه قال: «اتَّبِعُوا سُبُلَنَا، وَلَئِنِ اتَّبَعْتُمُونَا لَقَدْ سُبِقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، وَلَئِنْ خَالَفْتُمُونَا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا»

ومما ينبغي ضبطه في هذا الباب، مِن أين يُؤخَذ العلم ؟ وقد أحسن أبو حاتم الرّازي لما قرّر ذلك في بضعة أسطر حيث قال: العِلْمُ عِنْدَنَا مَا كَانَ عَنْ اللّهِ تَعالَى مِنْ كِتَابٍ نَاطِقٍ نَاسِخٍ غَيْرِ مَنْسُوخٍ، وَمَا صَحّتْ بِهِ الْأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللّهِ - صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ - مِمّا لاَ مُعَارِضَ لَهُ، وَمَا جَاءَ عَنْ الْأَلِبّاءِ مِنْ الصّحَابَةِ مَا اتّفَقُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا اخْتَلَفُوا لَمْ يُخْرَجْ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ، فَإِذَا خَفِيَ ذَلِكَ وَلَمْ يُفْهَمْ فَعَنْ التّابِعِينَ، فَإِذَا لَمْ يُوجَدْ عَنْ التّابِعِينَ فَعَنْ أَئِمّةِ الْهُدَى مِنْ أَتْبَاعِهِمْ، مِثْلِ أَيّوبَ السّخْتِيَانِيّ وَحَمّادِ بْنِ زَيْدٍ وَحَمّادِ بْنِ سَلَمَةَ وَسُفْيَانَ وَمَالِكٍ وَالْأَوْزَاعِيّ وَالْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، ثُمّ مَا لَمْ يُوجَدْ عَنْ أَمْثَالِهِمْ فَعَنْ مِثْلِ عَبْدِ الرّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍ وَعَبْدِ اللّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَعَبْدِ اللّهِ بْنِ إدْرِيسَ وَيَحْيَى بْنِ آدَمَ وَابْنِ عُيَيْنَةَ وَوَكِيعِ بْنِ الْجَرّاحِ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مُحَمّدِ بْنِ إدْرِيسَ الشّافِعِيّ وَيَزِيدَ بْنِ هَارُونَ وَالْحُمَيْدِيّ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ إبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيّ وَأَبِي عُبَيْدٍ الْقَاسِمِ بْنِ سَلاّمٍ.

[إعلام الموقعين (175/2)]

فقوله: "العلم عندنا" هو كقول الإمام أحمد: "أصول السنة عندنا" أي: عندنا نحن أهل السنة، وما ذكره أبو حاتم هو أصول تلقي العلم عند أهل السنة والجماعة.

ومن نظر في الموطّأ للإمام مالك - رحمه الله - وغيره مِن مصنّفات أهل العلم المتقدّمين تقرّر لديه هذا الأمر، فإنك تجده يذكر ترجمة الباب، ويذكر حكم المسألة تحريما أو وجوبا أو استحبابا، وقد لا يذكر مِن المرفوع شيئا، ولا يذكر إلا الموقوف مِن أقوال الصّحابة أو أقوال التّابعين.

ومما يدخل في هذا الباب: اختلاف الصّحابة - رضي الله عنهم - في مسألة من المسائل على قولين، ففي هذه الحالة لا يجوز الخروج عن اختلافهم وإحداث قولٍ ثالث، كما لا يجوز الخروج عن إجماعهم إذا أجمعوا، ويتخيّر مِن أقوالهم أشبهها بقول النبي - صلى الله عليه وسلم - وأقربها للحقّ، نصّ على هذا الإمام أحمد كما في مسائل ابنه صالح.

جاء في مسائل الإمام أحمد رواية ابنه صالح (733): قَرَأت على أبي أَن بعض من يَقُول إِذا اخْتلف أَصْحَاب النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فلي أَن أَقُول غير أقاويلهم ويحتج بِحَدِيث يحيى بن سعيد عَن سعيد بن الْمسيب عَن عمر فِي الأضراس فِي كل ضرس جمل وَفِي الْأَسْنَان خمس خمس وَفِي الأضراس بعير بعير وَقضى مُعَاوِيَة فِي السن بِخمْس وَفِي الأضراس بِخمْس قَالَ سعيد لَو كنت أَنا لجعلت فِي الأضراس بَعِيرَيْنِ بَعِيرَيْنِ وَفِي الْأَسْنَان خمْسا خمْسا فَخَالف ابْن الْمسيب عمر وَمُعَاوِيَة فَقَالَ أبي إِذا احْتج بِحَدِيث سعيد بن الْمسيب فقد احْتج بقول رجل من التَّابِعين على أَصْحَاب النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَهُوَ لَا يرى فِي قَول التَّابِعين حجَّة ثمَّ قَالَ أبي إِذا قَالَ لي أَن أخرج من أقاويلهم إِذا اخْتلفُوا كَمَا خرج سعيد بن الْمسيب وَقَالَ لَو كنت لقضيت خلافهم يُقَال لَهُ تَأْخُذ بقول التَّابِعين فَإِن قَالَ نعم يُقَال لَهُ تركت قَول أَصْحَاب النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَأخذت بقول التَّابِعين فَإِذا كَانَ لَك أَن تتْرك قَوْلهم إِذا اخْتلفُوا كَذَلِك أَيْضا تتْرك قَوْلهم إِذا اجْتَمعُوا لِأَنَّك إِذا اخْتلفُوا لم تَأْخُذ بقول وَاحِد مِنْهُم وَحَيْثُ تَقول ذَلِك فَكَذَلِك إِذا اجْتَمعُوا أَن لَا تَأْخُذ بقَوْلهمْ.

فيتبيّن لك بهذا أن أقوال الصحابة على حالتين، وفي كِلا الحالتين هي حجّةٌ:

1_أن يصرّح الصّحابيّ بقول فيذكر حكم المسألة، ولا يُعلَم له مخالف مِن الصّحابة، فهذا إجماع سكوتيٌّ لا يجوز الخروج عنه والعدول عنه، بل من

خرج عنه فهو داخلٌ في عموم الوعيد الذي جاء في آية النساء بتوعُّد من اتبع غير سبيل المؤمنين، وذلك لأن هذا القول لو كان باطلا لم يكن أحد مِن الصّحابة أن يسكت عنه، لأن السّكوت عن المنكر مع القدرة على إنكاره محرَّم بالإجماع، ولا يؤمَن أن تسقط عدالة السّاكت عنه، والصّحابة - رضي الله عنهم - كلّهم عدولٌ لا يسكتون إذا رأوا الباطل خاصة إذا كان في دِين الله عز وجل، ولا يُحابون في ذلك أحدا، وقد قال الله عز وجل فيهم: (أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ)

[سورة الحشر 8]

وقد أخبرنا الله أنه رضي عنهم، ويستحيل أن يرضى عن الفسّاق.

2_أو أن يختلفوا في المسألة على قولين، ففي هذه الحالة لا يجوز الخروج عن اختلافهم كما لا يجوز الخروج عن إجماعهم، فالحقّ لا يخرج عن أقوال الصحابة، فيتخيّر أقرب الأقوال للحقّ كما قد تقدّم.

وليس هذا لأيِّ أحد، أعني التّرجيح بين أقوال الصحابة، بل هو للرّاسخين في العلم وليس لنا من ذلك نصيب والله المستعان.

[فصل في ذكر أطفال المشركين وأنهم مع آبائهم]

اعلم أنه قد جاء عن غير واحد مِن السّلف النّهي عن الخوض في مسألة الولدان، ومن هذا:

•قال ابن عباس: «لَا يَزَالُ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قِوَامًا أَوْ مُقَارِبًا مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا فِي الْوِلْدَانِ وَالْقَدَرِ»

[السنة لعبدالله (870) واللالكائي (1127)]

ورُوِي مرفوعا عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا يصحّ.

وقال خلال في أحكام أهل الملل والردة:

"باب ذكر أطفال المشركين وقوله هم مع آبائهم"

•(19) رأيت في كتاب لهارون المستملي، قَالَ أبو عبد الله: إذا سأل الرجل عن أولاد المشركين، مع آبائهم؟ فإنه أصل كل خصومة، ولا يسأل عنه إلا رجل الله أعلم به.

قَالَ: ونحن نمر هذه الأحاديث على ما جاءت، ونسكت لا نقول شيئا.

•(20) أَخْبَرَنِي عبيد الله بن حنبل، قَالَ: حَدَّثَنِي أبي، قَالَ: سمعت أبا عبد الله، وسأله ابن الشافعي الذي ولي قضاء حلب، فقال له: يا أبا عبد الله، ذراري المشركين أو المسلمين؟ لا أدري أيهما سأله، فصاح به أبو عبد الله، وقال: مسائل أهل الزيغ؟ مالك ولهذه المسائل؟ فسكت، وانصرف، ولم يعد إلى أبي عبد الله بعد ذلك حتى خرج.

•(21) أَخْبَرَنَا أبو بكر المروذي، قَالَ: قَالَ أبو عبد الله: سأل بشر بن السري سفيان الثوري عن أطفال المشركين، فصاح به، وقال: ناصبي أنت، تسأل عن هذا؟

وقد خاض أقوام في مُراد السّلف بالنّهي عن الخوض في المسألة، وطَفِق كلّ طرف من المتخاصمين يوَجّه ويفسّر أقوال السّلف بما يحلو له، فمنهم من يقول: النّهي عن الخوض في حكمهم في الآخرة، ومنهم من يقول: النّهي عن الخوض في حكمهم هل هو من أصل الكفر بالطاغوت أم لا ...

أقول مستعينا بالله: اعلم أنه ليس كلّ خوض في المسألة يُعتَبر منهيّا عنه، ونحن نجد في كتب السّنّة والفقه تفصيلات لأحكام أطفال المشركين متى يُسترقّون ومتى ترتفع تبعيّتهم لآبائهم وغير ذلك من الأحكام، ولا شكّ أن العلم بهذا محمودٌ وهو مِن الفقه في الدين، والخوضُ المنهيّ عنه هو: التكلّم في حكم الأطفال بما لم يتكلّم فيه السّلف، أو قل: مجاوزَة الأثر إلى الرّأي.

وقد يسأل سائل: ما ضابط مجاوزة الأثر في المسألة؟ فالجواب وبالله التوفيق: جاء الأثر بأمرين، واحد في الدنيا والثاني في الآخرة:_فأما الذي

في الدنيا هو قولهم "تبعٌ لآبائهم أو لهم حكم آبائهم" _وأما الذي في الآخرة فهو قولهم "الله أعلم بما كانوا عاملين" أي: لا يُحكَم لهم بجنّة ولا نارٍ.

فكلّ من قرّر حكما زائدا على هذا القدر فهو معتدٍ على الشّرع، مُجاوِزٌ للأثر، وذلك أن قولهم "لهم حكم آبائهم أو أنهم تبعٌ لآبائهم" يفيدك أمرا، وهو أن حكمهم تبعا وليس استقلالا، لذلك لا تصحّ المساواة بين الصّبيّ الذي لم يميّز وبين المشرك المكلَّف لعدّة أمور:

1_أن الصّبيّ الذي لم يُميِّز باقٍ على فطرته، والفطرة هي الإسلام كما جاء عن غير واحد من السّلف، ولا عبرة بما قاله ابن بطة فلا يُقدَّم قول من تأخر على قول أئمة التابعين، ولعلّ ابن بطة لم تبلغه الآثار في المسألة (قولنا أنهم على الفطرة لا يقتضي ولا يلزم منه الحكم بإسلامهم، لأن المقصود بالفطرة هو ما يجده العبد في نفسه مِن إقرار باستحقاق الله للعبادة، ومعرفته بأن الله حيٌّ متكلّم سميع بصير خالق رازق مدبّر قد علا وارتفع على خلقه)، بينما المشرك المكلَّف المتلبِّس بالشّرك أو الذي هو بين قوم أغلبهم على الشّرك قد نقض أصل التوحيد وانتقل من الفطرة السّليمة إلى الإشراك بالله.

2_يقول المخالف: الأنبياء كفّروا أقوالهم جملة وتفصيلا فما دليلكم على استثناء الأطفال مِن هذا العموم ؟ أقول: في نفس الأدلّة التي يحتجّ بها المخالف الرّدّ، فمثلا يحتجّ المخالف بقوله تعالى: (وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ)

[سورة النمل 24]

فيقول: ما دليلكم على إخراج الأطفال من قوله "وقومها" أقول: الدّليل هو ما بعدها، وذلك في قوله "يسجدون للشمس" فمناط كفر القوم هو السّجود للشمس، فتنزّل حكم التّكفير على الذين مناط كفرهم السّجود للشمس لا على الأطفال الذين يتبعون السّاجدين للشمس في أحكام الدنيا.

وكذلك قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ..﴾

[سورة الممتحنة 4]

فيقول المخالف: ما دليلكم على إخراج الأطفال مِن عموم قوله تعالى "لقومهم" ؟ أقول: الدّليل كذلك ما بعدها، وذلك في قوله "ومما تعبدون من دون الله" فالبراءة التي تدخل في صفة الكفر بالطاغوت هي التي تتنزّل على من كان مناط كفره عبادة غير الله أو التّواجد بين قوم يغلب عليهم ذلك وغير ذلك من أنواع التّلبّس بالشّرك الأكبر، فهذه البراءة تتنزّل حصرا على المناط المذكور في الآية "تعبدون من دون الله" فلا يصحّ إنزال الطفل الذي هو على الفطرة منزلة العابد لغير الله في تكفير من لم يكفّره.

قال أبو العالية والحسن في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾

[سورة نوح 26]

لو أهلك أطفالهم معهم لكان عذابا من الله لهم، ولكن الله تعالى أهلك ذريتهم وأطفالهم بغير عذاب ثم أهلكهم، والدليل عليه قوله سبحانه: ﴿وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ﴾ وقد علمنا أن الأطفال لم يكذّبوا الرسل وإنّما وقع العذاب على المكذّبين.

[تفسير الثعلبي (48/10)]

وقال محمد بن كعب ومقاتل والربيع: وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ صَبِيٌّ وَقْتَ الْعَذَابِ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ﴾ [الْفُرْقَانِ: 37] وَلَمْ يُوجَدِ التَّكْذِيبُ مِنَ الْأَطْفَالِ.

[تفسير البغوي (234/8)]

3_أن المستقرّ في الآثار هو القول بأن أطفال المشركين تبع لآبائهم أو لهم حكم آبائهم، ولم نجد أيَّ أثر فيه تكفير الأطفال كتكفير الأباء، كالقول بأن طفل المشرك مشرك ! ولذلك لن تجد أن أحدا من أئمة السّلف كفّر شخصا لأنه لا يكفِّر أطفال المشركين الذين لم يميِّزوا، بينما تجد آثارا كثيرة في تكفير من لم يكفِّر الجهميّة وغيرهم، وقول القدرية معروف في المسألة.

4_لا يستقيم أن يكون تكفيرهم من أصل الكفر بالطاغوت ثم يُختَلف في الحكم عليهم إما بالتوقّف وهو الصحيح أو بالجنّة للحديث الذي عند مسلم.

5_قد جاء عن بعض الأئمة أقوال صريحة يُفهَم منها من غير لَبْسٍ التّفريق بين المشرك وبين طفله الذي لم يميِّز، ومِن ذلك ما جاء في الجامع للخلال قال: "باب الصبي يخرج من دار الشرك إلى أبويه في دار الإسلام وهما نصرانيان في دار الإسلام"

(57) أَخْبَرَنِي محمد بن يحيى الكحال، أنه قَالَ لأبي عبد الله: الصبي يخرج إلى أبويه وهما نصرانيان؟ قَالَ: هو مسلم، قلت: فإن مات، يصلي عليه المسلمون؟ قَالَ: نعم.

وهذا القول للإمام أحمد فيه دلالة صريحةٌ على التّفريق بين المشرك وطفله، فلو كان كفر الطّفل ككفر الوالد لم يرتفع الإسلام عنه بمجرِّد خروجه لوالديه وهما في دار الإسلام وهو تحت والديه، بينما النّصراني المكلَّف لا يرتفع عنه الكفر بمجرّد دخوله لدار الإسلام ونحن نعرف حاله.

فإن قال قائل: ما وجهُ التّفريق بين الطّفل الذي حكمنا بكفره تبعا وبين من لم نعلم دينه وهو بين قوم الغالب عليهم الشّرك؟ قلنا: الحكم بكفر النّوع الثاني لتبعيّته لقومه قُصور، ولو سلّمنا بذلك لقلنا بالتّفريق بين النوعين لأمرين:

1_أن الطفل الذي لم يبلغ سنّ التّمييز لا يُحكَم له بجنّةٍ ولا نارٍ، بينما الذي لا نعلم إسلامه بين قوم مشركين فنحكم عليه بالنار والأدلّة على هذا ليس هنا محلّ بسطها.

2_أن الطّفل الذي لم يميِّز مثله كمثل المجنون أو النائم إذا تلفظّ بالكفر فهو مرفوع عنه القلم لأنه غير مكلَّفٍ، بينما الذي لا نعلم إسلامه بين قوم مشركين مكلَّف مخاطَب بالتوحيد.

أما ما يستدلّ به المخالفون على أن تكفير الولدان من أصل الكفر بالطاغوت كقوله تعالى: (وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا*إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا)

[سورة نوح 26_27]

اعلم أنه لا حجّة لهم في هذه الآية، وقد استدلّ بهذه الآية رأس الخوارج نافع بن الأزرق على أن أطفال المشركين في النّار.

ولا يصحّ القول بأن الكافر لا يلد إلا كافرا، ونحن نرى آباء الأنبياء على ملّة الكفر، ومع ذلك ولدوا خير خلق الله، وكذلك خير الناس بعد الأنبياء أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منهم من كان على الحنيفيّة كأبي بكر الصديق - رضي الله عنه - وقد عُلِم أن أباه كان كافرا، فهل يُقال أنه كان كافرا ثم أسلم لما خرج من تبعيّته لوالديه ؟ الحمد الذي عافانا من أوهام المارقين.

وفهمُ السّلف للآية ليس كما فهم هؤلاء القوم، فقوله "فاجرا كفارا" ليس لأحد أن يطلق هذين الاسمين على كلّ صبيٍّ لم يبلغ سنّ التّمييز، وذلك أن مِن السّلف من فسّر ذلك بأن الله عز وجل أخبر نوحا بما سبق في علمه أنه لن يوءمن إلا من قد آمن، فعَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: (رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا) [نوح 26] أَمَا وَاللَّهِ مَا دَعَا عَلَيْهِمْ حَتَّى أَتَاهُ الْوَحْيُ مِنَ السَّمَاءِ أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ دَعَا عَلَيْهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ نُوحٍ فَقَالَ: (رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا) [نوح 27]

[تفسير الطبري (308/23)]

فلا يجوز لأحد أن يقول: فلان لا يَلِد إلا فاجرا كفّارا لأن هذا لا يعلمه إلا الله عز وجل.

وقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ، وَمُقَاتِلٌ، وَالرَّبِيعُ، وَغَيْرُهُمْ: إِنَّمَا قَالَ نُوحٌ هَذَا حِينَ أَخْرَجَ اللَّهُ كُلَّ مُؤْمِنٍ مِنْ أَصْلَابِهِمْ وَأَرْحَامِ نِسَائِهِمْ وَأَعْقَمَ أَرْحَامَ نِسَائِهِمْ وَأَيْبَسَ أَصْلَابَ رِجَالِهِمْ قَبْلَ الْعَذَابِ بِأَرْبَعِينَ سَنَةً. وَقِيلَ سَبْعِينَ سَنَةً وَأَخْبَرَ اللَّهُ نُوحًا أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ وَلَا يَلِدُونَ مُؤْمِنًا فَحِينَئِذٍ دَعَا عَلَيْهِمْ نُوحٌ فَأَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَهُ، وَأَهْلَكَهُمْ كُلَّهُمْ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ صَبِيٌّ وَقْتَ الْعَذَابِ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: (وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ) [الْفُرْقَانِ 37] وَلَمْ يُوجَدِ التَّكْذِيبُ مِنَ الْأَطْفَالِ.

[تفسير البغوي (234/8)]

فقولهم "لم يوجَد التّكذيب من الأطفال" قِس عليه كلّ صبيٍّ مميّز فلا يتحقق فيه الكفر الحقيقيّ ككفر المكلَّف.

ومِن السّلف من فسّر ذلك بأنه بعد بلوغ سنّ التّمييز يتنزل عليه اسم "الفاجر والكافر"، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَالْكَلْبِيُّ وَمُقَاتِلٌ: كَانَ الرَّجُلُ يَنْطَلِقُ بِابْنِهِ إِلَى نُوحٍ فَيَقُولُ: احْذَرْ هَذَا فَإِنَّهُ كَذَّابٌ، وَإِنَّ أَبِي حَذَّرَنِيهِ فَيَمُوتُ الْكَبِيرُ وَيَنْشَأُ الصَّغِيرُ عَلَيْهِ (وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا)

[تفسير البغوي (234/8)]

فتأمّل قولهم "وينشأ عليه الصّغير" وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فيما جاء في الصحيحين وغيرهما عن أبي هرير«مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّايُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا) [الروم 30]

فالصّغير إذا نشأ على الكفر وشبَّ عليه صار كافرا فاجرا، ولا يكون كذلك في أوّل حياته لأنه يولَد على الفطرة، وتشبيه النبي - صلى الله عليه وسلم

- للولد بالبهيمة لأن البهيمة تُولَد سالمةً مِن قطع الأذنين والأنف وغير ذلك ولكن مع مرور الوقت يفعل ذلك بها صاحبها، فكذلك الصّبيُّ يولُد سالما من التّلبُّس بالشّرك ثم يتعرّض للتّهويد والتّنصير وغير ذلك.

وقال يحيى بن سلام - رحمه الله - : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: طُبِعَ الْغُلامُ كَافِرًا.

قَالَ يَحْيَى: قَوْلُهُ: طُبِعَ كَافِرًا لَعَلَّهُ لَوْ بَلَغَ كَانَ يَكُونُ كَافِرًا، مِثْلُ قَوْلِهِ: (وَلا يَلِدُوا إِلا فَاجِرًاكَفَّارًا) [نوح 27] أَيْ: مَنْ بَلَغَ مِنْهُمْ ثُمَّ كَفَرَ وَفَجَرَ.

[تفسير يحيى بن سلام (198/1)]

وَفِي الْقِصَّةِ: أَن الرجل مِنْهُم كَانَ يحمل ابْنه على كتفه إِلَيْهِ وَيَقُول: احذر هَذَا الشَّيْخ الْمَجْنُون، فَإِن أَبِي أحذرني إِيَّاه كَمَا حذرتك، فَفَعَلُوا كَذَلِك حَتَّى مضى سَبْعَة قُرُون.

[تفسير السمعاني (60/6)]

أما الدليل على الاعتبار بالتّمييز ولو لم يحتلم الصّبيّ، فذلك لِما رواه البخاري في صحيحه (1356) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ غُلاَمٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمْ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا القَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»

ففي الحديث دلالة على أن الغلام لو مات لكان في النار، ونحن نتوقّف في الحكم على الأطفال بالنّار لحديث النبي - صلى الله عليه وسلم: الله أعلم بما كانوا عاملين. فلما فرّق النبي - صلى الله عليه وسلم - في الحكم بالنار بين الصّبيّ والغلام دلّ ذلك على أن الاعتبار بسنّ التّمييز لا سنّ البلوغ، والغلام في لغة العرب يُطلَق على الصّبيّ الذي لم يحتلم.

وكذلك إجماع السّلف على قَبول إسلام الصّبيّ المميّز، فكما اعتُبِر منه الإسلام يُعتبَر منه الكفر، وسنّ التّمييز اختلف أهل العلم في تحديده، فمنهم من قال: في السابعة، ومنهم من قال في العاشرة وهو الأقرب، وجِماع ذلك أن يُقال:

أن يفهم كلام من يخاطبه، ويعقل الإسلام، ومعناه أن يعلم أن الله تعالى ربّه لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، فإذا علم الصّبيّ هذا وعمل به حُكِم بإسلامه ولو كان تحت والديه لأن الإسلام يعلو ولا يُعلى عليه.

[فصل في ذكر الحكم بغير ما أنزل الله]

اعلم أن لفظ الحكم بغير ما أنزل الله يُطلَق في الكتاب والسّنة وآثار السّلف ويُراد به الكفر الأكبر أو الكفر الأصغر، فهو مِن الألفاظ المشترَكة التي تحتمل المعنين، والأصل إذا أُطلِق هذا اللفظ على الحاكم المسلم الذي يستند في حكمه للكتاب والسّنّة فيكون كفرا دون كفر، إلا في حالات هي:

_أن يبدِّل الحكم ويجعل مكانه حكما آخر فيكون هذا تشريعا مع الله عز وجل، واعلم أن مجرّد الحكم بغير ما أنزل الله لا يلزم منه أن هذا الحاكم قد بدّل الحكم، بل التّبديل أن يجعله حكما ملزما يفصل فيه بين النّاس.

_أن يجحد حكم الله عز وجل.

_أن ينسب الحكم المخالف الذي حكم به لشرع الله.

ولا يُشترَط اجتماع الثلاثة بل واحدة تكفي لإخراج فاعلها من الملّة.

والتّقييد بقولنا (يستند في حكمه للكتاب والسّنّة) ليس من عندنا، قال الله عز وجل: (وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلا وَمَنْ لَمْ يحكم بِمَا أنزل الله) قَالَ الْحَسَنُ: يَقُولُ: مَنْ لَمْ يَتَّخِذْمَا أَنْزَلَ اللَّهُ دِينًا وَيُقِرَّ بِهِ (فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ).

[تفسير القرآن لابن أبي زمنين (30/2)]

فالحاصِل أن الحاكم الذي يشرِّع أحكاما مناقضة لأحكام الله عز وجل كافر بالله، بل هو طاغوت لا يصحّ إسلام أحدٍ إلا بالكفر به.

لكن الحاكم المسلم الذي يستند في حكمه للكتاب والسّنّة إذا حكم بغير ما أنزل الله لهوى أو جهلٍ أو رشوةٍ لا يخرج من الملّة لمجرّد الحكم إذا لم يكن

مستحلّا لذلك أو جاحدا لحكم الله، وهذا لا يتناول الطواغيت الحاكمين بالقوانين فهم كفار بالله عز وجل.

ولم يكفِّر أحد من أهل السنّة الحاكم المسلم الذي يقع في الحكم بغير ما أنزل الله بالضّوابط التي ذكرناها، ولم يفعل ذلك إلا الخوارج، قال الله عز وجل: (وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)

[سورة المائدة 44]

وقد يُشكِل على بعض من يقرأ في التفاسير أن بعض المصنِّفين ينقلون الخلاف في الآية هل المقصود بها الكفر الأكبر أم الأصغر ؟!!

اعلم أن معرفة سبب نزول الآية مِن أعظم ما يعينك على ضبط المسائل الواردة فيها، وسبب نزول هذه الآية هو ما رواه مسلم (1700) وغيره عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمًا مَجْلُودًا، فَدَعَاهُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ، فَقَالَ: «أَنْشُدُكَ بِاللهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ» قَالَ: لَا، وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ، نَجِدُهُ الرَّجْمَ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا، فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ، وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ، قُلْنَا: تَعَالَوْا فَلْنَجْتَمِعْ عَلَى شَيْءٍ نُقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ، فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ، وَالْجَلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ»، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ) [المائدة 41] إِلَى قَوْلِهِ (إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ) [المائدة 41]، يَقُولُ: ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ أَمَرَكُمْ بِالتَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ فَخُذُوهُ، وَإِنْ أَفْتَاكُمْ بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) فِي الْكُفَّارِ كُلُّهَا.

فبناء على هذا يُقال: يكون الحاكم بغير ما أنزل الله كافرا إذا صنع صنيع اليهود:

_تبديل حكم الله (إذ جعلوا التحميم والجلد مكان الرّجم)

_جحد حكم الله عز وجل (لما قالوا: ليس الرجم موجودا عندنا)

_نسبة الحكم المبدَّل لله عز وجل، وذلك لما قالوا: (الحكم بالجلد والتحميم موجود في التوراة)

وعلى هذا يُحمَل قول من قال مِن السّلف أن الآية عامة في اليهود المسلمين وليست خاصة باليهود.

ويكون الحاكم بغير ما أنزل الله مسلما إذا كان لم يقع فيما وقع فيه اليهود، وقد جاء عن ابن عباس وعطاء وطاووس وابنه في تفسير قوله تعالى: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)

أنه كفر دون كفر، وأنه ليس بكفر ينقل عن الملّة، وأنه كفر لكن ليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر.

وقول ابن عباس صحّ عنه احتجّ به الإمام أحمد وغيره، وبيّن الأئمة أن هذا الفعل مِن جنس ارتكاب الكبائر، فقد حكى إسماعيل بن سعيد الشالنجي أنه سأل أحمد بن حنبل عن المصرِّ على الكبائر يطلبها جهده، إلا أنه لم يترك الصلاة والزكاة والصوم، هل يكون مصرّا من كانت هذه حاله؟

قال: هو مُصرٌّ، مثل قوله: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن" يخرج من الإيمان ويقع في الإسلام، ومِن نحو قوله: "لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن" ومِن نحو قول ابن عباس في قوله: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)

فقلت له: ما هذا الكفر ؟

قال: كفرٌ لا ينقل عن الملّة، مثل الإيمان بعضه دون بعض، حتى يجيء من ذلك أمرٌ لا يُختلَف فيه.

[مسائل أحمد رواية الشالنجي (ص78_79) "طبعة دار العاصمة"]

قال ابن أبي زمنين: وَعَلَّمَنَا أَنَّ ثَمَّ شِرْكًا غَيْرَ شِرْكِ مَنْ يَجْعَلُ مَعَهُ إِلَهًا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اَللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ اَلْكَافِرُونَ) قَالَ اِبْنُ عَبَّاسٍ لِسَائِلٍ سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ: لَيْسَ هُوَ كُفْرٌ يَنْقُلُ عَنْ اَلْمِلَّةِ.

[أصول السنة لابن أبي زمنين (162)]

فأئمة السّلف فهموا من آية الحكم أن المقصود بها كفر لا ينقل عن الملّة، ثم يأتي بعض السّفهاء الذين يحسبون كلّ مدوَّرٍ رغيف ! وكلّ بيضاء شحمة ! يزعمون أن الآثار ضعيفة لا تصحّ ! ليت شعري وهل يتقدّم متقدِّم ليضعِّف ما احتجّ به إمام أهل الحديث أحمد بن حنبل ؟؟!!!

ومنهم من يزعم أن السّلف يقصدون بذلك الحاكم الذي يظلم الرّعيّة !!! وهذا مِن أبطَل الباطل، فيلزمكم أن تقولوا:

_أن الآية في الحكّام الذين يظلمون الرّعيّة والمقصود منها الكفر الأصغر، فلا تحتجوا بها على تكفير الحاكم المسلم.

_أو أن معنى الآية يُراد به الكفر الأكبر وأخطأ من فسّرها من السّلف بالكفر الأصغر !

قال الآجري: وَمِمَّا تَتْبَعُ الْحَرُورِيَّةُ مِنَ الْمُتَشَابِهِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) [المائدة 44] وَيَقْرَءُونَ مَعَهَا: (ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ) [الأنعام 1] فَإِذَا رَأَوُا الْإِمَامَ يَحْكُمُ بِغَيْرِ الْحَقِّ قَالُوا: قَدْ كَفَرَ، وَمَنْ كَفَرَ عَدَلَ بِرَبِّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ فَهَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ مُشْرِكُونَ، فَيَخْرُجُونَ فَيَفْعَلُونَ مَا رَأَيْتَ، لِأَنَّهُمْ يَتَأَوَّلُونَ هَذِهِ الْآيَةَ "

[الشريعة (341/1)]

فالاستدلال بهذه الآية على تكفير الحاكم المسلم أوّل من ابتدعه الخوارج.

وروى عبد بن حميد والطبري في تفسيره واللفظ للطبري عن عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ قَالَ: أَتَى أَبَا مِجْلَزٍ نَاسٌ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ سَدُوسٍ - من الخوارج - فَقَالُوا: يَا أَبَا مِجْلَزٍ، أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) [المائدة 44] أَحَقٌّ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالُوا: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ

اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) [المائدة 45] أَحَقٌّ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالُوا: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) [المائدة 47] أَحَقٌّ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَقَالُوا: يَا أَبَا مِجْلَزٍ، فَيَحْكُمُ هَؤُلَاءِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ؟ قَالَ: هُوَ دِينُهُمُ الَّذِي يَدِينُونَ بِهِ، وَبِهِ يَقُولُونَ، وَإِلَيْهِ يَدْعُونَ، فَإِنْ هُمْ تَرَكُوا شَيْئًا مِنْهُ عَرَفُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَصَابُوا ذَنْبًا. فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ، وَلَكِنَّكَ تَفْرَقُ. قَالَ: أَنْتُمْ أَوْلَى بِهَذَا مِنِّي لَا أَرَى وَإِنَّكُمْ تَرَوْنَ هَذَا وَلَا تَحَرَّجُونَ، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَأَهْلِ الشِّرْكِ، أَوْ نَحْوًا مِنْ هَذَا "

تأمّل قوله:

_"هو دينهم الذي يدينون به" ففيه أنهم يستندون في أحكامهم للكتاب والسّنّة.

_وقوله "فإن هم تركوا شيئا منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنبا" فيه بيان لما أشرتُ إليه أن الحاكم إذا لم يستحلّ الحكم الباطل أو يجحد حكم الله.

وقال السمعاني: وَاعْلَم أَن الْخَوَارِج يستدلون بِهَذِهِ الْآيَة، وَيَقُولُونَ: من لم يحكم بِمَا أنزل الله فَهُوَ كَافِر، وَأهل السّنة قَالُوا: لَا يكفر بترك الحكم، وللآية تَأْوِيلَانِ: أَحدهمَا مَعْنَاهُ: وَمن لم يحكم بِمَا أنزل الله ردا وجحدا فَأُولَئِك هم الْكَافِرُونَ. وَالثَّانِي مَعْنَاهُ: وَمن لم يحكم بِكُل مَا أنزل الله فَأُولَئِك هم الْكَافِرُونَ، وَالْكَافِر هُوَ الَّذِي يتْرك الحكم بِكُل مَا أنزل الله دون الْمُسلم.

[تفسيره 2/42)]

وأما قول ابن مسعود رضي الله عنه لما سئل عن الرشوة في الحكم: ذلك الكفر.

فلا يُفهَم منه أنه كفر أكبر، ولا حجّة لمن زعم أن الكفر هنا أكبر لأنه أتى معرَّفا بالألف واللام، فقد سئل ابن عباس عن الذي يأتي امرأته في دبرها فقال: يسألني عن الكفر.

ومن المعلوم أن الذي يأتي امرأته في دبرها لا يكفر إلا إذا كان على وجه الاستحلال كما قال إسحاق بن راهويه، وكذلك الرشوة في الحكم لا تكون كفرا أكبر إلا إذا كانت على وجه الاستحلال.

ورحم الله ابن بطة لما ذكر أثر ابن مسعود في كتابه الإبانة الكبرى تحت باب "ذكر الذنوب التي تصير بصاحبها إلى كفر غير مخرج من الملّة"

[فصل في ذكر مُجمَل عقيدة أهل الإسلام والسّنّة في بعض مسائل الاعتقاد]

ومِن عقيدة أهل الإسلام السّنّة:

•الإيمان بالرُّسل والأنبياء، وأصلُ ذلك:

_الإيمان بأنهم خِيرَة الله من خلقه.

_الإيمان بأن الله عصمهم مِن الشّرك قبل الوحي وبعده، وعصمهم من الكبائر بعد الوحي.

_الإيمان بأنهم بلّغوا الرّسالة (أي: الرُّسل)

_الإيمان بأنّهم بشرٌ لا يستحقّون شيئا من العبادة، بل هم عباد الله يعبدونه وحده لا شريك له.

_عدم التّفريق بينهم، والتّفريق أن يؤمن ببعضٍ ويكفر ببعض، قال الله عز وجل: (لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ)

[سورة البقرة 285]

_والتّفضيل بينهم، فأفضَلُهم الخمسة أولوا العزم، وهم نبينا محمد وإبراهيم ونوح وموسى وعيسى - عليهم الصلاة والسلام - ، قال الله عز وجل: (تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ)

[سورة البقرة 253]

وأنّ أفضل الخمسة نبيّنا محمد - صلى الله عليه وسلم - ، وقد قال - عليه الصلاة والسلام - : «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلَا فَخْرَ»

•الإيمان بالملائكة، وأصلُ ذلك:

_أنهم ذكور، كذا قال التّابعيّ أبو مجلز - رحمه الله - ، وليسوا بإناث، ومن قال أنهم إناثٌ فقد كفر، قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنْثَىٰ﴾

[سورة النجم 27]

ويتفرّع عن هذا: عدم جواز تسمية البنات بـ "ملاك" وغير ذلك مما ينتشر بين النّاس اليوم.

_أنهم لا يعصون الله عز وجل أبدا، قال الله عز وجل: ﴿عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾

[سورة التحريم 6]

_الإيمان بحملة العرش، وأنهم ثمانية، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَالْمَلَكُ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا ۚ وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ﴾

[سورة الحاقة 17]

_والإيمان بأن لهم أجنحة، قال الله عز وجل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۚ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

[سورة فاطر 1]

_والإيمان بأن منهم من هو موكَّل بعمل خاصّ، فجبريل رسولُ الله إلى الرُّسل والأنبياء، وملك الموت يقبض الأرواح، وإسرافيل ينفخ في الصّور، ومنكَرٌ ونكير، وهما ملكان يفتنان الميّت في قبره، والكرام الكاتبون موكَلون بكتابة أعمال بني آدم من خيرٍ أو شرٍّ.

•وأن الإيمان اعتقادٌ وقول وعمل ومتابعة للنبي - صلى الله عليه وسلم -، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وأن أصله الكفر بالطاغوت والإيمان بالله والصلاة، وأن الاستثناء فيه سنّة، تقول: أنا مؤمن إن شاء الله، وأرجو أن أكون مؤمنا، هذا في كمال الإيمان، وفي أصله تقول: مؤمن بالله، ومن لم يستثن فهو مرجئ، وسؤال الرجل هل أنت مؤمن بدعة، كذا قال إبراهيم النّخعي وسفيان الثوري - رحمهما الله -.

•والإيمان بأن القرآن كلام الله الله عز وجل غير مخلوق بجهاته الخمسة، فالمسموع بالآذان القرآن، والملفوظ باللّسان قرآن، والمكتوب باليد قرآن، والمحفوظ في الصّدر قرآن، والذي تنظر إليه بعينيك قرآن، كلّه كلام الله عز وجل، ومن قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهميّ، ومن قال لفظي بالقرآن غير مخلوق فهو قدريٌّ مبتدع، وكان إمامنا أحمد بن حنبل وغيره يكرهون الخوض في اللفظ، ومن وقف في القرآن شكّا يقول: لا أدري مخلوقٌ أم غير مخلوق فهو جهميّ، ومن وقف في القرآن جاهلا عُلِّم وبُدِّع ولم يُكفَّر، كذا قال أبو حاتم وأبو زرعة لما نقلا إجماع أهل السنة والجماعة في عقيدتهما، وجاء هذا عن أحمد بن حنبل وأحمد بن منيع.

•ولا نشهد لأحد من النّاس بالإيمان الباطن وما يتبعه من الأسماء الباطنة كالمؤمن والشّهيد والصّادق وغير ذلك، لأن الشّهادة لأحد بهذه الأوصاف شهادةٌ عليه بالجنّة، فالله عز وجل أخبرنا أن المؤمنين والشهداء والصادقين في الجنّة، لا نشهد إلا لمن شهد له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، ومن أظهر الكفر بالطاغوت فهو مؤمن بالاسم لا الحكم، ونَكِل سريرته إلى الله.

•والإيمان باليوم الآخر وكلّ ما يتبعه، ومِن ذلك:

_الإيمان بعذاب القبر وفتنته.

_الإيمان بأن الله عز وجل يحشر الناس يوم القيامة حفاةً عراةً.

_والإيمان بأن الجنة والنّار مخلوقتان لا تفنيان أبدا، ومن قال أنهما تفنيان أو أن شيئا منهما يفنى فهو كافر بالله عز وجل، والجنّة في السماء السّابعة، وسقفها العرش، والنّار تحت الأرض السابعة السفلى، كذا قال ابن عباس وابن مسعود - رضي الله عنهما - وقتادة، وأن الله خلقهما قبل الخلْق وخلَق الخلْق لهما.

_والإيمان بأن للنبي - صلى الله عليه وسلم - حوضا لا يَرِد عليه إلا أهل السّنّة، ويُردُّ عنه كلّ من بدّل وغيّر.

_والإيمان بالميزان، له لسان وكفّتان، يوزَن فيه أعمال العباد.

_والإيمان بالصّراط، تحته كلاليب مثل شوك السعدان تختطف الناس، كلّ أحد يمرّ بحسب إيمانه، أكثر الناس إيمانا يمرّ كالبرق، ثم كالرّيح، ثم كمرِّ الطّير .. كما جاء في الحديث

_والإيمان بأن الله يُرى في الآخرة، يراه أهل الجنة بأبصارهم، كذا قال أبو حاتم وأبو زرعة في عقيدتهما.

_والإيمان بأن قوما من أهل التّوحيد يخرجون من النّار.

_والإيمان بشفاعة النبي - صلى الله عليه وسلم -، وأنه يشفع للموحدين من أمته من أصحاب الكبائر.

•وأنّ خير الخلق بعد الأنبياء أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وخير الصحابة أبو بكر الصّديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم عليّ بن أبي طالب، كذا في الخلافة، ثم العشرة المبشَّرون بالجنة، ثم أصحاب بدر، ثم أصحاب بيعة الرضوان، ومن صَحِب النبي - صلى الله عليه وسلم - يوما واحدا كان خيرا ممن لم يصحبه وإن عمل بكلّ طاعة.

والتّقرّب إلى الله بحبِّهم، وبغض من يبغضهم، والتّقرّب إلى الله بذكر محامدهم ومحاسنهم والتّرضي عنهم جميعا، وَمن انْتقصَ أحدا من أَصْحَاب رَسُول الله - صلى الله عَلَيْهِ وَسلم - أَو بغضه بِحَدَث مِنْهُ أَو ذكر مساوئه، كَانَ مبتدعا حَتَّى يترّحم عَلَيْهِم جَمِيعًا وَيكون قلبه لَهُم سليما، كذا قال أحمد بن حنبل.

ولا يجوز الخوض فيما شجر بين الصّحابة، وقد رُوِي في الأثر: "إذا ذُكِر أصحابي فأمسكوا" فلا يجوز الخوض في شيء من ذلك ولا روايته ولا تحديث النّاس به.

ومن طعن في الصّحابة أو كفّرهم فهو كافر بالله عز وجل.

ومعاوية بن سفيان خال المؤمنين، من قال غير هذا فهو مبتدع يُجانَب حتى يرجع، كذا قال أحمد بن حنبل.

[فصل في ذكر بعض أحكام التّعامل مع المشركين والمبتدعة والعُصاة]

اعلم أن الله عز وجل فرض علينا عبادته وحده لا شريك له، والكفر بكلّ معبود من دونه، وشَرَع لنا أحكاما في التّعامل مع المشركين، ومما لا يجوز في شرعنا:

•نكاح المسلمِ المشركةَ أو نكاح المسلمة المشركَ، فمن فعله بعقدٍ شرعيٍّ فقد ارتدّ عن الإسلام وحلّ دمه وماله.

قال الله عز وجل: (وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۚ وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ)

[سورة البقرة 221]

وهذا أمر محرَّم لا يجوز الإقدام عليه حتى عند خوف الرّجل على نفسه الزّنا، لأن العقد على مشركة فيه استحلال لما حرّمه الله، وهذا العمل ليس كبيرة حتى نبيحَه لمن خشيَ على نفسه الزّنا.

قال الترمذي في السنن: "بَابٌ فِيمَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةَ أَبِيهِ"

ثم ذكر بسنده (1362) عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: مَرَّ بِي خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ وَمَعَهُ لِوَاءٌ، فَقُلْتُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةَ أَبِيهِ أَنْ آتِيَهُ بِرَأْسِهِ.

وفي رواية "وخُمِّس ماله" ولو كان مسلما لما خُمّس ماله بل يذهب ماله إلى ورثته، فدلّ ذلك على أنه كفر بفعله، ولم يثبت أنه أظهر الاستحلال وإنما مجرّد عقده عليها استحلال، وعلى هذا كلّ من أقدم على نكاحٍ محرَّم ظاهرٍ مُجمَع على تحريمه كنكاح المشركات والأخوات وغير ذلك.

وقد سئل الإمام مالك عن تزويج القدريّ، فقال: (ولعبدٌ مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم) رحمه الله، أجاب بآية.

•ولا يجوز الإكثار مِن مخالطةِ المشركين من غير حاجة ولا ضرورة.

•والجلوس في مجالسهم إذا كانوا يكفرون بآيات الله ويستخفّون بأحكام الله كفر بالله عز وجل، إذا جلس وكان قادرا على مفارقة المجلس ولم يفعل، قال الله عز وجل: (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا)

[سورة النساء 140]

•ولا يجوز أكل ذبائح الكفار إلا اليهود والنصارى، قال الله عز وجل: (الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ۖ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ)

[سورة المائدة 5]

فالله عز وجل حرّم ذبائح كلّ الكفار ثم استثنى ذبائح أهل الكتاب، في قوله : (إلا ما ذكّيتم)

عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ: (وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) ثُمَّ نَسَخَهَا الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ وَرَحِمَ الْمُسْلِمِينَ فقال: الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ، وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ فَنَسَخَهَا بِذَلِكَ وَأَحَلَّ طَعَامَ أَهْلِ الْكِتَابِ.

[تفسير ابن أبي حاتم (7837)]

والذي عليه السلف أن المعتبَر في الذبائح هو الدين وليس مجرّد ذكر الله على ذبيحته.

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ فِي الرَّجُلِ يَذْبَحُ وَيَنْسَى أَنْ يُسَمِّيَ، قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ. قُلْتُ: فَأَيْنَ قَوْلُهُ: وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ؟ قَالَ: إِنَّمَا ذَبَحْتَ بِدِينِكَ.

[تفسير ابن أبي حاتم (7835)]

وعَنْ عَطَاءٍ في قوله تعالى: (وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) قَالَ: يَنْهَى عَنْ ذَبَائِحَ كَانَتْ تَذْبَحُهَا قُرَيْشٌ عَلَى الأَوْثَانِ وَيَنْهَى عَنْ ذَبَائِحِ الْمَجُوسِ.

[تفسير ابن أبي حاتم (7836)]

وجاء في مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبدالله (979) قَالَ: سَمِعتُ أبي يَقُول فِي ذَبَائِح الْمَجُوس: لَا تُؤْكَل لَهُم ذَبِيحَة وَلَا تُنْكح لَهُم امْرَأَة حَتَّى يسلمُوا

قلت لأبي: قَول عمر سُنُّوا بهم سنّة أهل الْكتاب؟

قَالَ: إِنَّمَا ذَلِك فِي الْجِزْيَة، وَكره ذَبَائِحهم سِتَّة من أَصْحَاب رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، ابْن عَبَّاس وَابْن مَسْعُود وَعَن عبد الله بن يزِيد الخطمي وَعَن عَليّ وَجَابِر بن عبد الله وَعَن أبي بَرزَة وَرُوِيَ عَن الْحسن بن مُحَمَّد عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي الْمَجُوس لَا تُؤْكَل لَهُم ذَبِيحَة.

قلت: المقصود من قوله "كَرِه" أي يرون حرمتها كما هو معلوم من إطلاق لفظ الكراهة عند السّلف، وهؤلاء الستة من الصحابة لا يُعلَم لهم مخالف،

فهو إجماع لا يجوز الخروج عنه، ومن خرج عنه بعد علمه به واستحلّ ذبائح المشركين والمرتدين فهو داخل في عموم الوعيد الذي في آية النساء.

وذكر ابن بطة في الإبانة الصغرى عن طلحة بن مصرف قال: الرافضة لا تُنكَح نساؤهم ولا تؤكل ذبائحهم لأنهم أهل ردّةٍ.

وقال أحمد بن يونس: إِنَا لَا نَأْكُلُ ذَبِيحَةَ رَجُلٍ رَافِضِيّ، فَإِنَّهُ عِنْدِي مُرْتَدٌّ.

[السنة للالكائي (2817)]

وقِيلَ لِوَكِيعٍ فِي ذَبَائِحِ الْجَهْمِيَّةِ، قَالَ: «لَاتُؤْكَلُ هُمْ مُرْتَدُّونَ»

[السنة لعبدالله (38)]

وقال عمر بن إبراهيم: لا تحلّ ذبائح الأشعرية، لأنهم ليسوا بمسلمين، ولا بأهل كتاب، ولا يُثبِتون في الأرض كتاب الله.

[ذم الكلام "طبعة دار الأمر الأول" (1318)]

•ويجوز العمل عند الكافر إذا لم يكن في العمل إعانة على كفرٍ أو معصيةٍ أو فيه إذلال للمسلم:

_جاء في الصحيحين وغيرهما عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الغَنَمَ»، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ» واللفظ للبخاري.

_وقال البخاري في صحيحه: "بَابٌ: هَلْ يُؤَاجِرُ الرَّجُلُ نَفْسَهُ مِنْ مُشْرِكٍ فِي أَرْضِ الحَرْبِ"

(2275) عَنْ مَسْرُوقٍ، حَدَّثَنَا خَبَّابٌ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ، فَاجْتَمَعَ لِي عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ لاَ أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، فَقُلْتُ: «أَمَا وَاللَّهِ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ فَلاَ»

_وروى الترمذي في سننه (2473) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَن سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَقُول: "خَرَجْتُ فِي يَوْمٍ شَاتٍ مِنْ بَيْتِ رَسُولِ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ أَخَذْتُ إِهَابًا مَعْطُونًا فَجَوَّبْتُ وَسطَهُ فَأَدْخَلْتُهُ عُنُقِي، وَشَدَدْتُ وَسَطِي فَحَزَمْتُهُ بِخُوصِ النَّخْلِ، وَإِنِّي لَشَدِيدُ الجُوعِ وَلَوْ كَانَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامٌ لَطَعِمْتُ مِنْهُ فَخَرَجْتُ أَلْتَمِسُ شَيْئًا فَمَرَرْتُ بِيَهُودِيٍّ فِي مَالٍ لَهُ وَهُوَ يَسْقِي بِبَكَرَةٍ لَهُ فَاطَّلَعْتُ عَلَيْهِ مِنْ ثُلْمَةٍ فِي الحَائِطِ. فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَعْرَابِيُّ؟ هَلْ لَكَ فِي كُلِّ دَلْوٍ بِتَمْرَةٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَافْتَحِ البَابَ حَتَّى أَدْخُلَ فَفَتَحَ فَدَخَلْتُ فَأَعْطَانِي دَلْوَهُ فَكُلَّمَا نَزَعْتُ دَلْوًا أَعْطَانِي تَمْرَةً حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ كَفِّي أَرْسَلْتُ دَلْوَهُ وَقُلْتُ: حَسْبِي فَأَكَلْتُهَا ثُمَّ جَرَعْتُ مِنَ المَاءِ فَشَرِبْتُ ثُمَّ جِئْتُ المَسْجِدَ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ" قال أبو عيسى الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»

•وكذا يجوز للمسلم أن يعمل عنده الكافر عند الضّرورة أو عند عدم وجود مسلم يقوم بعمله، كذا بوّب البخاري في صحيحه فقال: "بَابُ اسْتِئْجَارِ المُشْرِكِينَ عِنْدَ الضَّرُورَةِ، أَوْ: إِذَا لَمْ يُوجَدْ أَهْلُ الإِسْلاَمِ" وَعَامَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ خَيْبَرَ.

(2263) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: "وَاسْتَأْجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ هَادِيًا خِرِّيتًا - الخِرِّيتُ: المَاهِرُ بِالهِدَايَةِ - قَدْ غَمَسَ يَمِينَ حِلْفٍ فِي آلِ العَاصِ بْنِ وَائِلٍ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَأَمِنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلاَثِ لَيَالٍ، فَأَتَاهُمَا بِرَاحِلَتَيْهِمَا صَبِيحَةَ لَيَالٍ ثَلاَثٍ، فَارْتَحَلاَ وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَالدَّلِيلُ الدِّيلِيُّ، فَأَخَذَ بِهِمْ أَسْفَلَ مَكَّةَ وَهُوَ طَرِيقُ السَّاحِلِ"

•ولا بأس بعيادة المشرك الأصليّ إذا لم يكن محاربا، قال البخاري في الأدب المفرد: "بَابُ عِيَادَةِ الْمُشْرِكِ"

(524)عَنْ أَنَسٍ أَنَّ غُلَامًا مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ: «أَسْلِمْ» ، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ، وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»

ورواه في صحيحه (1356)

•ومما أجمع عليه أهل السنة في معاملتهم لأهل البدع هجرهم، قال ابن أبي حاتم كما جاء في عقيدة الرازيين: وَسَمِعْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ يَأْمُرَانِ بِهِجْرَانِ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالْبِدَعِ يُغَلِّظَانِ فِي ذَلِكَ أَشَدَّ التَّغْلِيظ.

قلتُ: هذه العقيدة نقلا فيها إجماع أكثر من ثلاثة آلاف إمام لقياه وسمعا منه، وآثار السّلف في هجر المبتدعة كثيرة جدا، لو نقلتها هنا لبلغت مئات الآثار، ولكن سأذكر أصول الهجر وكيفيّته من غير نقلٍ للآثار طلبا للاختصار، وهي معلومة في محلّها، وكلّ ما سأذكره فله أصل عند أئمة السّلف وعملوا به.

والهجرُ مأمورٌ به خاصّةً إذا كان السّنّيُّ مستضعفا، قال الله عز وجل: (وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا) [سورة المزمل 10]

واعلم أنّك لا تكون هاجرا للمبتدعة إلا بأمور، منها:

_تركُ مجالستهم، فمن كان مدخَلُه ومخرَجُه ومأكلُه ومشربُه مع المبتدع فهو منهم وإن لم يعتقد عقيدتهم، روى ابن بطة في الإبانة الكبرى (421)عن يحيى بن سعيد القطّان: لَمَّا قَدِمَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ الْبَصْرَةَ: جَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى أَمْرِ الرَّبِيعِ يَعْنِي ابْنَ صُبَيْحٍ، وَقَدْرَهُ عِنْدَ النَّاسِ، سَأَلَ: أَيَّ شَيْءٍ مَذْهَبُهُ؟ قَالُوا: مَا مَذْهَبُهُ إِلَّا السُّنَّةُ قَالَ: مَنْ بِطَانَتُهُ؟ قَالُوا: أَهْلُ الْقَدَرِ قَالَ: هُوَ قَدَرِيٌّ.

_هجرُ كتبهم وعدم الاستماع لأقوالهم، بل لا تسمع منهم حتى القرآن والحديث، لئلا يحرّف شيئا منهما فيقع ذلك في قلبك، كذا جاء عن ابن سيرين، وقد كان السّلف يضعون أصابعهم في آذانهم إذا جاء المبتدع ليُلقي عليهم شبهَهُ.

_تركُ السّلام عليهم وتركُ ردِّ السّلام إذا هم بدأوا به.

_تركُ الصّلاة خلفهم، وتركُ الصّلاة عليهم بعد موتهم.

_تركُ الثّناء عليهم حتى بعد موتهم.

_تركُ مناظرتهم وجدالهِم ونقاشهِم.

_تركُ الأكل معهم.

_تركُ تزويجهِم أو الزّواج منهم.

_تركُ مصافحتهم.

_تركُ الاستعانة بهم في الولايات.

ومما يجوز في حقِّهم ومنه ما هو مستحبّ:

_لعنُهم والدّعاء عليهم.

_التّحذير منهم، بل هو واجبّ في حقِّ من استطار شرّه.

_الكلام فيهم وذِكر عيوبهم ومخازيهم، فلا غيبةَ لفاسقٍ كما جاء في الأثر.

_عدمُ النّظر في وجوههم.

وكلّ ما ذكرته هنا عندي عليه عشرات الآثار بل مئات، والقصد هو الاختصار.

والمبتدع يُهجَر حيًّا وميِّتًا، وهجره وهو ميِّتٌ يكون بـ:

_ترك الصّلاة عليهم.

_ترك التّرحّم عليهم والدّعاء لهم.

_ترك الثّناء عليهم.

_عدم التّرويج لكلامهم.

ويُقال في الفاسق المُجاهِر بفسقه كما قيل في المبتدع، ولا دليل لمن فرّق بينهما فزعم أن صحبة الفاسق لا بأس بها ! بل هذا خلاف الكتاب والسّنّة والإجماع، لكن قد تجد بعض الأئمة يقول لك: لأَن تصحَب شارب خمرٍ خير لك مِن أن تصحَب مبتدعا ـ مثلا ـ ، وهذا أسلوبٌ عربيّ معروف، لا يُفهَم

منه إباحة صحبة الفاسق، وقد قال ابن مسعود - رضي الله عنه - : «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ وَأَنَا صَادِقٌ»

[الطبراني في الكبير (8902)]

فلا يُفهَم من قوله أنه يبيح الحلف بالله لمن كان كاذبا.

_قال البخاري في صحيحه "بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الهِجْرَانِ لِمَنْ عَصَى" وَقَالَ كَعْبٌ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المُسْلِمِينَ عَنْ كَلاَمِنَا، وَذَكَرَ خَمْسِينَ لَيْلَةً»

وكعبٌ رضي الله عنه وقع في معصية، وفيه ردٌّ على من يقيّد هجر المبتدع والعاصي بالدّاعي إلى ذلك، لأن كعبا تخلّف ولم يدعُ النّاس إلى التّخلّف، وهذا قول يُروى عن الإمام أحمد، لكن الظاهر أن الذي استقرّ عليه في آخر أمره هو عدم التّفريق بين الداعي وغيره.

_وروى مسلم في صحيحه (1954) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ قَرِيبًا لِعَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ خَذَفَ، قَالَ: فَنَهَاهُ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا، وَلَا تَنْكَأُ عَدُوًّا، وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ»، قَالَ: فَعَادَ، فَقَالَ: أُحَدِّثُكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ، ثُمَّ تَخْذِفُ، لَا أُكَلِّمُكَ أَبَدًا.

_وقال البخاري في الأدب المفرد:

"بَابُ لَا يُسَلِّمُ عَلَى فَاسِقٍ"

_(1017) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: لَا تُسَلِّمُوا عَلَى شُرَّابِ الْخَمْرِ.

_(1019) وعن أَبِي رُزَيْقٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَكْرَهُ الْأَسْبِرَنْجَ وَيَقُولُ: لَا تُسَلِّمُوا عَلَى مَنْ لَعِبَ بِهَا، وَهِيَ مِنَ الْمَيْسِرِ.

_وقال: "بَابُ مَنْ تَرَكَ السَّلَامَ عَلَى الْمُتَخَلِّقِ وَأَصْحَابِ الْمَعَاصِي"

_(1020) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ رَجُلٌ مُتَخَلِّقٌ بِخَلُوقٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَأَعْرَضَ عَنِ الرَّجُلِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعْرَضْتَ عَنِّي؟ قَالَ: «بَيْنَ عَيْنَيْهِ جَمْرَةٌ»

_(1021) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي يَدِهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلُ كَرَاهِيَتَهُ ذَهَبَ فَأَلْقَى الْخَاتَمَ، وَأَخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَلَبِسَهُ، وَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «هَذَا شَرٌّ، هَذَا حِلْيَةُ أَهْلِ النَّارِ» ، فَرَجَعَ فَطَرَحَهُ، وَلَبِسَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

_وروى الإمام أحمد في الزهد (888) أن ابن مسعود رَجُلًا يَضْحَكُ فِي جِنَازَةٍ، فَقَالَ: تَضْحَكُ فِي جِنَازَةٍ لَا أُكَلِّمُكَ أَبَدًا.

[فصل في ذكر بعض طوائف البدع والزندقة قديما وحديثا]

قد أخبر النبيّ - صلى الله عليه وسلم - أن أمّته ستفترق إلى ثلاث وسبعين فرقة، وأخبر أن كلّ هذه الفرق في النار إلا واحدة، وهم أهل السنة والجماعة، واعلم أن أصول هذه الفرق يرجع إلى أربع، وهم: القدرية، والمرجئة، والشيعة، والخوارج. كذا قال ابن المبارك.

ولا بدّ للمسلم أن يتعلّم عقائدهم بعد أن يتعلّم السّنّة، وقد جاء في الصحيح أن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - قال: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي.

وسأنقل تعريف بعض هذه الفِرق مِن كلام حرب الكرماني في مسائله، وما سيكون بين قوسين فهو مِن كلامي.

قال حرب رحمه الله: ولأصحاب البدع نبز والقاب وأسماء لا تشبه أسماء الصالحين ولا الأئمة ولا العلماء من أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - فمن أسمائهم:

•المرجئة: وهم الذين يزعمون: أن الإيمان قول بلا عمل.

وأن الإيمان هو القول، والأعمال شرائع.

وأن الإيمان مجرد، والناس لا يتفاضلون في الإيمان.

وأن إيمانهم وإيمان الملائكة والأنبياء واحد.

وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

وأن الإيمان ليس فيه استثناء.

وأن من آمن بلسانه ولم يعمل فهو مؤمن حقا.

وأنهم مؤمنون عند الله بلا استثناء.

هذا كله قول المرجئة، وهو أخبث الأقاويل وأضله وأبعده من الهدى.

(قلت: ومِن غلاة المرجئة: قوم يزعمون أن تارك جنس الأعمال لا يكفر، أي لا يكفّرون من لا يعمل أبدا، وهؤلاء كفّار وقد نقل الإجماع على كفر تارك العمل عبدالله بن الزبير الحميدي في رسالته أصول السنة، واعلم أنّ من وافق المرجئة في قولٍ واحدٍ مِن هذه الأقوال فهو مرجئ، وقد ترك سفيان الثوري الصلاة على مسعر بن كدام ولم يكن له شيء غير أنه لا يستثني في الإيمان)

•القدرية: وهم الذين يزعمون أن إليهم الاستطاعة والمشيئة والقدرة، وأنهم يملكون لأنفسهم الخير والشرّ، والضّرّ والنّفع، والطّاعة والمعصية، والهدى والضّلالة، وأن العباد يعملون بدءا من أنفسهم، من غير أن يكون سبق لهم ذلك في علم الله.

(قلت وغلاة القدرية: الذين يزعمون أن الله لم يكن له علم حتى خلقه، ويُسمّون "نفاة العلم" ومن تكلّم في القدر بألفاظ مُحدَثة أو مجمَلة لا يُفهَم منها الحقّ من الباطل فهو مبتدع)

•المعتزلة: وهم يقولون بقول القدريّة، ويدينون بدينهم، ويكذّبون بعذاب القبر ، والشّفاعة، والحوض، ولايرون الصلاة خلف أحد من أهل القبلة، ولا الجمعة، إلا من كان على مثل رأيهم وهواهم، ويزعمون أن أعمال العباد ليست في اللوح المحفوظ.

(قلت: ووافقوا الجهميّة في القول بخلق القرآن، والمعتزلة يقولون بالمنزلة بين المنزلتين، فصاحب الكبيرة عندهم في النار غير أنه في الدنيا في منزلة بين المنزلتين فليس بمسلم ولا كافرٍ، وسُمّوا معتزلة لأن رأسهم عمرو بن عبيد اعتزل حلقة الحسن البصري)

•الجهمية: - أعداء الله - وهم الذين يزعمون أن القرآن مخلوق، وأن الله عز وجل لم يكلّم موسى، وأن الله لا يتكلّم، ولا يُرى، ولا يُعرَف لله مكان، وليس لله عرش، ولا كرسيّ، وكلام كثيرٌ أكره حكايته.

وهم كفار زنادقة أعداء الله فاحذروهم.

(قلت: ومِن الجهميّة فرقة الأشاعرة، وهم أشدّ كفرا من الجهمية لأنهم يجهلون معنى كلمة التّوحيد فالإله عندهم هو الخالق والرّازق، فمعنى الكلمة عندهم "لا خالق ولا رازق إلا الله" فعندهم لا يكون المرء مشركا حتى يعتقد في المعبود أنه ينفع ويضرّ ويخلق ويرزق، حتى لو استغاث بالموتى ودعاهم من دون الله ولجأ إليهم لكشف الضّرّ، ولذلك كلّ المتأخرين منهم وقعوا في شرك القبور، والمتقدّمون منهم أئمة في الكفر كالأشعري والرازي والباقلاني فهم كفرة عُتاة، والمتأخرون منهم كفّار ملبّسون ينتسبون للحديث كالقاضي عياض والنووي والقرطبي وابن حجر العسقلاني وابن حجر الهيتمي وغيرهم، واتّفقوا على ردّ الصّفات الخبريّة وتحريفها عن ظاهر معناها

كالاستواء والرّؤيا والنّزول والمجيء والرحمة والضّحك والتّعجب وغير ذلك)

•الرافضة: وهم الذين يتبرّؤون من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ويسبّونهم، وينتقِصونهم، ويكفّرون الأمّة إلا نفرا يسيرا.

وليست الّرافضة من الإسلام في شيء.

(قلت: والرّافضة في زماننا جمعوا كلّ أنواع الشّرك الأكبر في الألوهية والأسماء والصّفات والرّبوبية، فيَدْعون الأموات ويستغيثون بهم ويعتقدون فيهم النّفع والضّرّ، ويتقرّبون إلى الله بلعن الشّيخين أبي بكر وعمر وابنتيهما عائشة وحفصة، فلعنة الله على الرّافضة، والآن يُسمّونهم الشّيعة، وهم شيعة الشّيطان)

•وأما الخوارج: فمرقوا من الدين، وفارقوا الملة، وشردوا عن الإسلام، وشذّوا عن الجماعة، وضلّوا عن سبيل الهدى، وخرجوا على السّلطان والأئمة، وسلّوا السّيف على الأمّة، واستحلّوا دماءهم وأموالهم، وأكفروا من خالفهم، إلا من قال بقولهم وكان على مثل رأيهم، وثبت معهم في دار ضلالتهم.

وهم يشتمون أصحاب محمد " عليه الصلاة والسلام - ، وأصهاره وأختانه، ويتبرؤون منهم ويرمونهم بالكفر، والعظائم، ويرون خلافهم في شرائع الدين وسنن الإسلام.

ولا يؤمنون بعذاب القبر، ولا الحوض، ولا الشفاعة (قلت: التّكذيب بعذاب القبر والحوض والشّفاعة وقع فيه الإباضيّة من الخوارج فوافقوا المعتزلة في هذه الأصول) ولا يُخرجون أحدا من أهل النار (أي من أهل التّوحيد)

إلى أن قال حرب:

ولا يَرون جماعة إلا خلف إمامهم، وهم يرون تأخير الصلاة عن وقتها، ويرون الصوم قبل رؤيته، والفطر قبل رؤيته.

وهم يرون النكاح بغير وليّ، ولا سلطان، ويرون المتعة في دينهم، ويرون الدرهم بالدرهمين يدا بيد حلالا.

وهم لا يرون الصلاة في الخفاف، ولا المسح عليها.

وهم لا يرون للسلطان عليهم طاعة، ولا لقريش خلافة.

وأشياء كثيرة يخالفون فيها الإسلام وأهله.

فكفى بقوم ضلالة يكون هذا رأيهم ومذهبهم ودينهم.

وليسوا من الإسلام في شيء وهم المارقة.

(قلت: ومن وقع في بدعةٍ واحدةٍ من بِدع الخوارج فهو خارجيّ، وكلّ من كفّر بالمباح وبما ليس بمكفِّر فهو خارجيّ، والفرق بين الخوارج قديما وحديثا:

_أنهم قديما كانوا يكفّرون بالمعاصي.

_أما الآن فيكفّرون بمَحْض الطّاعة واتّباع السّلف، ويزعمون أن من سمى الجهميّة والرافضة بـ "المرتدين" فهو كافر ومن لم يكفّره كذلك ! وأن الأوراق الثّبوتية كفرٌ بإطلاق من غير تفصيل وأن من قال بأن أطفال المشركين تبع لآبائهم وليسوا مثل آبائهم في الكفر لم يكفر بالطاغوت)

•وأصحاب الرأي: وهم مبتدعة ضُلّال، أعداء السّنّة والأثر، يرون الدّين رأيا وقياسا واستحسانا.

وهم يخالفون الآثار، ويبطلون الحديث، ويردّون على الرّسول عليه الصلاة والسلام، ويتّخذون أبا حنيفة ومن قال بقوله إماما، يدينون بدينهم، ويقولون بقولهم، فأيُّ ضلالة بأبيَن ممن قال بهذا، أو كان على مثل هذا، ترك قول الرسول وأصحابه، ويتّبع رأي أبي حنيفة وأصحابه؟!

فكفى بهذا غيًّا مردِيا، وطغيانا وردّا.

انتهى كلام حرب الكرماني - رحمه الله -.

(قلت: كان الانتساب لأبي حنيفة وأهل الرّأي عند السّلف مثلبة ومنقصة، أما عند المتأخرين فهو أمر محمود لأنه الإمام الأعظم زعموا !)

[فصل في ذِكر بعض الأدلّة على التّضليل بالزّلّة الواحدة]

واعلم أن من وافق أهل البدع - ولا سيما في كبار الضلالات - في قولٍ واحد من أقوالهم فهو مثلهم، فمن وافق المرجئة في عدم الاستثناء فهو مرجئ، ومن كفَّر بغير مكفِّر فهو خارجيّ، ومن حرَّف صفةً واحدة فهو جهميّ، ولا يُشتَرط أن يقول بكلّ أقوالهم، وأن يجمع كلَّ أصولهم، وعلى هذا أئمة أهل السنّة والجماعة في كلّ عصرٍ ومِصرٍ، والأدلة على هذا من الكتاب والسنة وآثار السلف كثرة جدا، منها:

1_روى ابن أبي حاتم في تفسيره (10047) وغيره عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي مَجْلِسٍ يَوْمًا: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلاءِ لَا أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلا أَكْذَبَ أَلْسِنَةً، وَلا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ.

والشّاهد أن الصّحابيّ حكم بنفاقه مباشرة لضلالة واحدة ولم يستفصل عن حاله هل جمع كلّ أصول المنافقين.

2_وروى البخاروي في صحيحه (8) عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ حَاجَّيْنِ - أَوْ مُعْتَمِرَيْنِ - فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ، فَوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ

الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنُفٌ، قَالَ: «فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي»، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ «لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ»

والشّاهد أن عبد الله بن عمر - رضي عنهما - تبرّأ منهم مباشرة ولم يستفصل:

_هل قامت عليهم الحجة ؟

_هل يقولون بكلّ أصول القدريّة ؟

فبمجرّد ما بلغه قولهم عن ثقةٍ حكم بكفرهم لأنه لا عذر لأحد في هذه المسائل.

3_وروى اللالكائي في السنة (314) عن شعيب بن حرب أنه قال لسفيان الثوري: حَدِّثْنِي بِحَدِيثٍ مِنَ السُّنَّةِ يَنْفَعُنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِه، فَإِذَا وَقَفْتُ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَسَأَلَنِي عَنْهُ. فَقَالَ لِي: «مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَ هَذَا؟» قُلْتُ: «يَا رَبِّ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَأَخَذْتُهُ عَنْهُ فَأَنْجُو أَنَا وَتُؤَاخَذُ أَنْتَ» فَقَالَ: "يَا شُعَيْبُ هَذَا تَوْكِيدٌ وَأَيُّ تَوْكِيدٍ، اكْتُبْ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ، مَنْ قَالَ غَيْرَ هَذَا فَهُوَ كَافِرٌ، وَالْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ، وَلَا يَجُوزُ الْقَوْلُ إِلَّا بِالْعَمَلِ، وَلَا يَجُوزُ الْقَوْلُ وَالْعَمَلُ إِلَّا بِالنِّيَّةِ، وَلَا يَجُوزُ الْقَوْلُ وَالْعَمَلُ وَالنِّيَّةُ إِلَّا بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ. قَالَ شُعَيْبٌ: فَقُلْتُ لَهُ: "يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَمَا مُوَافَقَةُ السُّنَّةِ؟ قَالَ: " تَقْدِمَةُ الشَّيْخَيْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَا شُعَيْبُ لَا يَنْفَعُكَ مَا كَتَبْتَ حَتَّى تُقَدِّمَ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا عَلَى مَنْ بَعْدَهُمَا .." وهكذا ذكر له جملة من مسائل الاعتقاد، في كل مسألةٍ يقول له: لا ينفعك ما كتبتُ لك حتى تعتقد كذا وكذا .. فهذا دليل على أن الرّجل لا يكون على السّنّة حتى يعمل بكلّ السّنّة لا يحيد عنها قَيد أُنمُلة

4_وقال الإمام أحمد ناقلا إجماع أهل السّنّة في رسالته "أصول السّنّة" : وَمن السّنّة اللَّازِمَة الَّتِي من ترك مِنْهَا خصْلَة لم يقبلهَا ويؤمن بهَا لم يكن من أَهلهَا.اهـ

قلت: خصلةٌ واحدة يخالف فيها المرء تخرجه من السّنّة فتنبّه.

5_وقال البربهاري في "شرح السّنّة" : ولا يحلّ لرجل أن يقول: فلانٌ صاحب سنّة حتى يعلم منه أنه قد اجتمعت فيه خِصال السنة، لا يقال له: صاحب سنّة حتى تجتمع فيه السنة كلها.اهـ

فمن لم يجمع خِصال السّنّة (أصولها) كلّها فهو مبتدع.

6_وقال أبو عثمان الصّابوني في رسالته "اعتقاد أهل الحديث" : أنا ناصحٌ إخواني وأصحابي ألاَّ يزيغوا .. ولا يشتغلوا بهذه المحدَثات من البدع، التي اشتهرت فيما بين المسلمين، وظهرت وانتشرت، ولو جَرَت واحدة منها على لسان واحد في عصر أولئك الأئمة لهجروه، وبدّعوه، ولكذّبوه، وأصابوه بكل سوء ومكروه. " اهـ

فالسّلف يبدّعون ويهجرون الرّجل ويُسقِطون عدالته بالبدعة الواحدة.

7_وقال ابن البناء الحنبلي: لا يختلفون (أهل السّنّة) في شيء من هذه الأصول، ومن فارقهم في شيء منها: نابذوه وباغَضوه وبدّعوه وهجروه.

[المختار (66)]

قلت: تأمل قوله "شيء" ولم يقل: إذا جمع كلّ هذه الأصول أو أغلبها.

8_وقد حكم الإمام أحمد وغيره على أبي ثور بالتّجهُّم لما أوّل حديث الصورة فقط، رغم أنه صاحب علم فتأمّل.

ولو نقلتُ آثار السّلف في التّكفير والتّبديع بالزّلّة الواحدة وكيف حكموا على الأعيان بالضّلال لزلّة واحدة في أصول الاعتقاد لطال الكلام جدا، وحسبُ طالب الحقّ ما ذكرته فهو كافٍ لمن تجرّد من التّعصّب للمتأخرين.

ومِن الزّنادقة في هذا العصر:

•فرقة الدّعوة والتّبليغ: وهم قوم كل همّهم دعوة الناس للصّلاة وحسن الخلق، ويقدّمون ذلك على الكفر بالطاغوت، بل ويفسّرون قوله تعالى : (فمن

يكفر بالطاغوت) بأن الطاغوت هو نفسك وتكفر بها إذا حرمتها من الشّهوات والمعاصي !! ولا يفقهون من التّوحيد والشّرك شيئا، وهم صوفية زنادقة.

•فرقة الإخوان: وهم زنادقة عُتَّق، يعتقدون أن الحكم بالدّيمقراطية الكفريّة التي تجعل للشّعب الحق أن يشرّع مع الله طريقة صحيحة للوصول للحكم، ويتخذون الرافضة واليهود والنصارى إخوانا، وينكرون عقيدة أهل الإسلام والسّنّة مِن تكفيرٍ للمشركين والبراءة منهم وهجر المبتدعة وغير ذلك.

•فرقة المداخلة: يزعمون أن الطاغوت الذي يشرّع أحكاما مناقضة لشرع الله وليٌّ أمر مسلم طاعته واجبة !! ويرمون ببدعة الخوارج من كفّره وتبرّأ منه، ويعذرون عبّاد القبور فلا يكفّرونهم، ويعذرون الأشاعرة الجهميّة، ومن أصولهم أن المبتدع لا يُبدَّع حتى يوافق أهل البدع في كلّ مقالاتهم ولا يكفي تبديعه بقول واحد يوافقه فيهم ! وسُمّوا بهذا نسبة لشيخهم ربيع المدخلي عجّل الله بهلاكه، ومنهم الجامية، نسبة لمحمد أمان الجامي.

•النّظّاميّة: يزعمون أن الأخذ بفهم السّلف وإجماعهم شركٌ بالله ! ويردّون آثار السلف وإجماعهم بالجهل والهوى، وهم ظاهريّة على منهج ابن حزم في ردّ أقوال الصحابة في الأحكام، ومنهم من ينكر صفات الله عز وجل، ومنهم من يستحلّ المحرّمات بحجّة عدم وجود نصٍّ صريح من الكتاب والسنة في حرمة ذلك الأمر ! وسُمّوا بهذا الاسم نسبة لإمامهم إبراهيم بن يسار النّظّام، أوّل من عُرف عنه إنكار الإجماع.

•السُّرورية: وهم قوم سوء، يحرّضون النّاس على الخروج على الطّواغيت مع علمهم أنهم يجهلون أصل الإسلام، ويتخذون الجهميّة والمعتزلة إخوانا ويلتمسون لهم الأعذار، ويتمسّحون بطاغوت السّعودية، وسُمّوا بهذا نسبة لإمامهم محمد بن سرور.

•الشّعائرية: وهم قوم يزعمون الانتساب للتّوحيد، يحكمون بالإسلام لمن صلى أو تلفّظ بالشّهادة بين قوم مشركين يقيمون شعائر الإسلام، وهذا مناقِضٌ لأصل الملّة والدّين ومخالفٌ لإجماع الصّحابة - رضي الله عنهم -.

•القتاليّة: وعلى رأسهم داعش والقاعدة، وإن كانا يختلفان في عذر المشرك بالجهل، إلا أنهما يتّفقان في كثير من الأصول الكفريّة منها: عذر علماء الأشاعرة الجهميّة بالتأويل والعلم وغير ذلك، والأصل عندهم هو القتال فمن وافقهم وقاتل معهم فهو أخٌ لهم، ومن أنكر عليهم فهو خارجيّ ! ويحكمون بإسلام عموم الأقوام الذين غلب عليهم الشّرك، رغم أن الأقوام يعتبرونهم خوارج وإرهابيين ! ويخرجون تكفير المشركين من أصل الدين، فيُعذّر من تأوّل وجانب الصّواب في هذه المسألة عندهم، وغير ذلك من الكفريّات.

•العاذريّة: وهم ثلاثة أصناف:

_صنف يعذرون المشركين من عبّاد القبور والطّواغيت بالجهل.

_وصنف يعذرون طواغيت الأشاعرة بالعلم والتأويل.

_وصنف يعذرون أهل البدع بالعلم والاجتهاد.

والصّنف الثالث مبتدعة إذا كان من عذروه مبتدعا مسلما.

•الحدادية: وهم أتباع محمود الحداد، ينتسبون للسّلف، وموافقون للسّلف في بعض الأبواب، لكنهم ضَلّوا في أبواب أخرى، فيعتبرون الحكّام الطواغيت ولاةَ أمر لا يجوز الكلام فيهم والخروج عليهم، ومذهبهم غير واضحٍ في حكم من لم يكفّر الكافر.

[فصل في وجوب التّحذير من أهل البدع وذِكر بعض أعيانهم]

قال الله عز وجل: (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ)

[سورة آل عمران 187]

والتّحذير من أهل البدع داخلٌ في عموم هذه الآية، وفي كتاب الله نجد كثيرا مِن الآيات في التّحذير مِن أهل الزّيغ والبدع، فقال في شأن المنافقين: (هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ ۚ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ)

[سورة المنافقون 4]

وروى مسلم في صحيحه (95) عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»

وتحذير المسلمين من أهل الشّرك والبدع من النصيحة لهم ليعرفوا عدوّهم من صاحبهم، ويعرفوا أهل الإسلام والسّنّة فيتولّونهم، ويعرفوا أهل الشّرك والبدع فيتبرّأون منهم.

وآثار السّلف في الأمر بالتحذير من المبتدعة كثيرة أذكر بعضها هنا:

•قال عيسى بن يونس: "لَا تُجَالِسُوا الْجَهْمِيَّةَ وَبَيِّنُوا لِلنَّاسِ أَمْرَهُمْ كَيْ يَعْرِفُوهُمْ فَيَحْذَرُوهُمْ"

[نقض الدارمي على المريسي (146/1)]

•وقال عاصم الأحول: جلستُ إِلَى قتادة فذكر عَمْرو بْن عُبَيد فوقع فيه ونال منه، فقلت: أبا الخطاب، ألا أرى العلماء يقع بعضهم فِي بعض؟ فَقَالَ، يا أحول، أولا تدري أن الرجل إذا ابتدع بدعة ينبغي لها أن تُذكر حتى يُحذَر.

[الكامل لابن عدي (175/6)]

•وَقَالَ المروذي: قُلْتُ لأبي عبد الله - يعني إمامنا أَحْمَد - ترى للرجل أن يشتغل بالصوم والصلاة ويسكت عن الكلام فِي أهل البدع؟ فكلح وجهه وَقَالَ: إِذَا هُوَ صام وصلى واعتزل الناس أليس إنما هُوَ لنفسه؟ قُلْتُ: بلى قَالَ: فَإِذَا تكلم كَانَ لَهُ ولغيره يتكلم أفضل.

[طبقات الحنابلة (216/2)]

وبعد هذا هل يسوغ لأحد أن يقول: اشتغل بإصلاح نفسك ولا تتكلّم في أهل البدع ؟؟!!

•قال الفضل بن نوح: قلت لأحمد: أريد الخروج إلى الثغر وإني أُسأَل عَنْ هذين الرّجلين عَنِ الكرابيسي وأبي ثور فقال: حذِّر منهما.

[طبقات الحنابلة (255/1)]

وأبو ثور كان على السّنّة وتجهّم لما ردّ حديث الصورة فقط ولم يوافق الجهميّة في كلّ أصولهم كما يشترط الخلوف فتنبّه.

•وقال أبو جعفر الحذّاء: قلت لِسُفْيَان بْن عُيَيْنَة إِن هَذَا يتَكَلَّم فِي الْقدر أَعنِي إِبْرَاهِيم بْن أَبِي يحيى، قَالَ: عرفُوا النَّاس بدعته وسلوا ربكُم الْعَافِيَة.

[العلل لأحمد رواية ابنه عبدالله (2291) والضعفاء للعقيلي (62/1) وغيرهما]

•وقال أَبُو صَالِحِ الضَّرَّاءُ: حَكَيْتُ لِيُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ وَكِيعٍ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْفِتَنِ فَقَالَ: ذَاكَ يُشْبِهُ أُسْتَاذَهُ يَعْنِي الْحَسَنَ بْنَ حُيَيٍّ قَال: قُلْتُ لِيُوسُفَ: أَمَا تَخَافُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ غِيبَةٌ؟ فَقَالَ: لِمَ يَا أَحْمَقُ، أَنَا خَيْرٌ لِهَؤُلَاءِ مِنْ أُمَّهَاتِهِمْ وَآبَائِهِمْ، أَنَا أَنهى النَّاسَ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا أَحْدَثُوا فَتَبِعتْهُمْ أَوْزَارُهُمْ، وَمَنْ أَطْرَاهُمْ كَانَ أَضَرَّ عَلَيْهِمْ.

[الضعفاء للعقيلي (232/1)]

•وقال ابن بطة في الإبانة الصغرى بعدما ذكر عقائد أهل البدع: ولهذه المقالات والمذاهب رؤساء من أئمة الضّلال، ومتقدّمون في الكفر وسوء المقال، يقولون على الله ما لا يعلمون، ويعيبون أهل الحقّ فيما يأتون ...

إلى أن قال: أنا أذكر طرفا من أسمائهم، وشيئا مِن صفاتهم، لأن لهم كتبا قد انتشرت، ومقالات قد ظهرت، لا يعرفها الغرّ من النّاس، ولا النّشِءُ من الأحداث، تخفى معانيها على أكثر من يقرؤها.

وقال البربهاري في شرح السّنّة: واعلمْ أنّ الخروجَ عَنِ الطريقِ عَلَى وجهينِ:

_أمّا أحدهمَا فرجلٌ زلّ عَنِ الطريقِ وهُوَ لا يريدُ إلا الخيرَ فلا تقتدي بزلته فإنّه هالكٌ.

_وآخر عاندَ الحقَ وخالفَ مَنْ كانَ قبلَه مِنَ المتقينَ، فهُو ضالٌ مضلٌ، شيطانٌ مريدٌ في هذهِ الأمةِ حقيقٌ عَلَى مَنْ يَعْرِفَه أنْ يحذّر النّاس منهُ، ويُبين للناسِ قصتَهُ لئلا يقعَ فِي بدعتهِ أحدٌ فيهلكَ.

فالحاصِل أن التّحذير من أهل البدع متقرّر عند السّلف - رحمهم الله - ، فلا يحقّ لأحد أن ينكر على من حذّر من أهل البدع بأعيانهم، بل هو أحقُّ بالإنكار لأنه سكت عن الباطل وغشّ المسلمين، وسأحرص على ذكر المنتسبين للسّنّة وأهل الحديث، فمِن أعيانهم:

•أبو حنيفة النّعمان بن ثابت، يقول بخلق القرآن، ويغلو في الإرجاء، ويردّ حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - برأيه، ويستهزئ بالسّنّة، وغير ذلك من النّواقض التي ذُكِرت عنه، وقد نقل أبو بكر ابن أبي داود إجماع السّلف على الطّعن فيه، قال: الوقيعة فِي أبي حنيفة إجماع من العلماء، لأَن إمام البصرة أيوب السختياني وقد تكلّم فيه، وإمام الكوفة الثَّوْريّ وقد تكلّم فيه، وإمام الحجاز مَالِك وقد تكلّم فيه، وإمام مصر اللَّيْث بْن سعد وقد تكلّم فيه، وإمام الشام الأَوْزاعِيّ وقد تكلّم فيه، وإمام خراسان عَبد اللَّه بْن المُبَارك وقد تكلّم، فيه فالوقيعة فيه إجماع من العلماء فِي جميع الأفاق.

[الكامل لابن عدي (241/8)]

وقال يوما لأصحابه: ما تقولون في مسألة اتفق عليها مالك وأصحابه، والشافعيّ وأصحابه، والأوزاعيّ وأصحابه، والحسن بن صالح وأصحابه، وسفيان الثوريّ وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه؟ فقال أصحابه: يا أبا بكر لا تكون مسألة أصحّ من هذه. فقال: هؤلاء كلّهم اتفقوا على تضليل أبى حنيفة.

[تاريخ بغداد (527/15)]

وراجع السنّة لعبدالله بن الإمام أحمد - رحمهما الله - فقد عقد فصلا كاملا نقل فيه تكفير السّلف لأبي حنيفة والطّعن فيه، وكذا صنع حرب الكرماني في مسائله.

•أبو الحسن الأشعري، ويزعم بعضهم أنه تاب عندما كتب كتابه الإبانة، وغير صحيح، فقد كتبه ليَسلم مِن الحنابلة لأنه كان يريد دخول بغداد، وحتى في كتابه هذا وافق الجهميّة وخالف السّلف فقال: نثبت الاستواء .. من غير استقرار.

وقد جاء تفسير "استوى" باستقرّ عن السّلف، ونقل الهروي في ذم الكلام تكفير أهل العلم له، ونقل أنه كان لا يستنجي من قوله ولا يصلي ! وكان جهميا يحرّف صفات الله عز وجل، وقد أجمع السّلف على تكفير *الجهميّة* ومن لم يكفّرهم.

•ومن الأشاعرة أيضا: الباقلاني والرازي والقاضي عياض وابن العربي والشاطبي والقرطبي والبيهقي وابن حبان وابن حجر العسقلاني والنووي وابن حجر الهيتمي، وابن الجوزي، قال في صيد الخاطر: (..فلجأت إلى قبور الصالحين..) وابن حجر والنووي جهميان قبوريان، لهما أقوال كثير في التجهم وشرك القبور لا يسع ذكرها هنا، والسبكي والسيوطي والبيجوري الأشعري، كل هؤلاء جهمية قبورية.

•المجد ابن تيمية، وقد قال قولا مكفّرا، ومن العجب أن تجد متأخري الحنابلة ينقلون كلامه هذا إقرارا له، قال: كلّ بدعة كفّرنا فيها الداعية، فإنا نفسق المقلد فيها، كمن يقول بخلق القرآن، أو أن علم الله مخلوق، أو أن أسماءه مخلوقة، أو أنه لا يرى في الآخرة، أو يسب الصحابة تدينا، أو أن الإيمان مجرد الاعتقاد، وما أشبه ذلك.

فمن كان عالما في شيء من هذه البدع: يدعو إليه ويناظر عليه، فهو محكوم بكفره.

قلت: وهذا مخالفٌ لصريح الكتاب والسنة والإجماع، وإلا فليأتِ أتباعه بنقلٍ واحدٍ عن السّلف في استثناء المقلّد من التكفير بل ومن التّبديع بدعةً دون الكفر، ولا نقْلَ !

•ابن قدامة، صاحب كتاب المغني، يجيز طلب الشفاعة من النبي - صلى الله عليه وسلم - عند قبره، قال: تَأْتِي الْقَبْرَ فَتُوَلِّي ظَهْرَكَ الْقِبْلَةَ، وَتَسْتَقْبِلُ وَسَطَهُ، وَتَقُولُ:

السَّلَامُ عَلَيْك أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ... اللَّهُمَّ إنَّك قُلْت وَقَوْلُك الْحَقُّ: {وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا} [النساء 64] وَقَدْ أَتَيْتُك مُسْتَغْفِرًا مِنْ ذُنُوبِي، مُسْتَشْفِعًا بِك إلَى رَبِّي، فَأَسْأَلُك يَا رَبِّ أَنْ تُوجِبَ لِي الْمَغْفِرَةَ، كَمَا أَوْجَبْتهَا لِمَنْ أَتَاهُ فِي حَيَاتِهِ.

[المغني (3/478_479)]

فهو يستحب طلب الشفاعة من النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو في قبره، فلم يذكر أن يطلب الزائر من الله أن يشفع فيه النبي - صلى الله عليه وسلم – بل قال يقول: "مستشفعا بك إلى ربي" أي: مستشفعا بك يا رسول الله إلى

ربي، ولا يصح عند من له عقل أن يكون معنى الكلام: أستشفع بك يا رب إلى ربي !!!

ومما يدل على ذلك أيضا إيراده لقصة العتبي الباطلة قبل هذا الكلام.

وهو مِن المفوِّضة، وهم كفّار يزعمون أن صفات الله عز وجل من المتشابه وأنها لا معنى لها، وأيُّ كفرٍ أعظم من القول بأن توحيد الله مِن المتشابه ! فإذا لم يُحْكِم الله التّوحيد ومنه إثبات صفاته فماذا أَحْكَم ؟!!

قال: والصحيح: أن المتشابه: ما ورد في صفات الله -سبحانه- مما يجب الإيمان به، ويحرم التعرض لتأويله.

[روضة الناظر (27/1)]

ومِن المعلوم مِن عقيدة أهل السنة والجماعة أن آيات الصفات من المُحكَم، ومِن عقيدة المفوِّضة أن آيات الصفات من المتشابه، ومِن المعلوم أن المتشابه لا يُعمَل به.

وكذلك ما جاء في ذيل طبقات الحنابلة في مراسلته للمجد الذي سبق بيان حاله، حيث أنكر عليه ابن قدامة الحكم بالنار على أهل البدع المكفِّرة كالجهميّة والمعتزلة ! وقد تقدّم معك قول سليمان الطبراني رحمه الله في كفر من لا يشهد بالنار على القائل بخلق القرآن وأنه لا فرق بينه وبين الذي لا يشهد بالنار على اليهود والنصارى.

•أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، وهو مِن المعظَّمين عند جهميّة العصر، ويقدّمون قوله على إجماع السّلف، فتجده لا يكفر أعيان الجهمية كما في عدّة مواضع من كتبه، ويعتذر لرؤوس القبورية الأشاعرة ويتّخذهم إخوانا كالبكري والإخنائي وابن مخلوف وغيرهم، ولا يكفر من أشرك بالله بعينه إلا بعد إقامة الحجة كما يزعم، ويكفّرهم بالعموم الذي اخترعه دون التعيين !

وإليك بعض أقواله في عذر الجهميّة وقد تقدّم معك إجماع السّلف على تكفيرهم.

قال بعدما ذكر جملة من عقائد الجهميّة: وَهُوَ قَوْلُ الجهمية الَّذِينَ كَفَّرَهُمْ السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ تَكْفِيرًا مُطْلَقًا، وَإِنْ كَانَ الْوَاحِدُ الْمُعَيَّنُ لَا يَكْفُرُ إلَّا بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ الَّتِي يَكْفُرُ تَارِكُهَا.

[مجموع الفتاوى (352/2)]

وقال: وَالتَّحْقِيقُ فِي هَذَا : أَنَّ الْقَوْلَ قَدْ يَكُونُ كُفْرًا كَمَقَالَاتِ الجهمية الَّذِينَ قَالُوا : إنَّ اللَّهَ لَا يَتَكَلَّمُ وَلَا يرَى فِي الْآخِرَةِ، وَلَكِنْ قَدْ يَخْفَى عَلَى بَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُ كُفْرٌ فَيُطْلِقُ الْقَوْلَ بِتَكْفِيرِ الْقَائِلِ، كَمَا قَالَ السَّلَفُ مَنْ قَالَ : الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ وَمَنْ قَالَ : إنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ فَهُوَ كَافِرٌ وَلَا يَكْفُرُ الشَّخْصُ الْمُعَيَّنُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ.

[مجموع الفتاوى (619/7)]

وقال: ولهذا كان السلف والأئمة يكفرون الجهمية في الإطلاق والتعميم، وأما المعين منهم: فقد يدعون له، ويستغفرون له، لكونه غير عالم بالصراط المستقيم.

وقال في بيان تلبيس الجهمية:

ولهذا كان السلف والأئمة يكفرون الجهمية في الإطلاق والتعميم، وأما المعين منهم: فقد يدعون له، ويستغفرون له، لكونه غير عالم بالصراط المستقيم.

فأيُّ كذب أعظم على السّلف من هذا ؟ بل زعم أن السّلف اختلفوا في الحكم بتخليد الجهميّة في النار كما في مجموع الفتاوى (487/17) ثم ذكر من حكم بتخليدهم في النّار ولم يذكر من خالفهم مِن السّلف، ولا عجب، فلا وجود لمخالفٍ لأن المسألة عليها إجماع السّلف كما تقدّم، وكذلك قوله بفناء النار وهو آخر قول له بعدما رجع عن قوله بعدم فنائها، وهو من أكثر المتأخرين ذَبّا عن المبتدعة، وأصّل لقاعدته الباطلة "منهج الموازنة" فيذكر حسنات أهل البدع ويثني عليهم.

ويعتقد أن طلب الدعاء من الأموات ليس شركا أكبر، قال: ولم يكن أحد منهم يأتي إلى قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا قبر الخليل، ولا قبر أحد من الأنبياء، فيقول: نشكو إليك جدب الزّمان، أو قوة العدو، أو كثرة الذنوب، ولا يقول: سَلِ الله لنا أو لأمتك أن يرزقهم أو ينصرهم أويغفر لهم، بل هذا وما يشبهه من البدع المحدَثة التي لم يستحبَّها أحد من المسلمين فليست واجبة ولا مستحبّة باتفاق المسلمين.

[مجموع الفتاوى (162/1)]

فجعل هذا النّوع من الشّرك الأكبر بدعةً دون الشّرك.

وقال: وكذلك الأنبياء والصالحون وإن كانوا أحياء في قبورهم وإن قُدّر أنهم يدعون الأحياء وإن وردت به آثار، فليس لأحد أن يطلب منهم ذلك ولم يفعل ذلك أحد من السّلف لأن ذلك ذريعة إلى الشّرك وعبادتهم من دون الله تعالى.

[مجموع الفتاوى (331/1)]

قلتُ: ولا شكّ أن ما كان ذريعة للشّرك فليس بشركٍ في ذاته.

ويلمز الصحابة - رضي الله عنهم - حيث قال عن سعد بن عبادة الأنصاري - رضي الله عنه - : فَإِنَّ الْإِمَامَةَ أَمْرٌ مُعَيَّنٌ فَقَدْ يَتَخَلَّفُ الرَّجُلُ لِهَوًى لَا يُعْلَمُ كَتَخَلُّفِ سَعْدٍ فَإِنَّهُ كَانَ قَدِ اسْتَشْرَفَ إِلَى أَنْ يَكُونَ هُوَ أَمِيرًا مِنْ جِهَةِ الْأَنْصَارِ، فَلَمْ يَحْصُلْ لَهُ ذَلِكَ، فَبَقِيَ فِي نَفْسِهِ بَقِيَّةُ هَوًى.

[المنهاج (335/8)]

وقال: وَمِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْبَابِ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الرَّجُلَ الْعَظِيمَ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ، مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَهْلِ الْبَيْتِ وَغَيْرِهِمْ، قَدْ يَحْصُلُ مِنْهُ نَوْعٌ مِنَ الِاجْتِهَادِ مَقْرُونًا بِالظَّنِّ، وَنَوْعٌ مِنَ الْهَوَى الْخَفِيِّ.

[المنهاج (543/4)]

فلو طعن أحد الناس اليوم في ابن تيمية ورماه باتباع الهوى فكيف سيكون ردّ أتباعه ؟؟!!

•تلاميذ ابن تيمية: كابن القيم، فهو موافق له في أغلب ما ذكرنا، والذهبي، زيادة على ما عنده من شرك في القبور، تابع ابن تيمية في منهج الموازنة كما هو صنيعه في السير، وابن كثير، وليس هذا موضع لبسط مخالفاتهم والرد عليها.

•شيوخ نجد، وإن كانت لهم جهود في نصرة بعض مسائل التوحيد لكنهم انحرفوا عن الجادة، فأقوالهم متضاربة متناقضة في تكفير المشركين وعذرهم بالجهل، ويعتذرون لأئمة الأشاعرة الكفار إلا من سلّمه الله، ويجعلون مشركي زمانهم بمنزلة أهل الفترة فلا يجزمون لهم بالنار.

•ومن المعاصرين: ابن باز وابن عثيمين والألباني والجامي والمدخلي والفوزان، وغيرهم كثير، عاذرية كفرة ومنهم من يبيح شرك التحاكم للطاغوت وتنصيب الطواغيت للمصلحة.

خاتمة: هذا ما وفّقني الله تبارك وتعالى في كتابته وتبسيطته وتقديمه لأهل السنّة، أو لمن كان يُرجى منه اتباع الحقّ ممن ضلّ عن سبيل الحقّ عن جهل وهو غير معذورٍ في ذلك.

وإني دائما أنصح نفسي وإخواني ألا يكون مرجعهم لتعلّم مسائل الاعتقاد إلى معيَّنٍ من الناس وحصرِ الحقّ في شخصه كائنا من كان، ولا يأخذوا من الأشخاص إلا ما وافق الكتاب والسنة وآثار السلف، أقول: ما وافق، لأنك قد تجد كثيرا من الطّوائف يحتجون لصحّة مذهبهم بآيات وأحاديث فهمها كلّ حسبَ دينه وعقيدته فصار حالهم "اعتقد ثم استدل".

واعلم أنّك لن تضِلّ ما أخذتَ بالأثر كما قال شُريح، وأن على الحقّ نورا يبصره من كان صادقا في دعواه أنه طالب حقٍّ، وإذا علم الله من شخصٍ الإخلاص وطلب الحقّ هداه لسبيل الحقّ إذا كان متجرِّدا من تعظيم الرّجال.

وإذا أشكل عليك أمر فادع الله عز وجل في ثلث الليل الآخر وأنت متيقِّن أنه يتنزّل إلى السماء الدنيا بنفسه، وأنت متيقِّن أنه يستحي منك إذا رفعتَ يديك أن يردَّهما صفرا كما جاء عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، ادع وقل: يا معلِّم إبراهيم علِّمني، ويا مفهِّم سيلمان فهِّمني.

والحمد لله رب العالمين.

والله تعالى أعلم.

كتبه: أبو معاذ العاصمي.

****

الفهرس

المقدّمة:..ص 2

سبب كتابة الرّسالة: ....ص 3

~فصل في الكفر بالطاغوت والإيمان بالله~

ذكر أنّ التّلفّظ بالشّهادة لا ينفع المرءَ إلا إذا علم معناها وعمل بمقتضاها: ....ص 6

تعريف الطاغوت:..ص 7

ذِكر صفة الكفر بالطاغوت:.......................................ص 7

انتقاض كلمة التّوحيد عند من أحبّ المشركين:.......................ص 9

بيان كُفر من فتن المسلمين وسجنهم من أجل عقيدتهم:..............ص 9

فائدة في البراءة من المشركين قبل معبوداتهم:.........................ص 10

البراءة من المشركين وبيان أنّها لا تتحقّق إلا إذا اقترنت بتكفيرهم:.ص 11

الدليل على دخول تكفير المشركين في أصل الكفر بالطاغوت:........ص 12

ذِكر بعض أنواع الطواغيت:.......................................ص 14

~فصل في ذكر شروط الشهادة وبيان الإسلام الحكمي والإسلام الحقيقي~

قول الحسن البصري ووهب بن منبّه على أن لكلمة التّوحيد شروطا:ص 15

شرط العلم:...ص 16

شرط اليقين:...ص 17

شرط الإخلاص:..ص 17

شرط الصّدق:..ص 18

شرط المحبّة:...ص 19

شرط الانقياد:...ص 21

شرط القبول:...ص 21

تعريف الإسلام الحكميّ والحقيقيّ وذِكر الفرق بينهما:...............ص 22

الإسلام الحكميّ هو إظهار الكفر بالطاغوت والإيمان بالله والإسلام الحقيقيّ هو تحقيق ذلك باطنا:..ص 23

شروط شهادة أن محمدا رسول الله:.................................ص 23

لا يُقبل الإسلام من أحد إلا باعتقاد نبوّة النبي - صلى الله عليه وسلم - ونطقه بذلك:...ص 24

طاعة النبي - صلى الله عليه وسلم - في كلّ ما أمر به:...............ص 24

التّحاكم إلى سنّة النبي - صلى الله عليه وسلم - :......................ص 25

تصديق النبي - صلى الله عليه وسلم - في كلّ ما أخبر به من الأمور الغيبيّة: ....ص 25

النبي - صلى الله عليه وسلم - عبدٌ لله عز وجل لا يستحقّ شيئا من العبادة: ....ص 26

~فصل في ذكر بعض العبادات الظاهرة~

الدّعاء:..ص 27

الدّعاء عبادة:..ص 27

من طلب الدّعاء من الأموات فقد أشرك بالله عز وجل:..............ص 28

الاستدلال بآية فاطر على كُفر من طلب الدّعاء من الأموات:........ص 28

الاستدلال بآية الأحقاف على كُفر من طلب الدّعاء من الأموات:....ص 28

الرّكوع والسّجود عبادتان ظاهرتان من صرفهما لغير الله عز وجل صار من المشركين:...ص 28

كُفر من سجد لغير الله عز وجل بوضع الجبهة على الأرض:.......ص 29

بطلان الاحتجاج بسجود إخوة يوسف على عدم تكفير الساجد لغير الله:

...ص 29

كُفر من طاف بأيِّ شيء غير البيت العتيق:.....................ص 30

الدّليل على أنّ القيام عبادة وذكر ضابطه:.......................ص 30

كُفر من قام لتحيّة العلم:...ص 30

آية جمعت الطّواف والقيام والرّكوع والسّجود:................ص 30

الذّبح لغير الله:..ص 30

كُفر من ذبح لله عند أماكن الأوثان والمشاهد الشّركية:............ص 31

تعريف النّذر:...ص 31

كُفر من نذر لغير الله عز وجل:..ص 31

الأماكن التي تُشرَع زيارتها:...ص 32

هجرُ الأصنام يكون بهجر أماكنها:...................................ص 33

قول ابن زيد أن الله عز وجل أمر نبيّه - صلى الله عليه وسلم - أن يهجر أماكن الأوثان:..ص 33

أبيات الموحّد الحنيف زيد بن نفيل في اجتناب أماكن الأوثان:......ص 33

الأدلّة على أنّ الزّيارة عبادة:..ص 33

تعريف التّبرّك:..ص 33

كُفر من طلب البركة من غير الله أو تبرّك بالقبور:..............ص 34

الأدلّة على أنّ البركة تُطلَب من الله وحده:.........................ص 34

مناط كُفر من طلب البركة من غير الله:.................................ص 34
ذِكر عبادة التّحاكم:..ص 35
ذكر أربعة فوائد مِن آية النساء في التّحاكم:.........................ص 35
كيفيّة الكفر بالطّاغوت المشرِّع مِن دون الله:.........................ص 35
حديث عظيم يدلّ على أن التّحاكم عبادة عظيمة وأنّه من أصل التّوحيد:
....ص 35
كُفر من تحاكم إلى الطّاغوت من أجل الضّرورة:.....................ص 36
عبادة النّظر وذِكر ضابطها:.......................................ص 36
آثار السّلف في أنّ النّظر عبادة:....................................ص 37
من نظر إلى صنمٍ أو طاغوتٍ نظرةَ ذُلٍّ وخشوعٍ فقد أشرك بالله:..ص 38
استلام القبور المعبودَة من دون الله والمشاهد الشّركيّة شركٌ أكبر:ص38
تقبيل القبور المعبودَة من دون الله والمشاهد الشّركيّة شركٌ أكبر:.ص 39

~فصل في ذكر الحكم على الأقوام الذين ظهر فيهم الشرك وكان غالبا عليهم~

إذا كان الشّرك غالبا على قومٍ وظاهرا فيهم فلا يُحكَم بالإسلام لأحد إذا عُلِم مخالفته لهم:...ص 39
ذكر بعض الأدلّة على تكفير الأقوام المشركين بالعموم:.............ص 39
الأدلّة على أنّ تعميم التّكفير على الأقوام التي غلب عليها الشّرك عرفه الموحّدون بفطرتهم:...ص 39
أصحاب الكهف كفّروا قومهم بما أودَعه الله في فطرتهم:...........ص 40
إجماع الصّحابة على عدم الاعتبار بالشعائر إذا كان من يظهرها يقيم بين قوم أكثرهم على الشّرك:..ص 41

~فصل في إثبات الصفات وكفر من صرفها عن ظاهرها~

إثبات صفات الله عز وجل من أصل الإيمان بالله:....................ص 41

كُفر المفوِّضة والمشبِّهة والجهميّة:..................................ص 41

كُفر من زعم أنّ صفات الله مخلوقة:.................................ص 42

ذِكر بعض الصّفات الفطريّة التي لا عذر لمن جهلها:...............ص 42

لا يصحّ إسلام أحد حتى يشهد أن الله في السّماء:..................ص 42

من زعم أنّ الله لا يتكلّم فهو يعبد الأصنام:.........................ص 42

قول الشّافعي أنّ الخلاف مع من ينكر تكليم اللهِ لموسى خلافٌ في أصل كلمة التّوحيد:..ص 43

الإله لا يكون إلا ناطقا:..ص 43

لا يُعذَر من جهل أنّ الله يسمع ويبصر:................................ص 44

قول المزني لا يصحّ لأحد توحيد حتى يعلم أنّ الله سميع بصير عليم قدير: ....ص 45

ضابطٌ مهم للتّفريق بين الصّفات الفطريّة - التي لا عذر لمن جهلها - والصّفات الخبريّة التي يُعذَر بجهلها من لم يبلغه الدّليل:...........ص 45

كلّ صفةٍ في نفيها نقص في حقّ الله فنفيها كفرٌ قبل الخبر وبعد الخبر: ....ص 45

قول الشّافعيّ في عذر من جهل الصّفات الخبريّة:...................ص 46

من حرّف معنى الاستواء - الجلوس والارتفاع والاستقرار - فهو جهميّ: ....ص 47

ينزل الله عز وجل بذاته، ومن ينقل ينزل أمره فهو كافر:.........ص 48

كُفر من زعم أنّ الله لا يُرى بالأبصار أو يُرى من غير جهة:.....ص 49

كُفر من ردّ أثر مجاهد في الإقعاد:.................................ص 49
إثبات الصدر والذراعين لله عز وجل:...............................ص 50
إثبات الثّقل لله عز وجل:...ص 50
الله عز وجل يمسّ من شاء من خلقه:..............................ص 51
الله عز وجل شيء:...ص 52
الكرسيّ موضع القدمين:...ص 52

~فصل في الحكم على من مات مشركا بالخلود في النار~

كُفر من لا يجزم للمشركين بالنار:.................................ص 53
عدم التّفريق بين المشرك الأصليّ والمرتدّ في التّكفير والحكم بالنار:
....ص 54
فوائد حديث تبشير المشركين بالنار:...............................ص 55
من مات مشركا فهو في النّار وإن لم تبلغه دعوة الإسلام:.......ص 55
الإجماع الذي نقله أحمد في الشّهادة على من مات كافرا بالنّار:.ص 55
الإجماع الذي نقله الصّابوني في الشّهادة على من مات كافرا بالنار:
....ص 55
لو كان لامتحان المشركين يوم القيامة أصل لذكره السّلف في مصنّفاتهم:
....ص 56
من عمل بعمل أهل النار فمصيره إلى النار:........................ص 56
من عبد غير الله يتبع ما عبده يوم القيامة ولا يتبع الله إلا أهل التّوحيد:
....ص 56

~فصل في كفر من لم يكفر المشركين~

مناط كُفر من لم يكفّر المشركين:..................................ص 57

الذي لا يكفِّر المشركين لم يحقّق خمسة شروطٍ من شروطِ كلمة التّوحيد: ....ص 57

من عذر مشركا فهو مثله في الاسم والحكم:...........................ص 58

كلامٌ نفيس للكرجي:..ص 58

تكفير المشركين مِن أعظم الواجبات:................................ص 59

تلازم في سورة الكافرون بين عبادة الله وحده وتكفير المشركين:... ص59

التّكذيب بأحكام الله عز وجل مناقضٌ لأصل التّوحيد:....................ص59

الإجماع الذي نقله البربهاري في وجوب تكفير من وقع في الكفر:..ص 59

إجماع السّلف على تكفير من لم يكفِّر الكافر:..........................ص 60

إلزام لمن يجعل تكفير المشركين مِن مسائل الشّرع الظّاهرة مثل تحريم الزّنا: .... ص 60

الردّ على شبهة الاستدلال بإجماع الرّازيين:........................ص 60

ما يدخل في مسألة من لم يكفِّر الكافر:...............................ص 61

ما يدخل في مسألة من لم يكفِّر المشركين باعتبار بلوغ الدّليل مِن عدمه: ....ص 62

ما لا يدخل في مسألة من لم يكفِّر المشركين:........................ص 62

~فصل في ذكر مصادر التلقي ووجوب اتباع فهم السلف~

الأدلّة على وجوب الاقتداء بالسّلف والأخذ بفهمهم:..................ص 63

مناظرة ابن عباس للخوارج واحتجاجه عليهم بفهم الصّحابة:.......ص 64

الاقتداء بالصّحابة وتسمية فِعلهم سنة:...............................ص 65

قول مالك في استتابة من ترك قول عمر إلى قول إبراهيم:..........ص 67

الإجماعات التي نقلها الأئمة في وجوب اتباع فهم السّلف:..........ص 68

مصادر أخذِ العِلم عند أهل السّنّة:.................................ص 69
احتجاج مالك في كتابه الموطأ بأقوال الصّحابة والتّابعين:..........ص 70
إذا اختلف الصّحابة في مسألة على قولين فلا يجوز الخروج عن أقوالهم:
....ص 70
قول الصّحابي على حالتين وفي كِلا الحالتين هو حجّة:.............ص 71
الصّحابة لا يسكتون على منكر:.................................ص 71

~فصل في ذكر أطفال المشركين وأنهم مع آبائـهم~

نـهيُ السّلف عن الخوض في مسألة أطفال المشركين:...............ص 72
المقصود بالخوض المنهيّ عنه:.................................ص 73
لا تصحّ المساواة بين المشرك المكلَّف والصّبيّ الذي لم يميّز لعدّة أمور:
....ص 73
معنى أنّ كلّ مولودٍ يولَد على الفطرة:.................................ص 73
خروج الأطفال مِن عموم براءة الأنبياء مِن أقوالهم:.................ص 74
لما أهلك الله الأقوام لم يهلك معهم أبناءهم:...........................ص 75
قول الإمام أحمد الذي يدلّ على التفريق بين الصبي والمشرك المكلف:
....ص 75
بطلان الاستدلال بآية نوح على تكفير أطفال المشركين:..............ص 76
الدليل على الاعتبار في حكم الأطفال بسنّ التّمييز لا البلوغ:..........ص79

~فصل في ذكر الحكم بغير ما أنزل الله~

لفظ الحكم بغير ما أنزل الله من الألفاظ والمشترَكة فيتناول الكفر الأكبر والأصغر:..ص 79
ثلاث حالات يكفر الحاكم المسلم إذا وقع في واحدة فقط:.............ص 79

الحاكم المسلم الذي يستند في حكمه للكتاب والسّنّة:................ص 80
سبب نزول آية المائدة:..ص 80
أثر ابن عباس "كفر دون كفر" صحّ عنه واحتجّ به الإمام أحمد:..ص 82
قول الإمام أحمد في أن الحكم بغير ما أنزل الله إذا صدر من مسلم من غير استحلال فهو بمنزلة الكبائر:....................................ص 82
احتجاج ابن أبي زمنين بآية المائدة وتفسير ابن عباس لبيان الكفر الأصغ:
....ص 82
تكفير الحاكم المسلم في هذه المسألة بإطلاق مِن منهج الخوارج:...ص 83
معنى قول ابن مسعود عن الرّشوة في الحكم "ذلك الكفر":..........ص 84

~فصل في ذكر مُجمَل عقيدة أهل الإسلام والسّنّة في بعض مسائل الاعتقاد~

الإيمان بالرّسل والأنبياء:......................................ص 84
الإيمان بالملائكة:..ص 85
عقيدة أهل السّنّة في الإيمان:.....................................ص 86
عقيدة أهل السّنّة في القرآن ومن قال بخلقه أو وقف:...............ص 86
لا نشهد لأحد من الناس بالإيمان الباطن:..........................ص 87
الإيمان باليوم الآخر وكلّ ما يتبعه:................................ص 87
عقيدة أهل السّنّة في الصّحابة:....................................ص 88

~فصل في ذكر بعض أحكام التّعامل مع المشركين والمبتدعة والعُصاة~

كُفر من نكح مشركة بعقدٍ شرعيّ:..................................ص 89
كُفر من جلس في مجلس يُكفَر فيه بالله:............................ص 90
حرمة أكل ذبائح المشركين:.......................................ص 90

المعتبَر في الذّبيحة هو دين الذّابح:.............................ص 90
جواز العمل عند الكافر إذا لم يكن في ذلك إعانة على كفر أو معصية:
....ص 92
يجوز للمسلم أن يعمل عنده الكافر:..................................ص 92
جواز عيادة المشرك الأصليّ إذا لم يكن محاربا:.....................ص 93
إجماع السّلف على هجر أهل البدع:..................................ص 93
كيفيّة هجر المبتدعة:..ص 94
وجوب هجر الفاسق المَجاهِر بفسقه:.................................ص 95

~فصل في ذكر بعض طوائف البدع والزندقة قديما وحديثا~

المرجئة:...ص 97
غلاة المرجئة:...ص 97
القدرية:...ص 98
المعتزلة:..ص 98
الجهمية:..ص 98
الأشاعرة:...ص 99
مخالفة الأشاعرة لأهل التّوحيد في أصل لا إله إلا الله:..............ص 99
الرافضة:..ص 99
الخوارج:..ص 99
ما وافقت فيه الإباضية المعتزلة:.....................................ص 100
كلّ من كفّر بأمرٍ مباحٍ أو بما ليس بمكفِّر فهو خارجي:............ص 100
الفرق بين الخوارج قديما والخوارج الآن:...........................ص 100

أصحاب الرأي:...ص101

~فصل في ذِكر بعض الأدلّة على التّضليل بالزّلّة الواحدة~

من وافق أهل البدع في أصلٍ واحدٍ من أقوالهم فهو مثلهم:.......ص 101

الأدلّة على التّكفير والتّبديع بالزّلّة الواحدة:....ص 101-ص102-ص103

فرق البدع في عصرنا:

الدعوة والتبليغ:..ص 104

الإخوان:...ص 104

المداخلة:...ص 104

النظامية:...ص 100

السرورية:..ص 105

الشعائرية:...ص 105

القتالية:...ص 105

العاذريّة:..ص 105

الحداديّة:..ص 106

~فصل في وجوب التّحذير من أهل البدع وذِكر بعض أعيانهم~

الدليل على وجوب التّحذير من أهل البدع:.........................ص 106

ذِكر بعض أقوال الأئمة في التّحذير من أهل البدع:..................ص106

أبو حنيفة:...ص 108

الإجماع على الطّعن في أبي حنيفة:................................ص 109

أبو الحسن الأشعري:..ص 109

ذِكر بعض أعيان الأشاعرة:.......................................ص 110

المجد ابن تيمية:...ص 110

ابن قدامة:...ص 110

ابن تيمية:...ص 111

تلاميذ ابن تيمية:...ص 114

شيوخ نجد:...ص 114

ذِكر بعض المعاصرين:....................................ص 114

خاتمة:...ص 114

****